

**مقدمة في
فلسفة السياسة**

الطبعة الأولى

1443 هـ - 2022 م

ISBN 978-9933-567-80-4

© حقوق الطبع محفوظة

يمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع والتصوير والتقليل والترجمة والتسجيل المرئي والسموع والحاوسي وغيرها من الحقوق إلا بإذن خطى من الناشر.

الناشر



الدوحة - دولة قطر

www.wa3efoundation.net

سلسلة مقدمات العلوم

مقدمة في فلسفة السياسة

تأليف

أ. د عبد القادر التيجاني

مؤسسة وعي للدراسات والأبحاث

بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِيْمِ

مقدمة البحث



نقدم في هذه الدراسة عرضاً موجزاً لفلسفة السياسة (في الفكر الغربي والإسلامي) من أفلاطون إلى جون رولز، ومن الفارابي إلى ابن خلدون، مع وقفة أخيرة عند الرؤية القرآنية للقضايا الرئيسية التي يطرحها ويتجادل حولها فلاسفة السياسة. ونسبة لاتساع هذا الحقل وتشعب موضوعاته فلا نطمع في استقصاء المسائل، ولا ندعى الإحاطة بالمفكرين والمدارس الفكرية، وإنما نكتفي بعرض ما نراه من «القضايا الكبرى» التي يتم تداولها في حقل فلسفة السياسة، خاصة نشأة الدول وانهيارها، مشروعية القيادة، قضية العلاقة بين السياسة والأخلاق، السياسة والدين، السياسة والقانون؛ وذلك من خلال الأعمال الرئيسية لعدد محدود من المفكرين الرواد في الحضارتين الغربية والإسلامية، مع ربط تلك الأعمال ب السياسات التاريخية التي تولدت فيها، والبيئات الثقافية والسياسية التي تحكمت في مسارها.

لقد لاحظ بعض الباحثين أن كثيراً من النظريات السياسية تتلقى اصطداماً مع لحظات التأزم الاجتماعي والسياسي⁽¹⁾. ولا يعني ذلك أن أي نظرية سياسة هي بالضرورة نتاج لأزمة، ولكنه يعني أنها نتيجة لتفاعل وتجابو مع الأزمة من قبل بعض العقول ذات القدرة على النفاذ الفكري، لأنها تعي قبل غيرها بحالات التأزم وتستجيب لها. وهذا بدوره يعني أن أي نظرية سياسية تتضمن إشارة ما لواقع سياسي محدد، فيتعين من ثم على الباحث أن يلم بذلك الواقع، ليتمكن مما كان يفكر فيه الفيلسوف. على أن النظرية السياسية

(1) George H. Sabine, What is Political Theory? The Journal of politics, vol.1, No.1 (Feb.,1939, p.3.

الحقة لا تكتفي بتحليل الواقع السياسي الراهن وحسب، وإنما تشير كذلك للكيفية التي يمكن أن تعالج بها وقائع سياسية أخرى في أزمنة وأمكنة أخرى^(١).

لقد حاولنا في هذا البحث أن نحصر الدراسة في مجال «فلسفة السياسة»، والتي صار يشار إليها حيناً بـ«النظرية السياسية» وحياناً آخر بالفلك السياسي، مما جعلنا نتخلى عن الخوض في كثير من القضايا التي تتدخل مع حقول مجاورة لفلسفة السياسة، بل ولصيقها بها، كعلم السياسة نفسه، وعلم الاجتماع السياسي، والاقتصاد السياسي ونحوها من العلوم المجاورة. كما حاولنا من ناحية أخرى أن نقتصر على عدد محدود من الفلاسفة والمفكرين منمن نعتقد أن أعمالهم قد ساهمت في تشكيل هذا الحقل، أو عملت على إعادة تشكيله بدفعه في اتجاهات جديدة.

والمنهج الذي نتبعه هنا يجمع بين مناهج تحليل النصوص وتاريخ الأفكار والمقارنة؛ إذ ننظر في الأعمال الرئيسية للفيلسوف، ونتعرف على أبرز الأفكار التي تشكل الملامح العامة لفلسفته، وعلى القضايا الأساسية التي يتعرض لها، والحلول التي يطرحها لمواجهة المشكل الاجتماعي - السياسي. وسنعتمد في هذه العمليات إلى تبع «الخيوط الناظمة» التي تقارب بين هذه الأفكار و«نقاط المفارقة» التي تباعد بينها، وذلك حتى نتفادى السرد التاريخي غير المثمر، ثم نحاول، خاصة في الفصل الأخير من البحث، أن نصف الرؤية القرآنية للوجود بصفة عامة وللعلاقات السياسية بصفة أخص، ثم نعقد مداخلة بين الرؤية القرآنية والقضايا التي آثارها فلاسفة السياسة، لمنظر أيضاً كيف يستجيب الإسلام لتلك القضايا والمشكلات؟ وما الحلول التي يقدمها؟ وبهذه الطريقة يمكننا أن نلتقط وجهاً من الحقائق المتناثرة في الفكر الإنساني عبر تاريخه الطويل، ونضمّها إلى المنظور القرآني، على أساس أن الحق الذي يتوصل إليه

(١) المصدر نفسه، ص.٣

العقل الإنساني عبر التأمل والتجريب لا ينافق الحق الذي يُبعث به الرسل، وتنزل به الكتب.

وتتقسم الدراسة إلى ثلاثة فصول وخاتمة:

يختص الفصل الأول بعرض لفلسفة السياسة في الفكر الغربي، مع ترکيز على أصوله «التأسيسية» الإغريقية، لإبراز القضايا الأساسية فيه، والمداخل المتبعة لدراسة الظاهرة الاجتماعية والسياسية، والحلول التي تم التوصل إليها، والمسائل التي ما زالت موضع نظر وتأمل.

أما الفصل الثاني، فيبحث في الفكر السياسي الإسلامي المقابل لل الفكر الغربي، ليقدم عرضاً لأعمال صنفين من المفكرين:

- **الفلسفه الذين سلكوا طريق اليونانيين** (الفارابي وابن سينا).
- **والفقهاء – المتكلمون** (الماوردي، الجويني، الغزالى، ابن تيمية، ابن خلدون)، الذين اتخذوا موقفاً نقدياً متوازناً منه.

أما في الفصل الثالث، فنحاول أن نقدم قراءة للرؤية القرآنية للظاهرة الاجتماعية السياسية ذاتها، وكيف تتناول قضايا الفكر السياسي التي طرحت في الفكر الغربي؟ وكيف تستجيب لما طرح فيه من اعترافات على الرابط بين الدين والسياسة؟



تعريفات



• تعريف الفلسفة:

يبتدىء كثير من الباحثين حديثهم عن الفلسفة بحديث متشعب عن تعريفات الفلسفة للفلسفة، واختلافاتهم حول لفظها اليوناني ونشاتها الأولى في بلاد الإغريق، ولكنهم ينتهون، على أية حال، إلى ما يشبه الإجماع بأن الفلسفة تعني «حب الحكمة»، خاصة عند قدماء الإغريق، وذلك لأن مفردة فلسفة قد وردت مراراً على لسان سocrates في محاورات أفلاطون، ثم توسع فيها أفلاطون ومن بعده أرسطو، فصارت تشمل كل المعارف العقلية، سواء في ذلك المعارف التي تتعلق بالعالم الطبيعي والمبادئ التي يقوم عليها، أو عالم ما وراء الطبيعة، أو عالم النفس والعقل واللغة^(١).

غير أن هذا التوسيع في مجالات البحث الفلسفية قد أخذ في التقلص والتراجع لأسباب عديدة، وحلت مكانه علوم جديدة انشغلت كل منها بمجال بحثي مستقل وبمنهج مستقل عن منهج الفلسفة. إذ استقلت الفيزياء بدراسة العالم، واستقلت الرياضيات بدراسة الكميات والأعداد، وسارت في الاتجاه ذاته علوم الحياة والنفس والتاريخ. أما علم الاجتماع فلم يستقلَّ عن الفلسفة إلا حديثاً في القرن التاسع عشر. غير أن انفصال هذه العلوم عن الفلسفة لم يجعل المجالات التي تفقد موضوعاتها الخاصة أو تتخلى عن منهجها، بل ظلت تهتم بكل المجالات التي لا تتناولها العلوم الأخرى، وذلك مثل مجال القيم والرؤية الكلية للعالم والحياة

(١) عبد الرحمن بدوي، مدخل جديد إلى الفلسفة، وكالة المطبوعات: الكويت، ١٩٧٩.

والإنسان، ومجال الوجود الإنساني، ووجود المطلق (الإلهيات)، ونظرية المعرفة، والمنطق، وعلم الجمال، وعلم الأخلاق وفلسفات العلوم الجزئية، والتي توجد من بينها «فلسفة السياسة» التي نخصص لها هذا البحث.



• فلسفة السياسة:

يمكن تعريف فلسفة السياسة بطريقة بسيطة فيقال إنها فرع من فلسفة العلوم، ولكنها تختص بالبحث الفلسفي في الأمور السياسية. أو أنها، كما يقول جورج سباين، تشمل كل فكر يقدمه الفلاسفة عن المجتمع المدني ويطلقون عليه ذلك المسمى^(١). غير أن هذا التعريف قد لا يستبين تماماً إلا حينما نعود به للظرف التاريخي المبكر الذي ظهر فيه، أي إلى مدينة أثينا في منتصف القرن الرابع قبل الميلاد، إذ أن مصطلح «سياسة» نفسه مستمد من الكلمة politike اليونانية ويعني «علم شؤون الدولة»^(٢). وقد تميزت هذه الفترة بظهور كتابي «الجمهورية» و«القوانين» لأفلاطون، وكتاب السياسة لأرسطو، وكلها تهتم بقضايا الدول وغياثاتها، وطرق تنظيم المجتمع وأنظمة الحكم فيه، وكلها كانت تستند على التساؤلات العميقة التي أطلقها سocrates عما هو حسن وما هو قبيح في الأمور السياسية.

وتأسياً على ذلك فقد صارت فلسفة السياسة تعرف بأنها ذلك الجانب من الفلسفة الذي يتجه للبحث في القواعد النظرية والقضايا الأصولية والغياثات الكبرى، التي «يجب» على الفاعل السياسي أن يتجه نحوها، وذلك في مقابل «علم السياسة» الذي يختص بوصف «ما هو كائن» من الأفعال السياسية والحقائق الموضوعية المتصلة بها.

(1) George Sabine, op.cit.,p.2.

(2) ريمون غوش، الفلسفة السياسية في العهد السقراطي، دار الساقى، بيروت، ٢٠٠٨

وهكذا تلاحظ أن هناك «جواراً» وليس تطابق بين موضوعات السياسة وموضوعات فلسفة السياسة. أما من حيث المنهج فالاختلاف كبير؛ إذ تختص فلسفة السياسة (دون غيرها) بالنظر في مسائل المبادئ والغايات، خاصة مبادئ الاجتماع الإنساني السياسي وغاياته. فهي تهتم مثلاً بتفسير ظاهرة الاجتماع السياسي، والكيفية التي «يجب» أن ترتب على أساسها العلاقات في داخل ذلك المجتمع (أي شؤون الدولة) لتحقيق تلك الغايات. وتنتمي فلسفة السياسة أيضاً بتحديد وتعريف القيم الأساسية التي ينبغي على الدولة أن تعمل على تحقيقها، وعلى الإنسان أن يتمثلها ليكون مواطناً صالحاً في تلك الدولة. وظيفي أن مثل هذا الاهتمام بالقيم يسوق فلسفه السياسة للنظر في العلاقة بين السياسة والأخلاق من جهة، وبينها وبين الدين من جهة أخرى. وكل هذا يشير إلى أن الأسئلة التي يطرحها فلاسفة السياسة هي أسئلة ذات توجهات قيمية value - oriented، مثل سؤالهم:

ما الصورة التي «يجب» أن يكون عليها النظام السياسي «الصالح» لكي يستطيع الإنسان أن يحيا حياة «طيبة»؟

وما السلوك الذي يجب أن يتحلى به الإنسان الفرد لكي نحصل على نظام سياسي صالح؟

ما «النموذج» الدستوري الذي تأسس عليه العلاقات السياسية، وما المصدر الذي تستمد منه الدساتير: فهو العقل، أم النبوات، أم التجربة والتقاليد؟ وما هو مصدر «مشروعية» النظام السياسي؟ فهو الرضا الشعبي؟ أم القوة العسكرية؟ أم الثروة؟

ولدراسة هذه القضايا بطريقة منهجية مناسبة درج الأساتذة العاملون في هذا الحقل على تقسيمه إلى ثلاثة حقب تاريخية متميزة، يمكن وصفها على النحو التالي:

١ - **النشأة الأولى لفلسفة السياسة** ancient political philosophy، حيث تجيء الإشارة إلى «الرواد الأوائل» وأهم أفكارهم. وينقسم هذا إلى ثلاثة

أفرع: فلسفة السياسة لدى الإغريق، فلسفة السياسة لدى الصينيين (بالتركيز على كونفوشيوس ٣٧٢ - ٤٨٦ قبل الميلاد)، فلسفة السياسة لدى الهند (بالتركيز على شاناكيا Chanakya 350 - 183 B.C).

٢ - **فلسفة السياسة في العصر الوسيط** (حيث تدرس أفكار سيسرو، القديس أوغسطين، توما الإكوليني)

٣ - **فلسفة السياسة في العصر الحديث** (حيث تدرس أعمال كل من ميكافيلي، وهوبز، وجون لوك، وجان جاك روسو).

٤ - **فلسفة السياسة المعاصرة** (ويتم التركيز فيها على عدد من المذاهب الفلسفية مثل: المذهب المحافظ، المذهب الليبرالي بشقيه الكلاسيكي (بنثام، جيمس ميل) والحديث، والمذهب الماركسي).

ويلاحظ في هذا التحقيق الغياب التام للفسفات غير الغربية، مثل الفلسفة الهندية والصينية والإسلامية. غير أنه قد يشار إلى الفلسفة الهندية والصينية عندما يأتي الحديث عن نشأة الفلسفة، أما الفلسفة الإسلامية فقد تجاء الإشارة إليها في معرض الحديث عما قدمه الفلاسفة المسلمين من شروحات لأعمال أرسطو (خاصة شروحات الفارابي)، أو في معرض الحديث عن تأثر كل من القديس أوغسطين وتوما الإكوليني بالفكرة الفلسفية الإسلامية (خاصة أفكار ابن رشد).

ولأننا لا نرغب في مسايرة هذا النهج، لما فيه من انحياز كامل لتجربة الحضارة الغربية، وتجاهل كبير لتجارب الأمم الأخرى، رأينا أن نفرد فصلاً مستقلاً لفلسفة السياسة في الحضارة الإسلامية، وفصلاً ثالثاً للرؤية القرآنية للمسائل التي يطرحها فلاسفة السياسة، سواء في ذلك فلاسفة الغرب وفلاسفة الإسلام. أما الحضارات الأخرى (خاصة الصينية والهندية)، فلم نتمكن من التعرض لها في هذا البحث المختصر.

الفكر السياسي في التراث الإغريقي

- ١ - ١ • فكرة القانون.
- ١ - ٢ • نظرية الدولة عند أفلاطون.
- ١ - ٣ • نظرية الدولة عند أرسطو.
- ١ - ٤ • تأثير التراث الإغريقي في الفكر الأوروبي.
- ١ - ٥ • أزمة فلسفة السياسة في الغرب.
- ١ - ٦ • الثورة المضادة والعودة لفلسفة السياسة.
- ١ - ٧ • نماذج لمساقات فلسفة السياسة في الجامعات الغربية المعاصرة.





الفكر السياسي في التراث الإغريقي

١ - ١ - فكرة القانون

لقد كانت النظرة التقليدية لدى الإغريق (ولدى غيرهم من المجتمعات ذات الحضارات القديمة) أن القوانين التي تنظم المجتمع يجب أن تُتبع وتُطاع، لإحساسهم بأنها جزء من النظام الكوني الكلي الثابت الذي يصدر عن الآلهة (أو الإله)، فلا يجوز تغييرها أو الخروج عليها. ولكن هذه النظرة المتدينة المحافظة ما لبست أن صارت محل تساؤل وشك، تحول إلى رفض كامل مع ظهور المدرسة الأيونية (Ionian) والحركة السفسطائية (Sophists) في القرن الخامس قبل ميلاد المسيح.

لقد تقيد الأيونيون (ويمثلهم طاليس وأنكسمندر^(١)) بنظرية في الفيزياء مفادها أنه يوجد جوهر مادي فرد دائم (primordial substance)، يمكن أن تردد إليه وتقتصر به الظواهر الفيزيائية المتعددة والمتغيرة؛ وذلك يعني أننا لكي نفسّر الوجود المادي لا نحتاج إلى ما هو (خارج) هذه المادة، فالمادة يمكن أن تفسر بالمادة. وإذا صحّ هذا في المجال الفيزيائي، فلماذا لا يكون صحيحاً في المجال الاجتماعي؟ أي لماذا لا نسعى لنرد كل الظواهر الاجتماعية المتغيرة إلى المبدأ المادي الواحد؟

إن هذا المنحى من التفكير هو الذي عارضه السفسطائيون أول الأمر،

(١) انظر أ.هـ. آرمسترونغ، مدخل إلى الفلسفة القديمة، ترجمة سعيد الغانمي،

بيروت: المركز الثقافي العربي، ٢٠٠٩، ص ٢٢ - ٢٣.

حيث إن المعلومات التي وفرها الرحالة الجغرافيون عن أعراف الشعوب الأخرى، غير اليونانيين، وتقاليدها، جعلتهم يتشكرون في وجود قانون كوني واحد يمكن أن يطبق على جميع المجتمعات الإنسانية، إذ لاحظوا أن القوانين تتعدد بتنوع المجتمعات والثقافات، وهذه التعددية القانونية تدل على أن القانون ليس نتاجاً من نواتج الطبيعة (Natural Law)، وإنما هو نتاج للعقل الإنساني، والذي يتحول إلى عرف (Convention) من الأعراف التي يتواتأ عليها أفراد المجتمع^(١).

ولكن هنا يبرز سؤال أساسي:

هل هناك خلف هذه القوانين الإنسانية المتغيرة قانون كلي مطلق تستند إليه أم لا؟ وإن وُجد فما مصدره؟ وما طبيعة هذا المصدر؟ هل هو مصدر يثوي داخل الظاهرة الاجتماعية أم خارجه؟

لعل أهم الإجابات على هذه الأسئلة هي التي طرحتها بروتاغوراس (Protagoras - ٤٢٠ - ٥٠٠ ق.م)، أحد أكابر السفسطائيين، مدعياً: «إن الإنسان مقياس كل شيء»^(٢). وهذا المبدأ يعني - في مجال نظرية المعرفة - أن رؤية الإنسان للأشياء هي التي تكسبها ماهيتها، وتجعلها تبدو في الصورة التي تبدو عليها؛ أي أن الإنسان هو الذي يصنع عالمه المعرفي بنفسه. وهذا مبدأ يؤدي، على ما فيه من شك في وجود الأشياء، إلى شك في إمكانية المعرفة. وإذا صح هذا في المجال المعرفي فإنه يمكن أن يتعدى إلى مجال الأخلاق والسياسة، فيقال مثلاً: إن الإنسان هو مقياس الفضيلة والصواب، أو يقال إن القانون من صنع الإنسان، ولا دخل للآلهة في ذلك.

هذا المنحى من النظر قد لا يكون هو ما أراده بروتاغوراس بكل

(1) Sir Ernest Barker, Greek Political Theory: Plato and his predecessors (Methuen, London and New York, 1st ed. 1918), p. G4.

(2) Sir Ernest Barker, The Political Thoughts of Plato and Aristotle (Dover Publications, 1ne. New York, 1st ed. 1959) p. 32.

تفاصيله^(١)، ولكنه على أي حال قد كان مصدراً له، ولم يمكنه أن يمنع متطرفة السفسيطائيين من أن ينتهوا به إلى نوع من الفردية المتطرفة (extreme individualism) التي احتوت على بذرة التوجه اللادينبي الذي أراد أن يفصل الظاهرة الاجتماعية السياسية عن إطار القيم الدينية أو الأخلاقية. غير أن هذه البذرة العلمانية ذاتها هي التي أثارت حفيظة سocrates ومن بعده تلميذه أفلاطون Plato – أحد أهم فلاسفة السياسة – وجعلت كلاً منها يشن بطريقته هجوماً كاسحاً على الحركة السفطائية، وعلى المدرسة الأيونية معاً، ويقدم بناء فكري متكامل على أنقاضهما.

و بما أن هذا البحث المختصر لا يتسع لعرض تفصيلي لفلسفة سocrates، فسنكتفي بإشارة لملامحها العامة، لنتحدث بتفصيل أكبر عن صورتها النهائية كما بدت في أعمال أفلاطون.

إن التحول الأساسي الذي أدخله سocrates على الفلسفة هو أنه انتقل بالبحث الفلسفي من مجال إلى آخر؛ إذ بدلاً عن البحث فيما هو موجود what is في محاولة لتعريف الوجود لذاته، كما كان يفعل من سبقه من الفلاسفة، صار البحث الفلسفي عند سocrates يتجه لما هو حسن what is good. لقد كان سocrates يريد من وراء هذا الانتقال أن يؤكد أن ما ينفي أن يهمنا في المقام الأول ليس مجرد وجود العالم وإنما يهمنا هو الوجود الإنساني في العالم، لأننا باستكشاف أنماط الحياة الإنسانية والاجتماعية (من خلال عمليات التأمل الذاتي self - reflection) سنتتمكن من استكشاف أسرار العالم الخارجي، إذ إن الإنسان لا يستطيع أن يفهم العالم الخارجي بصورة جيدة إلا من خلال عمليات التجويد والتحسين والتزكية، وهي عمليات داخلية لا بد منها ليصير الإنسان كائناً أخلاقياً قادراً على الحياة الحسنة. (لاحظ قرب هذه الفكرة من مدلول الآية القرآنية: ﴿سَرِّيهِمْ إِيَّنَا فِي الْأَفَاقِ وَفِي أَنفُسِهِمْ﴾).

غير أن الحياة الإنسانية الحسنة لا تتحقق إلا في وجود نظام سياسي

(1) Sir Ernest Barker, Greek Political Theory, op. cit. p. 70.

حسن، وهذا هو على وجه التحديد ما تهدف إليه فلسفة السياسة عند سocrates تحديداً، وعند من تبعه في هذا الاتجاه من الفلاسفة على مر العصور⁽¹⁾.



(1) Yanqing Chen & others, Revival and Significance of Political Philosophy at Present Time, *Frontiers of Philosophy in China*, vo.1, No.3(Sep., 2006).

١ - ٢ - نظرية الدولة عند أفلاطون

لقد أخذ أفلاطون، مستندًا على أفكار أستاذه أرسطو، يبلور موقفه الفلسفي، ولكن بعد أن حدد نقاط الخلاف بينه وبين السفسطائيين والماديين، والتي يمكن إيجازها في النقاط الآتية:

- ١ - إنهم يسعون لتفسير الحياة من خلال رؤية مادية للعالم لا مكان فيها للإله أو العقل.
- ٢ - إن هذه الرؤية تقود إلى مفهوم مادي للسياسة والمجتمع.
- ٣ - إن الإنسان هو معيار الأشياء.
- ٤ - إنه لا يوجد مصدر «خارج» الكون المادي، أو خارج الجسم الاجتماعي يؤثر فيهما.
- ٥ - إن قانون الطبيعة الأساسي (سواء في مجال الاجتماع أو الفيزياء) يدعو أي كائن (مادي أو بشري) أن يحقق ذاته بما له من قوة، فالقوة هي الحق (*might is right*).
- ٦ - إن الانصياع لقانون الطبيعة يعني أن يسعى أي كائن للسيطرة على الآخرين، لا أن يخضع بواسطة القانون للآخرين^(١).

إن هذه النقاط تقف، بحسب أفلاطون، شاهدًا على الميتافيزيقيا السيئة، واقتضت منه إيضاح الميتافيزيقيا الحقة، والتي خصص لها كامل الجزء الأخير

(1) Ibid, P. 26.

من محاوراته. إن أفالاطون هنا يتحدث بلغة المؤمن الواثق حتى كأنه أحد أنبياء بنى إسرائيل^(١)، ويقرّر في قوته:

١ - إن «الإله» هو الذي ينبغي أن يكون معيار كل الأشياء، وليس الإنسان، كما ادعى بروتاغoras. ونحن البشر يجب أن نضع ثقتنا في هذا الإله، وليس في حججنا العقلية.

٢ - وإن العقل، من جانب آخر، مقدم على المادة، وهو الذي يسيطر عليها، ويحركها، ولا يمكن أن يكون واحداً من منتوجاتها.

٣ - إن هذه النزعة المادية المفسدة لمفاهيم القانون والسياسة لا يكفي أن تصحح بالحجج الفلسفية فقط، وإنما ينبغي أن تصوب بقوة الدولة. فعلى الدولة أن توضح المعالم الأساسية للاعتقادات الحقة، ثم تعاقب الذين يرفضونها.

٤ - إن الأركان الأساسية لهذه العقيدة هي:

الركن الأول: وجود الإله كقوة عالمية تصدر عنها حركة الكون، وهذه القوة هي التي تسيطر على الكون.

الركن الثاني: عنابة الإله الذي لا يغفل ولا ينام، فالعالم كله يسير تحت بصره وفقاً للخطة المرسومة، وكلُّ يلقى جزاءه وفقاً لعمله.

أما الركن الثالث فهو عدل الإله الذي لا يحابي، ولا يظلم^(٢).

إن أفالاطون بالطبع لا يكتفي بدحض مفهوم مادية العالم واستقلاليته، أو بإثبات الإله وعナイته وعدله، وإنما يخطو خطوة أخرى ليواصل ما قطعه العاديون من صلة بين عالم الروح الأعلى وعالم السياسة، فيعلن (من

(1) Ibid, p. 225, and see also K. r Popper, The Open Society and Its Enemies, Vol. 2, Hegel and Marx, (Routledge and Kegan Panl, 1st ed. 1945), p. 26.

(2) Sir Ernest Barker, Greek Political Theory, op. cit. pp. 425 - 426.

خلال نظرياته المشهورة في المعرفة وال التربية) نظريته في الحاكم الفيلسوف ذات النزعة الأرستقراطية الملكية، أن الفيلسوف وحده - في هذه النظرية - هو الذي يستطيع أن يترفع - عبر عملية تعليمية وتربية متدرجة وشاقة - من عالم المادة إلى عالم المثل، حيث يتمكن من معرفة جواهر الأشياء - أي المبادئ الأساسية للوجود، وعلى رأسها مبدأ الخير، وهو المبدأ الأول والأخير، وهو سبب الوجود، ومنتهى المعرفة. وعندما يحصل الفيلسوف على هذه المعرفة فإن عليه أن يتنزل مرة أخرى إلى «عالم الكهف» أي إلى المجتمع ليقوم بإيقاده، إذ يصير هذا الفيلسوف عندئذ هو المنقذ^(١)، وهو السلطة الحية living authority التي عليها أن تستنقذ الدولة والمجتمع من قبضة الأوهام والقوانين المرتكزة عليها.

ولكن نظريته في الدولة لا تقتصر على وصف «القيادة» (الممثلة في الملك - الفيلسوف) وحسب، وإنما تمتد لتقدم وصفاً «للقاعدة» الاجتماعية التي تقوم عليها الدولة. وتبدأ النظرية بسؤال عن الضرورة الداعية إلى قيام الدولة. وتأتي الإجابة مستندة على الحقيقة المحسوسة، وهي استحالة أن يكتفي الإنسان الفرد في تحقيق جميع حاجاته بمفرده، وذلك لافتقاره المستمر إلى غيره. فيترتب على ذلك ضرورة الاجتماع الإنساني، وما يلحق به من تقسيم للعمل، وما يلزم ذلك من الحاجة إلى سلطة عليا، ثم الانتقال من طلب الضروريات إلى طلب حياة اليسر والترف، الأمر الذي قد يجر إلى الدخول في منازعات حربية مع الدول المجاورة، فتبرز من ثم الحاجة إلى جيش تحارب به الدولة، إما طلباً للثروة، وإما دفعاً للطامعين. ومن هنا يبدأ تشييد المدينة بأعداد حفظتها (أي حراسها) القائمين عليها من الجنود والرؤساء. والمبدأ الأساس في نظام هذه المدينة هو أن يقتصر كل فرد فيها على الحرفة التي

(1) Plato, The Republic of Plato (Translated by F. Mac Donaled) Conford, Oxford University Press, 1941, p. 196.

تؤهله لها موهبته وطبقته، ولا يشتغل في أكثر من مجال خارج مجال تخصصه، وذلك جزء من العدل في نظر أفلاطون^(١)

وعلم السياسة في هذا الإطار ليس علمًا وصفياً، أو نظريًا نقيدياً يكتفي بتقرير الأحكام ووضع التقديرات والأوصاف، وإنما هو علم أمر imperative يقرّر ويحكم، ثم يصدر الأوامر لتنفيذ هذه الأحكام. وهذا العلم الآخر يمكن أن تميز فيه فئة واحدة فقط، فئة «أولي العلم والأمر» التي تصدر الأحكام وتكون لها السيادة – وهو هنا الحاكم الفيلسوف – يصدر هذه الأحكام من ذاته، ولا توجد سلطة فوقه تراجعه، ولا قوة تحته تنازعه.

لقد صاغ أفلاطون نظريته هذه عن الدولة (كما جاءت في كتاب الجمهورية) وكان ذلك في فترة شبابه، ويبدو فيها مثاليًا مفرطاً، حيث لم يضع اعتباراً للقوانين، ولم يكتثر لمسألة الرضا الشعبي popular consent^(٢)، ولم ينظر إليهما بوصفهما مبادئ أساسية لعلم السياسة، بل كان يعتقد أن السياسة ذاتها ليست علمًا، وإنما هي فن. وإذا كان جوهر الفن هو أن يترك الفنان حرّاً ولا يلتزم بأي قواعد تحديد له كيفية ممارسة فنه، فكذلك «الحاكم الفيلسوف»، لا يحتاج إلى «القانون» طالما أنه يمتلك «معرفة» حقائق الوجود.

إن هذه المقدمات تؤكد أن أفلاطون في تلك المرحلة الباكرة من شبابه قد أسقط تماماً مفهوم دولة القانون، وسيادة الدستور، مخالفًا في ذلك التجربة والتقاليد السياسية الإغريقية الراسخة، كما أسقط، لشقته المفرطة في العقل، التجربة الإنسانية كلها. ولكن ينبغي ألا يفوتنا أن نتذكر في هذا المقام أن أفلاطون قد توصل في أواخر حياته إلى أنه لا أمل في العثور على «المالك – الفيلسوف» الحق، الذي يعلو فوق كل القوانين، خاصة ونحن نعيش في عالم

(١) تلخيص باختصار من مقدمة محمد عابد الجابري لكتاب الضروري في السياسة، ص ٥١، وانظر كذلك أ.هـ. آرمسترونغ، مصدر سابق، ص ٨٧ – ٨٨.

(٢) Ibid, P. 196.

تشوبه نقائص كثيرة^(١). ولذلك فقد تخلى عن الدولة المثالية في آخر حياته، وعاد ليؤكد في كتاب (القوانين) أن الدولة حينما تنحط عن المثال يفضل أن تؤسس على حكم القانون. ويعود هذا التحول من «حكم الفيلسوف» إلى حكم القوانين لتجارب شخصية قاسية مر بها أفلاطون جعلته يقول: «لا تدعوا صقلية أو أي مدينة، حيثما كانت، تخضع لسادة من البشر، بل للقوانين، ذلك هو مذهبى، واعلموا أن الخضوع شرًّا على كلٍّ من السادة والمسودين جميعاً، وعلى أحفادهم وجميع ذريتهم»^(٢).

ورغم تخلّي أفلاطون عن تلك الرؤية المثالية، إلا أنها أحدثت تأثيراً بالغاً في الفكر السياسي وفي الفكر اللاهوتي على السواء، كما أشارت ردود فعل واسعة عبر القرون الوسطى والحديثة، كما سنوضح لاحقاً. الذي يهمنا هنا هو أن تراجع أفلاطون عن تلك الرؤية المثالية للدولة، وإعادة تأكيده على دولة القانون مثل فكرة مركزية تناولها أرسطو من بعد وتطور على أساسها نظرته للدولة وتصنيفه للدساتير الصالحة وغير الصالحة.



(١) أ.هـ. آرمسترونغ، مدخل إلى الفلسفة القديمة، ترجمة سعيد الغانمي، المركز الثقافي العربي، بيروت: ٢٠٠٩، ص ٨٨.

(٢) ريمون غوش، الفلسفة السياسية، ص ١٠٨، نقلًا عن جورج سباين.

١ - ٣ - نظرية الدولة عند أرسطو

كان أرسطو واحداً من أكابر تلاميذ أفلاطون، وقد ظل ملازماً له حتى مماته، غير أن ذلك لم يمنعه من إبداء العديد من الاعتراضات على فلسفة أستاذه. ولكن ما يهمنا هنا أنه لم يختلف مع أفلاطون في المسألة الجوهرية المتعلقة بالربط بين الأخلاق والسياسة، وهي النقطة الأساسية التي تجعلهما يقان ضد دعوة المادية والفردية المتطرفة، وإنما اختلف معه في مفهوم السياسة: أهي علم أم فن؟ كما اختلف معه في محل السيادة: أهو الشخص الحكيم أم القانون المجرد؟ وبذلك لم يفارق أرسطو، من حيث المنهج، ما كان سائداً قبله في التراث الإغريقي، حيث كانت السياسة ينظر إليها بوصفها علمًا يبدأ حينما يكتشف عالم السياسة مبدأ عاماً (كمبدأ السعادة أو الخير... إلخ)، ثم يحاول أن يدبر الوسائل التي تستطيع بها الدولة أن تطوع الحياة الإنسانية لتواءم مع ذلك المبدأ^(١).

ولقد بدأ أرسطو بتصنيف العلوم تصنيفاً رأسياً بحيث يكون أعلىها وأشرفها مرتبة هو العلم الذي يسعى لتحقيق الغاية الأكثر علواً وشرفاً؛ ولذلك فإن علم السياسة صار عنده هو أشرف العلوم العملية؛ لأن غايتها العظمى هي الغاية العظمى التي تكمن وراء كل الغايات، أي السعادة التي هي غاية الحياة الإنسانية. وفي هذا السياق، فإن أي فعل إنساني غائي teleological هو بالضرورة فعل رشيد rational، والفعل الرشيد هو بالضرورة فعل أخلاقي moral. ولذلك فعل

(1) Sir Ernest Barker, The Political Thought of Plato and Aristotle, op. cit. p. 238.

السياسة عند أرسطو علم شريف وأساسي master science، بل هو سيد العلوم^(١).

وعلى هذا الأساس، فإن علم السياسة يكون مطابقاً لعلم الأخلاق politics is ethics، ولا يمكن الفصل بينهما، لأن يقال مثلاً: إن الأخلاق هي العلم الذي ينظم أفعال الفرد ليحقق سعادته الخاصة، والسياسة هي العلم الذي ينظم أفعال المجتمع ليتحقق السعادة الكلية؛ لأن السعادة التي هي غاية الفرد هي ذاتها غاية المجتمع؛ ولذلك فإن العلم الذي يدبر الوسائل لتلك الغاية علم واحد يسمى علم السياسة، وهو ذاته علم الأخلاق العليا.

فأرسطو يبدو هنا فيلسوفاً موحداً، بمعنى أنه يوحّد غاية الفرد مع غاية المجتمع، فيضم علم السياسة إلى فلسفة الأخلاق، ثم يضمها معًا إلى فقه التشريع والقانون، وبذلك فهو يجعل علم السياسة علماً مثلث الأضلاع يقوم على نظرية في الدولة، ونظرية في الأخلاق، ونظرية في القانون^(٢).

وبناء على ذلك، وعلى العكس من أصحاب النظرية المادية والعلمانية، يؤكّد أرسطو أن دستور الدولة ليس مجرد ترتيب أو بناء قانوني لوظائف الدولة ومؤسساتها، وإنما هو تجسيد لروح مجتمعية خلقية تكون جوهره ومغزاه الأساسي^(٣).

والحديث عن علم السياسة هنا بالضرورة حديث عن الواجب الكلي للإنسان في مجتمع أخلاقي يسعى لتحقيق الخير الأتم عن طريق السعي المشترك. وبالتالي فإن هذا المفهوم - أي مفهوم الدولة بوصفها تجمعاً

(1) Ibid, p. 239, for Aristotle's views on happiness see J.A.K. Thomson, (tran), *The Ethics of Aristotle*, Penguin Books, 1955, p.50.

(2) Ibid, p. 7.

(3) Ibid, p. 5-6.

أخلاقياً لتحقيق الفضيلة^(١) يقود إلى تصور لعلاقة الدولة بالفرد مغاير تماماً للتصور الأوروبي اللاحق.

ينظر أرسطو للدولة باعتبارها الإطار الضروري لتطور الإنسان، ويعزّزها بأنها جماعة مكتفية بذاتها، وتحتوي على كل ما هو ضروري لحاجة مواطنيها لكي يعيشوا حياة خيرة، فتلك هي الغاية من وجودها. وواضح أنه كان متأثراً في هذا بدوليات المدن الإغريقية التي كان يألفها. ويعتقد أرسطو أن مجرد المساكنة في مكان واحد، أو الاشتراك في التجارة، أو الاختلاط بالتزاوج، لا يجعل من الناس مواطنين، بل الذي يجعلهم مواطنين هو انخراطهم في تحقيق الخير الأسمى للإنسان^(٢). ولذلك فالمواطنة عنده لا تشمل جميع السكان وإنما تقتصر على عدد قليل من المواطنين الأحرار الذين ينخرطون في خدمة الدولة، جنوداً أو مشرعين، أو قضاة. ويستثنى من مفهوم المواطنة العبيد، كما يستثنى العمال والمزارعون والحرفيون، لأن طبيعة أعمالهم لا تتيح لهم وقتاً كافياً لإنجاز واجبات المواطنة^(٣). وبهتم أرسطو بالتعليم، إذ يعتقد أن الدولة لا تستطيع أن تجعل مواطنها خيرين إلا عن طريق التعليم.

واللافت أن أرسطو يولي اهتماماً خاصاً، متبعاً خطوات أستاذه أفلاطون، بتصرفات الحاكم (أو المجموعة الحاكمة) في السلطة التي توضع بين يديه؛ وما إذا كان يستخدمها بصورة كاملة لتحقيق الخير العام للدولة، أم يستخدمها لتحقيق مصالحه الخاصة؛ وما إذا كان يميل إلى أولي القربي الأسرية، أو إلى أصحاب الثروة. ويقوده هذا إلى تصنيف الدول بحسب وضعية النخب الحاكمة فيها (ملكية، أرستقراطية، ديموقراطية)، ثم ينتهي إلى القول بأن أفضل الدساتير لحكم المدينة هو الدستور المختلط الذي يجمع بين الأوليغاركية والديمقراطية، وتكون فضيلته في أنه يبقى السلطة في أيدي العنصر الثابت

(١) An ethical association for the attainment of virtue, Ibid, p. 7.

(٢) أ. هـ. آرمسترونغ، مدخل إلى الفلسفة، مصدر سابق، ص ١٤٩ .

(٣) المصدر نفسه، ص ١٥١ .

والمستقر في الجماعة، وهي الطبقة الوسطى التي تضم مالكي الأراضي وذوي الملكيات الصغيرة الذين يحسنون الاعتدال^(١).

والدستور في نظر أرسطو هو ترتيب للمناصب والجهات التي تقرر من الذين يحق لهم المشاركة في حكم الدولة^(٢). وطبعاً أن التحكم فيمن يحق لهم المشاركة في الحكم، توسيع أو تضييقاً، سيحدد شكل الدولة. ولذلك فإن أرسطو يعتقد أن أبسط تصنيف للدول يعتمد على اعتبارين لا ثالث لهما: عدد الحكام، ومحظوظ الحكم. وبناء على هذا فهو يحدد ستة أصناف من الدساتير، ثلاثة منها صالحة، وثلاثة سيئة ومنحرفة.

أما الثلاثة الصالحة فهي: الدستور الملكي (حكم الرجل الواحد)، والدستور الأرستقراطي (حكم القلة)، ودستور المدينة (حكم الأكثري).

أما الأنماط الثلاثة من الدساتير السيئة المنحرفة فهي: النظام الطغياني tyranny، والأوليغاركي، والديموقراطي.

ثم ينتهي للقول بأن أحسن النظم من حيث المثال هو النظام الملكي، وأسوأ النظم على الإطلاق هو النظام الطغياني^(٣)، ولكنه يميل من حيث الواقع إلى الدستور المختلط الذي يجمع بين الأوليغاركية والديموقراطية.

هذا، وينبغي أن نلاحظ هنا أن رؤية أرسطو للدولة تتفق مرة أخرى مع نظرية أستاذ أفلاطون الأخيرة، التي وضعت في مرحلة الشيخوخة وضمنها في كتاب «القوانين». فما قام به أرسطو من تصنيف ثلاثي للدساتير الصالحة، وأخر للدساتير السيئة يتطرق مع نظرية أفلاطون عن حالة الدولة «المثالية» حينما يصيّبها التدهور والانحطاط^(٤). على أنه يجب الإشارة في هذا المقام إلى أن المعيار الذي يستخدمه أرسطو للتفرقة بين الدساتير الثلاثة الصالحة

(١) المصدر نفسه، ص ١٥٢.

(٢) Brian R. Nelson, Western Political Thought, p.59.

(٣) Brian R. Nelson, op. cit., p. 59.

(٤) Ibid.,,p. 59.

والأخرى السيئة هو معيار «العدل»؛ إذ تميز الدساتير الصالحة بأنه يقوم على رأسها حكام يقيمون العدل، وتكون غاياتهم المصلحة العامة، سواء كان هؤلاء الحكام قلة أو أكثرية. أما النظم السياسية السيئة فتتميز بأنه يقوم على رأسها حكام ظلمة يحيدون عن العدل، وتكون غاياتهم تحقيق مصالحهم الخاصة^(١). وهذه أيضاً نقطة يتفق فيها أرسطو تماماً مع أفلاطون، إذ أن اهتمام أفلاطون الأساسي في كتاب الجمهورية كان منصبًا على قيمة «العدل»، أي ترجيح المصلحة العامة على المصالح الخاصة فيما يتعلق بتصريف شؤون المدينة^(٢).

هذا عرض موجز للمعالم الأساسية لفلسفة السياسة كما خطّها أفلاطون وأرسطو قبل أربعة قرون من الميلاد، وقد قصدنا من ورائه أن نؤكد أن هناك نحوًا من سبعة أسئلة أساسية طرحوها هذان الفيلسوفان شكلت الإطار العام لفلسفة السياسة، وظلت تدور حولها المناقشات على مر العصور. وظلّ الفلاسفة والمفكرون يتلقون معهما ويختلفون فيما تقدما به من أجوبة على هذه الأسئلة، ولكن لا يوجد فيلسوف أو مفكر، خاصة في الحضارة الغربية، يستطيع أن يتجاهلهما، كما سنوضح في الفقرة التالية.

أما الأسئلة فيمكن أن تصاغ كالتالي:

- ١ - ما النظرة الكلية للوجود؟ هل هو مادة محضة تفسر ذاتها، أم أن هناك قوة روحية عاقلة عالمية تسيطر عليه وتسيّره؟
- ٢ - في حالة وجود هذه القوة، هل هناك علاقة «الإلزام» بينها وبين المجتمع، أفراداً وجماعات، أم أن المجتمع الإنساني وجوده المستقل وقوانينه المستقلة؟
- ٣ - كيف تنشأ الدولة في مثل هذه الحالة؟ ومن الذي (أو الذين) يتولى قيادتها؟

(1) Ibid., p.60

(2) Ibid., p. 60.

٤ – ما الغاية التي تسعى نحوها الدولة؟ أهي غاية أخلاقية، أم نفعية، أم كلاهما؟

٥ – من الذي يضع قوانين الدولة؟ وبأي حق يفعل ذلك؟

٦ – ما العلاقة بين الدولة ومواطنيها؟

٧ – ما علاقة الدولة بالاقتصاد؟

إن هذه في تقديرنا هي الأسئلة الرئيسة، التي اشغل بها وبلورها فلاسفة الإغريق الثلاثة: سocrates وأفلاطون وأرسطو، ثم اشغل بها من بعد فلاسفة السياسة قديماً وحديثاً. ولذلك سنحاول فيما يلي أن نقدم عرضاً موجزاً للآثار العميقية التي أحدثتها هؤلاء الفلسفه في الفكر السياسي الأوروبي، خاصة فيما يتعلق بنظرية الدولة وما يتصل بها من قضايا.

١ - ٤ - تأثير التراث الإغريقي في الفكر الأوروبي

إن أوربا الحديثة لم تكتشف آثار أفلاطون الكاملة (كتاب الجمهورية) إلا في القرن الخامس عشر، أما القدر الذي أدركه فلاسفة القرون الوسطى من أفكار هذا الفيلسوف، فقد كان نتفاً منتشرة في كتابات أرسطو وسيسرو^(١). ولقد اطلع القديس أوغسطين (٢٥٤ - ٤٢٠ م) على أجزاء من كتاب الجمهورية، ونظر فيها ووضع على منوالها كتابه الشهير مدينة الله The City of God الذي دخلت عبره الفلسفة الأفلاطونية في التراث اللاهوتي وفي الجامعات الأوروبية.

إن دخول فلسفة أفلاطون في التراث اللاهوتي لم يكن مجرد دخول عابر، وإنما كان دخولاً انتهى إلى ما يشبه الاندماج الكامل بين تنظيم «الجمهورية» وتنظيم «الكنيسة». فكما أن أفلاطون قد رتب الدولة بحيث يكون على رأسها الحكام الفلاسفة الذين يديرون أجهزتها، ويتحكمون في الرعايا، قامت الكنيسة بتنظيم المواطنين إلى ثلاث طبقات يكون على رأسها رجال الدين، وعلى رأسهم يتربع البابا (الفيلسوف) الذي يسيطر عليهم جميعاً. وصار تنظيم الكنيسة يشبه التنظيم الأفلاطوني تماماً، فهو تنظيم يدير كل صغيرة وكبيرة من شأن أفراد المجتمع في علاقاتهم الخاصة وال العامة^(٢).

إن هذا الدمج التنظيمي قد عمقه على المستوى الفكري كل من القديس أوغسطين وتوما الأكويني، ظناً منها أنهما بذلك يقويان حجة الدين ويقومان

(1) Sir Ernest Barker, Greek Political Thought, op. cit. p. 445.

(2) Ibid, p. 447.



أفكار الحكيمين: أفلاطون وأرسطو، حتى صار من العسير التفريق بين المسيحية بوصفها ديناً منزلاً والتعاليم والترتيبات التي أخذت من التراث الفلسفي والإغريقي. هذا الخلط هو الذي ألقى أولئك النفر المخلصين من رجال الدين المسيحي ودفعهم إلى محاولة تخلصه مما لحق به من آثار غريبة، فاتحين بذلك - من حيث لا يقصدون - أبواباً واسعة انطلقت منها أهم حركتين غيرتا التاريخ وأخرجتا أوروبا من قرونها الوسطى وأدخلتها في العصر الحديث، أعني بذلك حركة النهضة Renaissance، وحركة الإصلاح Reformation.

في بينما كانت الأخيرة تتم في داخل الكنيسة وتعمل بنية حسنة لإصلاح معتقداتها وممارساتها وتهدف إلى تطهير الدين مما لحق به من بدع ووثنيات، كانت الأولى تمثل رجعة لإحياء التراث الوثني، ذلك التراث الذي كان بعضهم يظن أن المسيحية قد غمرته وتجاوزته.

إن سعي حركة النهضة لإحياء التراث الإغريقي السابق للمسيحية لم يكن بالطبع لمجرد الرغبة العلمية، وإنما كان دعوة للتحرر الكامل من تعاليم الكنيسة وسلطة البابا، واستشعاراً لروح جديدة هي روح القومية اللادينية Secular Nationalism التي سرت في الشعوب الأوروبية، وصارت تشكل المناخ الثقافي والمزاج الفكري، اللذين يكتب في إطارهما علماء الطبيعة، مثل نيوتون وداروين، وعلماء الاجتماع، مثل أوّجست كونت، وعلماء السياسة مثل ميكافيلي وسبينوزا، وجون لوك، وهوبز، وأصحاب المدرسة الحسية البريطانية، ودعاة النظرية الماركسية. وقد كان ذلك كله يتم في ظل معارضة شديدة للمثاليين من تأثروا بأفلاطون بصورة أو بأخرى، كروسو وهيفل، اللذين أثارت أفكارهما ردود فعل عنيفة في الفكر الغربي اللاديني الذي كان يجنب إلى الفردية، وينفر من المفاهيم الأخلاقية والدينية.

لقد استعار روسو جل أفكاره الرئيسة من أفلاطون. فإذا كان أساس الدولة الأفلاطونية يقوم على عاتق الحاكم الفيلسوف الذي لا يأبه للقانون أو

الرأي الشعبي، فإن دولة روسو تعتمد كذلك على «المشرع المتبصر»، الذي يضع القانون الصالح لتعتمده المشيئة الشعبية العليا^(١).

أما أثر الأفلاطونية على هيغل، فقد كان كبيراً أيضاً، خاصة فيما يتعلق برفضه لمفهوم قانونية الدولة، وتحويلها إلى كلٌّ ومطلقٌ مقدس يعبر عن الروح المطلقة للوجود؛ إذ أن هيغل لم يكن متحمساً للنظام التمثيلي في الحكم، بل كان (مثله في ذلك مثل أفالاطون) يرفض المشاركة الشعبية المباشرة في السلطة المركزية، ويدعو إلى إخضاع المجتمع المدني للسيطرة التامة للدولة^(٢) باعتبارها خطوة الإله على الأرض .The state is the march of God through the world

هذا، وكما تسرب أفالاطون في الفكر اللاهوتي عبر كتابات القديس أوغسطين، وامتد وتعمق في أعمال روسو وهيغل، فقد تسرب أرسطو كذلك في الفكر اللاهوتي، عبر أعمال البرت الكبير، وتوما الأكويني التي اعتمد فيها على المصادر العربية، وشرح ابن سينا والفارابي، ثم تمددت النظرة الأرسطية، وتعمقت حتى تأثر بجزء منها على الأقل الكثير من أولئك الذين اختلفوا مع أرسطو فيما بعد، كميكافيالي وأوجست كونت وهيغل وماركس (مفهوم الديالكتيك). على أن قبول الأفكار الأفلاطونية والأرسطية أو التأثر بها لا يعني أنها لم تجد من اعتراض عليها ورفضها، فقد قوله الكثير من أفكار أفالاطون بالتعديل أو الرفض من بعض رجال اللاهوت أو الفلسفة أو العلم الطبيعي.

ولكن ما يهمنا في هذا البحث هو ذلك الاعتراض الكبير على النظرية الأفلاطونية الذي ظهر في القرن التاسع عشر على يد الفيلسوف الفرنسي أوجست كونت (١٧٨٩ - ١٨٥٧) مؤسس المدرسة الوضعية Positivism. فهو بالرغم من تشابه بعض أفكاره مع أفكار أفالاطون إلا أن جوهر فلسفته الوضعية المادية يتعارض تماماً مع مثالية أفالاطون وروحانياته.

(١) أندريه كريستون، تيارات الفكر الفلسفى، ترجمة: نهاد رضا، وانظر كذلك: Ibid, p. 457.

(2) Sir Ernest Barker, Greek Political Thought, op. cit. p. 454.

لقد ذهب كونت إلى القول بأن المعرفة ينبغي أن تتحرر تماماً من الأدلة الميتافيزيقية والدينية، وأن تكون معرفة وضعية خالصة تقوم على الاستقراء، وبأن علم الاجتماع هو بمنزلة الفيزياء الاجتماعية social physics ذات القوانين الوضعية المشابهة لقوانين الفيزياء^(١). إن هذه النظرة الوضعية وما تفرع عنها من مدارس في المعرفة والسياسة هي من أقوى وأوضع النظريات المعارضة للأفلاطونية.

ولكن لا يفوتنا أن نذكر هنا كارل ماركس (١٨١٨ - ١٨٨٣)، الذي كان معاصرًا لأوجست كونت وداعماً لفيزيائه الاجتماعية. فماركس يرفض الأدلة الميتافيزيقية لأفلاطون جملة وتفصيلاً، مثله في مثل الأيونيين المعاصرين لأفلاطون، ويرفض نظريته في المعرفة وفي الدولة، واضعاً كل ثقته في التصور المادي للتاريخ وعلاقات الإنتاج والصراع الطبقي.

وكما ثارت احتجاجات عديدة على أفلاطون، فقد ثارت احتجاجات أكثر، ومن جهات عديدة ضد أرسطو. إن بداية هذه الاحتجاجات كانت في مطلع عصر النهضة، وبدت في كتابات الفيلسوف الإيطالي ميكافيلي (١٤٦٩هـ) الذي يعتبر أول من قطع العلاقة مع التقاليد السياسية القديمة، وأول من ابتدأ دورة الفكر السياسي الحديث. لقد كانت أهم أعماله هو كتاب «الأمير» (كتب عام ١٥١٣) وقد قطع فيه بصورة حاسمة مع كل من نماذج أفلاطون وأرسطو، ليؤكد أن موضوع فلسفة السياسة ينبغي أن يتوجه للإجابة على سؤال: كيف نحيا الآن؟ وليس سؤال: كيف يجب أن نحيا^(٢)؟ وبالشروع في هذا الاتجاه المنهجي الجديد الذي يقوم على الواقعية أراد ميكافيلي أن يعمل بصورة واضحة على فك الارتباط القديم بين السياسة والأخلاق demoralization of politics^(٣)

(1) Ibid, p. 455.

(2) Brian R. Nelson, op. cit., p.137.

(3) See for instance, N. Machiavelli, *The Prince and The Discourses* (Translated by Luigi Ricci) Random House, New York, 1950. Pp. 63 - 66.

رافضاً منهج أرسطو الاستنباطي deductive method، وداعياً إلى استخدام المنهج الاستقرائي في السياسة، وذلك بالطريقة نفسها التي اعترض بها روجر بيكون على المنهج الأرسطي في العلوم الطبيعية.

ولكن ينبغي أن نشير هنا أن ميكافيلي لم يرفض مثالية أفلاطون وأرسطو مجرد الرفض، وإنما رفضهما لأنه كان ينطلق من واقع سياسي مغاير لم تكن تتتوفر فيه شروط النموذج الأفلاطوني أو الأرسطي، إذ كان الوضع السياسي في إيطاليا يشكو في عهده من التمزق والاضطراب والخوف، مما جعل الأولوية في نظره تكون لتحقيق الأمن والاستقرار والوحدة الوطنية، وذلك يقتضي في تقديره وجود «حاكم قوي» يعمل من أجل حفظ الأمن والاستقرار، ويمتلك المهارة السياسية اللازمة لذلك^(١). وما كتاب «الأمير» إلا توصيات ونصائح في هذا الاتجاه.

ثم يتتابع السير خلف ميكافيلي، ويتوالى الهجوم على أرسطو ومنهجه في أعمال سبينوزا الذي رفض المنحى الغائي teleological الذي أراد أرسطو أن يسوق نحوه كل أعمال الدولة والمجتمع، وانتهى (أي سبينوزا) إلى أن الدولة ليست عملاً أخلاقياً moral agent يسعى نحو غاية أخلاقية، كما ادعى أرسطو، وإنما هي قوة Power تسعى إلى تحقيق الأمن المتمثل في تحقيق الفضيلة التي يدعو إليها العقل^(٢).

و قبل أن ينتهي هجوم سبينوزا على أرسطو بربت في حلبة الصراع الفيلسوف الإنجليزي توماس هوبيز (١٥٨٨ - ١٦٧٩) معززاً مقالة سبينوزا في القول بأن الإنسان في سعيه السياسي لا يهدف نحو غاية أخلاقية في الحياة، وإنما يهدف، في رأي هوبيز، إلى مجرد الحياة mere life.

ثم يذهب هوبيز في اتجاه الهجوم على أرسطو قائلاً: إن الأسباب الأساسية

(1) Brian R.Nelson,op.cit.,p.141.

(2) Ernest Barker, op. cit. p. 517.



لحركة الإصلاح الديني في أوروبا ترجع إلى عملية ربط الدين المسيحي بالذهب الأرسطي، تلك العملية النكراء التي قام بها علماء اللاهوت في القرون الوسطى^(١). وإن ذلك هوأسواً ما فعلوه، وإن فلسفة أرسطو السياسية التي قامت على الاحتقار للنظام الملكي (وقد كان هوبز من أنصار الملكية في إنجلترا) هي التي أدخلت في أذهان الناس الفكرة الخاطئة التي تقول: إن الحكم ليس للشخص، وإنما للقانون^(٢). ثم ختم هوبز هجومه على دولة أرسطو القانونية بإيضاح واف (للفيازانة) أي الدولة المركزية المطلقة التي تقف فوق الناس وفوق القانون.

ويعتقد بعض الباحثين أن توماس هوبز هو من ابتدع «النظرية السياسية الحديثة» من حيث مناهجها ولغتها ومفاهيمها^(٣). ويشيرون إلى أن نظريته السياسية كانت تعتمد على الخلاصات (الإبستمولوجية) التي انتهت إليها الثورة العلمية، كالقول بأن أي معرفة للعالم يجب أن تكون عن طريق الحس والتجربة لا غير، وأنه يجب التخلص من المصادر القديمة للمعرفة لصالح الملاحظة والتجربة (والمصادر القديمة classics المشار إليها هي المناهج والمعارف التي وضعها أرسطو، والتي صارت لها الهيمنة في مناهج الجامعات الأوروبية منذ القرن الثالث عشر)^(٤).

لقد كان هوبز نفسه طالباً في جامعة أكسفورد، وقد تأثر بالنموذج العلمي الذي أسسه غاليليو، والذي يذهب للقول بأن الكون حقيقة مادية صرفة، ويمكن من ثم معرفته بالأدوات والوسائل المادية ذاتها دون رجوع إلى الفكر الديني أو التفسير الغائي teleological الذي سار عليه أرسطو. وقد أعجب هوبز

(1) Ibid, p. 517.

(2) Ibid, p. 518.

(3) Brian R. Nelson, op. cit., p.162.

(4) Ibid., p. 162.

بمفهوم اللاحقانية وعمل على تطبيقه على الفعل السياسي، فرفض بناءً على ذلك مفهوم «الحق الإلهي» the divine right في الحكم، كما رفض مبدأ التفويض الجماهيري، ذاهباً للقول إن الحاكم يحكم عن طريق «الاستخدام الفعال للقوة» effective use of power لا غير^(١).

لقد انصرفت الأنظار عن أرسطو من بعد هذا الهجوم، واتجهت إلى المدرستين الحديثتين: المدرسة الشمولية totalitarian بقيادة بودين Bodin، وهيفل وماركس، والمدرسة التعاقدية contractarian بقيادة جون لوك. وبالرغم من الاختلافات الجذرية بين هاتين المدرستين، إلا أنهما تتفقان تماماً على ضرورة فصل السياسة فصلاً نهائياً عن الأخلاق، وعلى ألا ينظر إليها بوصفها علمًا يهتم بروح الإنسان، وإنما ينظر إليها بوصفها علمًا للقانون legal science.

وبهذا فقد صارت الدولة (سواء عند الشموليين أو التعاقديين أو الوضعيين) عبارة عن قوة خارجة منفصلة عن روح الفرد، وتسعى لحماية ثروته وحسب، وذلك بدلاً عن المفهوم الأفلاطون - الأرسطي الذي يجعل الدولة صادرة عن داخل الإنسان، من عقله مثلاً، وتتجه لتحقيق خيره الروحي^(٢).

وفي هذا الإطار يمكن أن تفهم مجهدات الحركات الدستورية العلمانية التي تسعى للفصل بين الدولة والمؤسسات الدينية، كما تدعوا للفصل بين السياسة والأخلاق، وتحويل السياسة إلى «علم» يكتفي بوصف الواقع. ونتيجة لهذا الحصار فقد دخلت «فلسفة السياسة» في أزمة، كما سنوضح في الصفحات التالية.

(1) Ibid., p. 163.

(2) Ibid, p. 519.

١ - ٥ - أزمة فلسفة السياسة في الغرب

لقد اتضح من خلال العرض السابق بروز اتجاهات حديثة في الفكر الأوروبي ترمي في مجملها لفصل السياسة عن القيم الأخلاقية وتحويلها إلى «علم».

وسنرى في هذا الجزء من البحث بعض العوامل التي عززت تلك الاتجاهات، ويأتي على رأسها صعود العلوم الطبيعية ومناهجها، منذ بدايات القرن التاسع عشر، إلى مركز الاهتمام، وحدوث تحول شبه كامل نحو المنهج البحثي لتلك العلوم، بل واعتبر البعض أن ذلك هو «المنهج» العلمي الوحيد المعتمد لتحصيل المعرفة. وتأسياً على ذلك فقد صارت المعرفة الحقة هي معرفة لا تتجاوز نطاق الواقع والحقائق الموضوعية التي يمكن التتحقق من صدقها عن طريق التجربة. ولكي تصبح السياسة «علمًا» فعلتها، وفقاً لهذه الرؤية، أن تخضع قضيتها وظواهرها إلى المنهج العلمي ذاته الذي تخضع له الظواهر الطبيعية الأخرى، وهو منهج لا يوجد فيه متسع لدراسة الأحكام القيمية أو لتحليل القضايا الميتافيزيقية. وترتب على ذلك أن تراجعت فلسفة السياسة، واحتفى اسمها من كثير من المقررات الدراسية في جامعات الغرب ودخلت فيما يعرف «بأزمة العلم» (وحلّ مكانها الفكر السياسي والنظيرية السياسية).

وقد توالي الهجوم على فلسفة السياسة من جهات عديدة، ابتداءً بالهجوم من قبل المنطقية الوضعية والفلسفة التحليلية، وانتهاءً بالهجوم من قبل المدرسة السلوكية (تحت قيادة ديفيد ايستون، لاست، دال وغيرهم). غير أن المدرسة السلوكية لم تكتف بانتقاد فلسفة السياسة وحسب، وإنما تحولت هي

ذاتها إلى «نموذج» بديل يهيمن بصورة كاملة على الحقل القديم، فيحدد مفاهيمه ويوجه مساره.

وقد بدأت هيمنة المدرسة السلوكية على علم السياسة منذ عشرينات القرن العشرين، وكان أشهر دعاتها شارلز ماريام، هارولد لازويل، ديفيد ايستون. وقد كانت المدرسة السلوكية تسعى لتأسيس علم للسياسة يتبع منهج العلوم الفيزيائية، بحيث ينبغي للباحث في السياسة أن ينظر إلى «العمليات والسلوك» ليتمكن من معرفة الحقيقة السياسية، والتي لا يمكن الحصول عليها إلا بعد الفصل بين الحقائق والقيم، إذ أن الرابط بين الحقائق والقيم هو الذي أدى لذبول فلسفة السياسة وانحطاطها، في تقاديرهم^(١).

ولكن هذه الرؤية «العلمية scientism» المتفائلة والمعجلة لم تدم طويلاً، إذ سرعان ما تواردت الانتقادات عليها هي الأخرى من جهات عديدة. من تلك الانتقادات الأساسية التي وجهت للمدرسة السلوكية، ومهدت من ثم لعودة فلسفة السياسة، هو أن الدراسة «العلمية» للسياسة قد تستطيع الإحاطة بالحقائق الموضوعية ووصفها وتحديد العلاقات بينها، ولكنها من بعد ذلك لا تستطيع أن توفر كل المعرفة المطلوبة والمناسبة للسياسة، خاصة ما تعلق منها بالأهداف والغايات من الفعل السياسي. إذ لا يستطيع العلم، من بعد تحديد الكيفيات والكميات والعلاقات، أن يحدد ما إذا كان ينبغي للعمليات السياسية أن تتجه نحو تحرير كل الناس مثلاً من العوز وتحقيق سعادتهم، أم تتجه نحو تحقيق السعادة لبعضهم دون بعض؟ وما إذا كانت السعادة هي سعادة مادية أم تتضمن سعادة الروح والنفس؟ إلى غير ذلك من الأسئلة الكبرى التي لا تدخل في نطاق البحث «العلمي» ولا توجد لديه إجابة قطعية عنها.

ويضافع من تلك المصاعب أن بعض النتائج التي تم التوصل إليها من

(1) Leela Ram Gurjar, Trends of Contemporary Political Theory, The Indian Journal of Political Science, vol.68, No.4 (Oct., -Dec., 2007), p.828.

خلال منهج العلم الطبيعي (الذي يراد للعلوم الاجتماعية، ومن بينها فلسفة السياسة، أن تقتدي به) لا تمثل حقائق نهائية ومطلقة. وخير مثال على ذلك هو صورة العالم الفيزيائي التي توصل إليها نيوتن. لقد كان معظم العلماء في القرن التاسع عشر يؤكدون أن علم الطبيعة كما انتهى إليه إسحاق نيوتن (ت ١٧٢٧) يمثل تصويراً صادقاً مطلق الصدق للعالم، وأنه يعكس صورة واضحة للواقع، حيث ينتهي تحليل كل شيء إلى اندفاعات الذرات المادية والمواصفات التي تنشأ عن ذلك (وهي الرؤية المادية الميكانيكية للعالم)^(١).

غير أن ذلك التصور سرعان ما انتقض حينما ظهرت نظرية النسبية ونظرية الكوانتوم، مما جعل بعض المفكرين يتشكّلون في قيمة وصدق التصور النيوتوني للعالم، وفي مذهب الحتمية، وبات من الواضح أن تفسير الوجود بالمادة أمر مشكوك فيه، ولا يمكن الاعتماد عليه^(٢) .. فبدأ كثير من علماء السياسة يتذكرون أفلاطون وسocrates ويعيدون قراءة أعمالهما، فيما يشبه الثورة المضادة.



(١) إ. م. بوشنسيكي، ترجمة عزت قرني، سلسلة عالم المعرفة ١٦٥، المجلس الوطني للثقافة والفنون، الكويت - ١٩٩٢، ص ٣٩.

(٢) (بوشنسيكي، المصدر نفسه، ٤٠ - ٤١).

١ - ٦ - الثورة المضادة والعودة لفلسفة السياسة

لقد تضافرت منذ أواسط القرن العشرين عوامل كثيرة لقطع الاتصال مع مادية وعلموية القرن التاسع عشر والعودة لأسئلة السياسة الكبرى عن الإنسان والحياة. يعود بعض العوامل لفظاعة الحرب العالمية الثانية وما خلفت من خسائر وألام أجبرت بعض المفكرين للانتباه لمعالجة مشكلات الإنسان الفرد، وأيقظت في بعضهم نوعاً من الوعي الديني والأخلاقي. وكانت حصيلة ذلك الوعي أن بدأ أفلاطون وأرسطو والقديس توما الإكولوني يعودون للحياة، وصار لهم تأثير في تلك الفترة أكبر من تأثير كانت وهيجل^(١).

ولا نستطيع في هذا البحث المختصر أن نحيط بكل التيارات الفكرية التي سارت في اتجاه العودة للقضايا الفلسفية الكبرى، ولكن نكتفي بالحديث عن ثلاثة من المفكرين الرواد الذين كافحوا بقوة ضد التيارات الفكرية السائدة والمهيمنة، وأعادوا من ثم فلسفة السياسة إلى طاولة البحث، بعد أن أقصيت لعدة سنين. هؤلاء الثلاثة هم: مارتن هайдgger، لو استراوس، وجون رولز.

اهتم هайдgger (١٨٨٩ - ١٩٧٦) بدراسة الدور الذي تلعبه التكنولوجيا في تدهور الحضارة الغربية، حيث يعتقد أن التكنولوجيا قد غيرت النظرة للطبيعة والإنسان، فصار ينظر إليهما كما ينظر إلى المادة الخام، التي تتطلب المعالجة التكنولوجية لتحول إلى شيء نافع للاستعمال^(٢).

(١) بوشنسي، الفلسفة المعاصرة في أوروبا، ٦٧.

(2) Mark Blitz, Understanding Heidegger on Technology, The New Atlantis, No.41 (Winter 2014) p.63.



وقد حاول هайдغر في كتاباته إلقاء الضوء على هذه الظاهرة والبحث عن طريق لإنقاذ الإنسان من هيمنة التكنولوجيا، التي صارت قياداً على الغرب الديمقراطي والشروعي سواء سواء^(١)، والحل في تقاديره لا يكون برفض التكنولوجيا، ولكن بإدراك خطورتها؛ وهي خطورة تمثل في أنها «تحجب» عنا حقيقة العالم لأنها قد صارت هي العالم. ومن هنا يأتي مفهوم الظاهراتية phenomenology الذي يدعو له ليكون سبيلاً لإنقاذ الإنسان. والظاهراتية (أو فلسفة الماهيات) تعني عنده أن ندع الأشياء تفصح (أو تكشف) عن ذواتها بالطرق التي تريد، وألا نحاول أن نحدد لها صوراً من عندنا وبطريقة مسبقة من خلال عدسة نظرية أو تكنولوجية^(٢).

أما لو استراوس Leo Strauss (١٨٩٩ - ١٩٧٣)، فقد كان من أكبر المعترضين على المدرسة السلوكية، ومن أوائل العائدين لكتابات الرواد: أفالاطون وأرسطو. لقد تنوّعت المصادر الفكرية التي استقى منها ستراوس بين دراسة للاهوت اليهودي إلى تاريخ الفكر السياسي الغربي والإسلامي (خاصة الفارابي)، غير أن المصدر الأساس الذي كرس له جلّ حياته في فترة ما بعد الحرب العالمية الثانية كان هو الفلسفة الإغريقية، حيث عكف على إعادة قراءة سocrates وأفالاطون وأرسطو، فتمكن من خلال تلك القراءة الجديدة أن يستعيد فلسفة السياسة، وأن يوجد لها مكاناً في العصر الحديث. وقد خاض من أجل ذلك معارك فكرية كبيرة أهمها المعركة التي قادها ضد المدرسة السلوكية في أوائل الخمسينيات، بينما بدأ ينتقد أساسها الفكري، ويعتبر على هيمنتها على مناهج العلوم الاجتماعية. وقد انصب نقهه للمدرسة السلوكية على سعيها لتحويل السياسة إلى «علم» يستند على الحقائق الموضوعية بعيداً عن الأحكام القيمية، بينما لا توجد، بحسب اعتقاده، حقائق محايضة ومتحررة تماماً عن القيم value - free facts، إذ أن الحقائق تتبدى لنا دائماً كجزء من أفعالنا و اختياراتنا و تحرّكاتنا، وهذه لا يمكن

(١) المصدر نفسه، ص ٦٣.

(٢) المصدر نفسه، ٦٧.

بالطبع أن تنفك عن أحكامنا القيمية، والتي بدونها لا يستطيع أي عالم أن يميز، ابتداءً، بين ما هو ملائم للدراسة ويجب الاهتمام به، وما هو غير مهم فيستبعد^(١).

على أن من كان أعظم هؤلاء أثراً فهو جون رولز John Rawls (١٩٢١ - ٢٠٠٢). يعتبر جون رولز عند البعض واحداً من أكثر فلاسفة السياسة تأثيراً في القرن العشرين^(٢). وزعم بعضهم أن فلسفة السياسة لم تعد إلا بعد عام ١٩٧١ حينما نشر رولز في ذلك العام كتابه الأساسي بعنوان نظرية العدل A Theory of Justice، والذي عبر فيه عن رؤية جديدة لعقد اجتماعي لا يرتكز على مبدأ المنفعة^(٣) (الذي اعتمدته وسارت عليه المدرسة الليبرالية الكلاسيكية)، وإنما على مبدأ العدل والإنصاف justice and fairness، فوضع بذلك صورة لمجتمع ديمقراطي جديد تسوده المساواة والحرية. ولن يكون ذلك في تقدير رولز إلا أن يمكن أناس عاقلين من أن يختاروا مؤسسات أساسية للمجتمع تحت ظرف خاص يضمن الحيادية والن زاهة. وهذا الظرف الخاص هو ما يسميه «حجاب الجهل veil of ignorance^(٤)»، أي أن على أولئك الناس أن يختاروا المؤسسات والقوانين دون معرفة مسبقة ما إذا كانت تلك المؤسسات والقوانين ستحقق لهم مصالحهم الخاصة أو لا تتحققها.

وستلاحظ هنا أن رولز كان يحاول أن يوجد حلّاً للمعضلة ذاتها التي

- (1) Gregory Bruce Smith, Political Philosophy: Who Was Leo Strauss? The American Scholar, Vol.66,No.1 (Winter 1977) p. 100.
- (2) Satoshi Fukuma, Rawls in Japan, Philosophy East and West,-vo.,64.,No.4 (Oct.,2014),p.888

(٣) جون رولز، نظرية في العدالة، ترجمة ليلي الطويل، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة: دمشق، ٢٠١١ ، ص ١٢ .

(٤) المصدر نفسه، ص ٤٠ .

كانت تواجه أفلاطون قديماً، وهي البحث عن مصدر خاص للتشريع يكون «محايداً» ومتعالياً عن المصالح الشخصية للمشرعين.

لقد كان رولز يرى (متأثراً في ذلك بالفيلاسوف عمانويل كانت) أن «النفعية» لا تمثل قاعدة أخلاقية مقبولة للنظام الليبرالي العادل. فالنفعية تهدف لتحقيق الحد الأقصى من السعادة للحد الأقصى من الناس، بينما يرى رولز في ذلك انتقاصاً من مبدأ العدل، إذ ينبغي على النظام الاجتماعي أن يسعى لتحقيق الحد الأقصى من السعادة «لكل» الناس، وذلك لأن كل فرد في المجتمع هو كائن عاقل مساو لآخرين، فيجب أن ترتب النظم الاجتماعية والاقتصادية بحيث تستطيع الشرائح الضعيفة والمحرومة أن تحصل على المنفعة الأكبر^(١).

كما كان رولز متأثراً بظروف الحرب العالمية الثانية وما ارتكب فيها من فظائع ضد الإنسانية، وقد كان السؤال الذي يؤرقه هو ما إذا كان من الممكن أن يوجد نظام ديموقратي عادل a just liberal democracy، ولذلك فقد حاول في كتاباته ألا يكتفي بالقول بأن وجود ذلك النظام ممكن، وإنما قام بتوضيح الإجراءات الضرورية لوجوده.

لقد أثار كتاب «نظيرية العدل» جدلاً هائلاً في الأوساط العلمية، وصوبيت نحوه الانتقادات من جهات فكرية عديدة، غير أن ذلك لم يزد الكتاب إلا انتشاراً، إذ بيعت منه في طبعته الإنجليزية ٢٥٠ ألف نسخة في وقت كان لا يباع من أمثاله من الكتب الفلسفية أكثر من ألف نسخة. وقد تزايد، نتيجة لذلك، عدد الطلاب الراغبين في دراسة الفلسفة في الجامعات الأمريكية، وقد تعزز ذلك الإقبال بفعل الموضع الأكاديمي المتميز الذي كان يحتله رولز، إذ كان يشغل وظيفة أستاذ بقسم الفلسفة بجامعة هارفارد حتى تقاعده عام ١٩٩٢.

ويضاف إلى ذلك أن كتاباته الفلسفية الثلاثة (نظيرية العدل، الليبرالية

(1) Leela Ram Gurjar, op., cit., p.830.

السياسية، قانون الشعوب) قد دفعت عدداً كبيراً من الباحثين لمعاودة النظر في القضايا الأساسية والأسئلة الكبرى التي ظل يطرحها رواد الأوائل في فلسفة السياسة: سocrates، أقلاطون، أرسطو، ويتبين ذلك جلياً في كثير من المساقات الدراسية التي بدأت تطرح في الجامعات، والتي سنقدم نماذج منها فيما يلي.

١ - ٧ - نماذج لمساقات فلسفة السياسة

في الجامعات الغربية المعاصرة

تختلف المساقات التي تقدم في فلسفة السياسة من قطر لآخر، بل ومن جامعة لأخرى، وذلك بحسب التوجهات العامة التي تلتزم بها كل مؤسسة، وبحسب المهارات التي ترجو تحقيقها. ولكن هذا لا يمنع القول بأن هناك نمطاً مشتركاً بين معظم هذه المساقات يتمثل في طرح ما يعتبره الأستاذ «أهم أسئلة السياسة». ويلاحظ أن هناك ما يشبه الإجماع في الأوساط العلمية الغربية المعاصرة أن السؤال المركزي في فلسفة السياسة المعاصرة هو:

ماذا يجب على الدولة أن تفعل؟

وهو السؤال ذاته الذي يطرح منذ عهد سocrates. فإذا أراد أحد الأساتذة أن يصمم مساقاً دراسياً فإنه عادة ما يطرح مثل هذا السؤال، ثم يختار نحو من ثلاثة موضوعات يحاول من خلالها الإجابة على التساؤل، وذلك مثل: موضوع الديموقراطية، والعدالة، والحرية، فيأتي مخطط المساق على النحو التالي:

١ - مقدمة: توضح أهداف المساق، كأن يقال إن هذا المقرر يقدم معرفة تفصيلية عن بعض المفاهيم والموافق والحجج السائدة في الأدبيات، وأن يمكن الدارس من التعرف على كيفية الربط بين المواقف المختلفة في كل من هذه الموضوعات، مع التفاعل الجاد، والنقد، لبعض هذه الأفكار والموافق، وأن يتمكن الدارس من تكوين رأيه الخاص، وتطوير القدرة على التفكير المستقل.

٢ - الجزء الأول: الديموقراطية. ويدور حول السؤال التالي: هل تعتبر

الدولة ذات مشروعية لمجرد كونها ديموقراطية؟ ما هي شروط النظام الديمقراطي؟

٣ - الجزء الثاني: العدالة: ماذا يعني القول بأن الناس متساوون، وماذا يجب على الدولة أن تفعل لتحقيق هذا المبدأ؟

٤ - الجزء الثالث: الحرية. ما معنى الحرية، وما قيمتها مقارنة بالعدالة؟ وللإجابة على هذه الأسئلة يطلب من الطالب أن يدرس بعمق كتابات مختارة من الفلاسفة المتقدمين والمعاصرين، مع ملاحظة أن القائمة المقترحة ستحتوي بصورة من الصور على كتابات أفلاطون وأرسطو وميكافيلي، وهوبز، وجون لوك، وروسو.

ففي مساق بعنوان «مقدمة لفلسفة السياسة» بجامعة هارفارد^(١) يتم طرح الأسئلة التالية باعتبارها الأسئلة الأكثر أهمية:

١ - ما الذي يحدد مشروعية السلطة.

٢ - ما الحريات التي يعتبرها الشعب لازمة له؟

٣ - ما هي مطلوبات العدل؟

٤ - هل يمكن أن تكون المصلحة العامة مسوّغاً للكذب؟ وللإجابة على هذه الأسئلة يقدم المساق قراءات مطولة من: أفلاطون، أرسطو، ميكافيلي / هوبز، لوك، روسو. واللافت أن هذه القراءات تطرح وجهات نظر متعددة حول أمور تتعلق بحرية الكلام، حرمة الحقوق الشخصية، العدل، الحقيقة، المساواة، مما يعني أن على الدارس أن يجتهد في فحصها والمقارنة بينها ونقدها، ثم الانتهاء بتكوين رأيه المستقل في كل قضية من القضايا المطروحة.

(1) <http://www.harvard.edu/introduction-political-philosophy>.

الفصل الثاني

الفلسفة الإسلامية

- ٢ - ١ • مقدمة.
- ٢ - ٢ • الفارابي ونظرية الإمامة.
- ٢ - ٣ • الرؤية السياسية لابن سينا.
- ٢ - ٤ • فلسفة السياسة عند الماوردي.
- ٢ - ٥ • الفكر السياسي للغزالى.
- ٢ - ٦ • ابن تيمية والسياسة الشرعية.
- ٢ - ٧ • نظرية الدولة عند ابن خلدون.
- ٢ - ٨ • فلسفة السياسة في الإسلام - مرحلة ما بعد ابن خلدون.





الفلسفة الإسلامية

٢ - ١ - مقدمة

يشير بعض الباحثين في تاريخ الفكر الإسلامي إلى أن لقب «فيلسوف» كان يطلق في المجتمعات الإسلامية على المستغلين بعلوم الحكمة الإغريقية، وكان جلهم من غير العرب وغير المسلمين^(١). وقد أطلق لقب «فلاسفة» أول ما أطلق على المترجمين السريان، كما سمي الكندي «فيلسوف العرب» لأنه قد برع في معرفة العلوم القديمة^(٢).

على أن من الباحثين، كالدكتور إبراهيم مذكور، من يؤكد على وجود فلسفة إسلامية متميزة، لها طابعها ومميزاتها، وقد عوّلت أساساً على الكتاب والسنة، وخضعت للواقع والتجربة، وتأثرت بما عرف في العالم الإسلامي من نظم وتقالييد أجنبية شرقية وغربية وفارسية أو هندية أو يونانية أو رومانية، وأسهم في تكوينها الأدباء والمؤرخون، وتعمق في دراستها الفلاسفة والفقهاء والمتكلمون^(٣).

ويقسم الدكتور جميل صليبا فلاسفة المسلمين إلى فئتين: «الفلسفه الذين سلكوا طريق اليونانيين»، كالكندي، والفارابي، وابن سينا، والفلسفه

(١) أنطون سيف، الكندي، دار الجيل: بيروت، ١٩٨٥، ص ٢٥.

(٢) المصدر نفسه، ص ٧٢.

(٣) د. إبراهيم مذكور، في الفكر الإسلامي، سميركو للطباعة والنشر: القاهرة، ١٩٨٤، (ص ٧٥).

المستقلين «المعتزلة»، مثل واصل بن عطاء، وأبو الهذيل العلاف، والنظام، والجاحظ، فهوّلاء في تقديره فلاسفة عظام إلا أن تأثير الأغراض الدينية فيهم أكبر من تأثير الفلسفة اليونانية^(١).

وعلى هذا المنوال من التقسيم يمكننا أن نضيف فريقاً ثالثاً من المفكرين المسلمين الذين تناولوا موضوعات فلسفية سياسية، مثل الماوردي، والجويني، والغزالى، وابن تيمية، وابن خلدون، ولكنهم تميزوا عن أولئك بمدخل فقهي - أصولي - واقعي من ناحية، كما تميزوا من ناحية أخرى ب موقف نقدي معندي إزاء طريق اليونانيين، وبموقف مماثل إزاء فلاسفة المعتزلة. ويرى بعض الباحثين أن الفارابي وابن سينا والماوردي وابن رشد وابن خلدون هم أبرز خمسة أعلام في الفكر السياسي في الحضارة الإسلامية، بينما يرى آخرون أن الفارابي وابن خلدون هما أبرز المفكرين السياسيين في العالم الإسلامي^(٢).

يلاحظ أن مصطلح فلسفة السياسة الإسلامية Islamic political philosophy مصطلح معمور نسبياً، إذ أن معظم المصادر تتحدث بصورة عامة عن الفلسفة الإسلامية، أو عن فلاسفة المسلمين، ولا يأتي الحديث عن فلسفة السياسة بصورة مستقلة، وإنما يأتي متضمناً في ثنايا القضايا التي يشيرها الفلاسفة. ويستخدم معظم أولئك الفلاسفة المسلمين «الوسيطين» مصطلح «التدبير المدني» أو «الحكمة المدنية» في مقابل معنى الشأن السياسي الذي يستخدم في العصر الحديث. وموضوعات التدبير المدني تشمل عندهم: أنواع المدن، علاقة الفيلسوف بالمدينة، الحاكم الفاضل، اختلاف أنظمة الحكم، التغيرات التي تطرأ على المدن. ويلاحظ أن مقاربة هؤلاء الفلاسفة لموضوعات فلسفة السياسة يتبع المقاربة الكلاسيكية التي تقوم على الربط بين السياسة والأخلاق ربطاً عضوياً، كما أنهم لا يترددون في تأكيد أن غاية

(١) جمیل صلیبا (من أفلاطون إلى ابن سينا)، دار الأندلس: بيروت، ١٩٥١، ص ٤١.

(2) Richard Walzer, Aspects of Islamic Political Thought, Oriens, vol.16 (Dec.31, 1963), p. 43.

السياسة تكمن في تأسيس المدينة الفاضلة، وفي التدبير المدني الأنسب الذي تتحقق به سعادة المدينة. أما الأفكار المركزية والمفاهيم الرئيسية التي تدور حولها تلك الموضوعات فتتمثل في فكرة النبوة، والفيض، الفضيلة، العدالة، السعادة، الملك – الفيلسوف، الإمام.

غير أن هناك تناولاً آخر لقضايا السياسة وفلسفتها كان يقوم به الفقهاء والأصوليون، منطلقين من نقطة ابتدائية مفادها أن «أحكام الشريعة» هي المصدر الرئيس الذي يحدد قواعد الاجتماع وغاياته وسبل تحقيق سعادته. وأن قيام دولة على رأسها إمام أمر ضروري لحماية الدين والمجتمع معاً. غير أن أحكام الشرع وإن وضعت المعالم الكبرى للمجتمع السياسي إلا أنها تركت مجالاً لاجتهد المسلمين فيما يتعلق بالإجراءات التي تتعلق بتوزيل تلك الأحكام على الواقع المتغير، ومن تلك الإجراءات ما هو متعلق باختيار الحاكم الذي ينوب عن الأمة في التخطيط والتنفيذ. وهذه المسألة رغم بساطتها ووضوحها قد صارت مصدراً لواحد من أكبر الخلافات في تاريخ المسلمين، ولم ينسفها دم في مسألة كما سفك في هذه المسألة، بحسب رأى الشهريستاني.

ولعل تلك الخلافات الدموية ذاتها هي التي مهدت لظهور فلسفة السياسة في الإسلام، تماماً كالخلافات الفكرية والسياسية التي مهدت لظهور فلسفة السياسة في الحضارة الإغريقية القديمة. لقد بدأت تلك الخلافات الفكرية في التاريخ الإسلامي حينما بدأ الخوارج يطرحون بعض الأسئلة المركزية عن أساس الحكم في الإسلام، وعن حدود السلطة السياسية، وعن المرجع الأعلى الذي يجب الانصياع له لفض النزاع بين الجماعات السياسية؛ فهو كتاب الله ولا شيء غيره؟ كما يقول الخوارج أنفسهم، أم هو الإمام المعصوم كما يقول الشيعة؟ أم هو إجماع المسلمين كما يقول أهل السنة؟ وما هي طبيعة «الإمامية الكبرى»؟ أهي مؤسسة سياسية محضة يترك اختيارها وتسويتها للأمة؟ أم هي مؤسسة دينية – سياسية يقوم عليها إمام مختار من الله ومعصوم من الخطايا (كما هو مذهب الشيعة)؟

ومع أن الخوارج هم من بادر بطرح هذه الأسئلة الكبرى، إلا أنهم لم يبلوروا إجابات واضحة عليها، أو أن بعضهم قد فعل ذلك ولكن أعماله لم تحفظ ولم تصل إلينا في صورة فلسفية متكاملة.

أما في الجهة المقابلة، فقد بلور كل من فرقتي الشيعة والسننة إطاراً فلسفياً متكاملاً للسياسة، أجاب كل فريق على الأسئلة الكبرى، متخدًا شتى الأدوات المنهجية المتاحة، مستعيناً بالنصوص الدينية حيناً، وبالسلطة السياسية أحياناً.

ومما تجدر الإشارة إليه في هذا الصدد أن فلسفة السياسة في الحضارة الإسلامية لم تتبلور إلا من خلال الجدل الفكري والنزاع السياسي بين هاتين المدرستين، وأن معظم الأعمال التي تركها فقهاء السياسة وفلسفتها إنما أنها أعمال تنطلق من موقف إبتدائي منتصر لأحد المذهبين، أو أنها محاولة «للرد» على حجج المذهب الآخر وابطال دعواه، كما سيتضح فيما يلي.



٢ - ٢ - الفارابي ونظرية الإمامة

إن أهم ما كتب الفارابي (٩٥٠/٣٣٩) في السياسة رسالتان: «السياسة المدنية»^(١)، وقد أفرد في هذه الرسالة فصلاً بعنوان: الاجتماعات المدنية، تحدث فيه عن نظريته الاجتماعية السياسية)، و«آراء أهل المدينة الفاضلة»^(٢).

رسالته الأخيرة هذه هي أشهر كتبه، وكأنما كتبها لتكون مقابلاً إسلامياً لآراء أفلاطون في الجمهورية؛ إذ يذهب الفارابي في هذا الكتاب إلى أن المدينة الفاضلة كل مترابط الأجزاء، وأنها أجزاء متضامنة، وأن سعادة المدينة لا تتم إلا بتقسيم العمل بين أفرادها تقسيماً مناسباً، وأن رئيس المدينة الفاضلة هو بمثابة القلب فيها، فهو مصدر الحياة وأصل التناسق والنظام^(٣). ومن شروطه أن يسمو إلى درجة «العقل الفعال» الذي يستمد منه الوحي والإلهام^(٤). ويلاحظ هنا أنه بينما كان أفلاطون يرغم فيلسوفه على «النزول» إلى عالم السياسة، فإن الفارابي يطلب من رئيس المدينة أن «يرتفع» إلى العالم الروحي.

انتهى الفارابي إلى تقرير نظرية خاصة في النبوة مفادها أن النبي والحكيم هما من يصلحا لرئاسة المدينة الفاضلة، وكلاهما يحظى بالاتصال بالعقل الفعال الذي هو مصدر الشرائع والقوانين الضرورية لنظام المجتمع^(٥)،

(١) حققه وعلق عليه الدكتور فوزي متري نجار، دار المشرق، بيروت لبنان، ١٩٩٣.

(٢) دراسة وتحقيق حسن مجید العبيدي، منشورات ضفاف، الرباط، المغرب، ٢٠١٤.

(٣) مذكور، ص ٧١.

(٤) مذكور، ص ٧٢.

(٥) مذكور، ص ٧٦.

وكلُّ ما بينهما من فارقٍ أنَّ النبِيَّ يحظى بهذا الاتصال عن طريق المخيلة والحكيم عن طريق البحث والنظر^(١).

والمدينة الفاضلة عند الفارابي تشمل جميع البشر الذين يعيشون على هذه الأرض، وليس هي نظام سياسي يطبق في أوضاع «راهنة». ولذلك فقد يكون من الأفضل، بحسب بعض الباحثين، أن يطلق على فلسفته تسمية فلسفة «النبوة» بدلاً عن اسم فلسفة السياسية^(٢). ولكن مما هو جدير بالإشارة أن فلسفة النبوة هذه صارت أكثر قرباً إلى فلسفة السياسة لما تضمنته من بعض الملامح الأساسية المتضمنة في فلسفة النبوة عند الشيعة^(٣). فالإمام – النبِيُّ الذي هو رئيس المدينة الفاضلة عليه أن يصل إلى درجة فائقة في السعادة البشرية تقوم على الاتصال بالعقل الفعال، وينشأ عن هذا الاتصال كلُّ وحي نبوبي وإلهام. وعلى النقيض من حكيم أفلاطون الذي يتوجب عليه أن يهبط من تأملاه للمعقولات المجردة لينصرف إلى الأمور العامة، فإنَّ حكيم الفارابي عليه أن يتصل بالكائنات الروحية، بل إنَّ مهمته المثلثة هي أن يقود أهل المدينة الفاضلة نحو هذا الهدف بالذات، إذ أنَّ السعادة المطلقة هي في الاتصال عينه^(٤).

على أنَّ فكرة النبوة عند الفارابي، والتي صارت أساساً للمدينة الفاضلة، لها اتصال وثيق بنظرية الفيض التي تعود نشأتها إلى أفلوطين (الشيخ اليوناني) الذي كان له تأثير في الفكر الإسلامي لا يقل عن تأثير أرسطو^(٥)، وقد تأثر به الفارابي أكثر من غيره.

(١) مذكور، ص ٧٦.

(٢) هنري كوربان، تاريخ الفلسفة الإسلامية، ترجمة نصیر مروة وحسن قبیسی، منشورات عویدات، بيروت ١٩٦٦، ٢٤٩.

(٣) كوربان، ٢٤٩.

(٤) كوربان، ص ٢٥٠.

(٥) عبد الرحمن بدوي، ص ٢.

وهذه الفلسفة الفيوضية الميتافيزيقية لها جوانب تطبيقية تتمثل في مجتمع بشري يقوم على أساس من الفضيلة والعدالة^(١). وخلاصة نظرية الفيوض هي أن العالم قد صدر عن كائن أول واحد عن طريق الفيوض، مع وجود سلسلة من الوسطاء بين هذا الكائن والإنسان. وقد وصلت هذه الفلسفة إلى المسلمين من خلال المؤلفات اليونانية التي نقلت إلى العربية، خاصة مؤلف مشهور بعنوان «أثولوجيا أرسطو»، وهو من تأليف أفلوطين، ولكنه نسب عن طرق الخطأ إلى أرسطو^(٢).

لقد اكتسبت أراء الفارابي أهمية لما اتسمت من تقرير ومواءمة بين الفكر الإغريقي والإسلامي، وحينما اتجهت بعض الفرق الشيعية لتأسيس فلسفى للمذهب مالت إلى الفلسفة الإغريقية في الصورة التي بلورها الفارابي، خاصة نظرية أفلاطون عن الملك – الفيلسوف، لقربها الشديد مما انتهت إليه من نظرية الإمام المعصوم. ويعتقد بعض الباحثين أن المؤسس الأول لفلسفة السياسة في الإسلام، أبو نصر الفارابي، كان مناصراً للمذهب الشيعي، وأن الأفكار التي أبرزها في ترجماته وتعليقاته كانت تهدف «لعقلنة» الحركة السياسية الشيعية^(٣)، ويستندون في ذلك إلى التزام الفارابي الشخصي بالمذهب الشيعي، وإلى جذوره غير العربية، وإلى خروجه من بغداد وارتباطه بسيف الدولة، الأمير الشيعي الذي كان يستقل عن العباسيين بولاية حلب ودمشق^(٤)، وإلى أنه لا يتحدث في سائر كتاباته عن خليفة المسلمين وشروط اختياره كما يفعل أهل السنة، وإنما يتحدث عن «الرئيس الأول» في مجازة تامة لمفهوم الملك – الفيلسوف عند أفلاطون، وفي مطابقة تامة لمفهوم الإمام المعصوم عند الشيعة.

(١) البير، ص ٢٢٩.

(٢) البير، ١٧، ولتفاصيل أوفى عن هذا الكتاب وتحقيق نسبته إلى أفلوطين انظر عبد الرحمن بدوي، أفلوطين عند العرب، دار النهضة العربية: القاهرة، ١٩٦٣.

(٣) Fauzi, p.62.

(٤) Fauzi, p.62.

غير أن الدكتور إبراهيم مذكور يرى أن الفارابي لم يكن إلا صوفياً في قرارة نفسه يعيش عيشة الزهد والتقطش^(١)، ولم ينسبه إلى التشيع، ولكنه يؤكّد أن نظرية النبوة عند الفارابي صادفت قبولاً شديداً لدى الشيعة الإسماعيلية، فجعلوها أساساً متيناً لكثير من تعاليمهم^(٢). وقد ذهب في هذا الاتجاه محمد عابد الجابري فضعف صلة الفارابي بالشيعة الإسماعيلية، مؤكداً أنه حتى إذا ثبتت تاريخياً فإنها لا تغير شيئاً من فلسفة الفارابي، إذ أن الفارابي في مدینته الفاضلة لا يصدر عن المبادئ الأساسية في الفكر الشيعي، ولا يوجد أثر لفكرة العصمة والتقىة ونحوها^(٣).

أما مونتموري وات، فيقر بأن هناك تساؤلات أثيرت حول تشيعه رغم توارد بعض المؤشرات التي تثبت أن نظريته لم تكن شيعية تماماً، مع أن معظم فكره يتناسب مع المفاهيم الشيعية^(٤).

وسواء صحت نسبة التشيع إلى الفارابي أو لم تصح، فإن ذلك لم يمنع ابن سبعين أن يقول عنه: «وهذا الرجل أفهم فلاسفة الإسلام وأذكرهم للعلوم القديمة، وهو الفيلسوف فيها لا غير»^(٥). كما أن ذلك لا يمنع من القول بأنه كان يقوم في كتاباته بنوعين من المواجهة: مواهمة ظاهرية عامة بين الدين والفلسفة، ومواهمة أكثر خصوصية بين نظرية أفالاطون عن الملك – الفيلسوف ونظرية النبي – الإمام (والتي وجدت رواجاً عند الشيعة). فصار النبي – الإمام هو الملك – الفيلسوف كما وضع أفالاطون في كتاب الجمهورية، وصارت

(١) إبراهيم مذكور، في الفلسفة الإسلامية: منهج وتطبيق، ج ١، دار المعارف: القاهرة، ١٩٨٣، ص ٢٨.

(٢) مذكور، في الفلسفة، ج ١، ص ٧٠.

(٣) محمد عابد الجابري، نحن والتراث: قراءات معاصرة في تراثنا الفلسفى، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠٠٦، ص ١٢٩.

(٤) مونتموري وات، الفكر السياسي الإسلامي، ص ١٤٢.

(٥) صليبا، ص ٤٦.

الشريعة هي «القانون» كما أوضح أفلاطون في كتاب القانون. ونظرية «النبوة» هي أهم محاولة، بحسب مذكور، قام بها الفلسفه المسلمين للتوفيق بين الفلسفة والدين.

٢ - الرؤية السياسية لابن سينا

(١٠٣٧ / ٤٢٨ - ٩٨٠ / ٣٧٠)

يذهب الدكتور أحمد فؤاد الأهوازي إلى أن ابن سينا هو أنسج فلاسفة المسلمين في المشرق وأعظمهم أثراً، وأنه قد «اتفقت على ذلك كلمة القدماء في الشرق والغرب على حد سواء»^(١). وهذا القول قد يصدق في مجالات الطب والمنطق وعلم النفس، أما في مجال فلسفة السياسة، فإن أعماله لا تتم عن النبوغ المشار إليه. إذ لم يؤلف ابن سينا كتاباً خاصاً في السياسة كما فعل الفارابي، ولكنه عقد فصولاً في آخر الإلهيات من كتاب «الشفا» عبر فيها عن آرائه السياسية، شارحاً أحوال المدينة الفاضلة. وتدبیر أحوال هذه المدينة، وهو ما يعرف بمفهوم الحكمة المدنية، وتنقسم عنده إلى ثلاثة أجزاء: حكمة مدنية، وحكمة منزلية، وحكمة خلقية. وتختص الحكمة المدنية بتعليم جموع الناس كيفية المشاركة والتعاون في حفظ المصالح العامة للمدينة، بينما تختص الحكمة الثانية بتنظيم أحوال الأسرة، أما الحكمة الثالثة فتختص بتعليم الفضائل التي تزكي بها النفس الواحدة وتتطهر^(٢).

ونلاحظ هنا أن ابن سينا يسير على المنوال ذاته الذي سار عليه الفارابي في اعتبار السياسة هي تدبیر شؤون المدينة، وفي الربط العضوي بينها وبين الأخلاق، ولكنه يختلف معه في مسألة العلاقة بين الإنسان الفرد والمدينة؛ إذ يرى الفارابي، متبعاً نظرية أفلاطون، أن المدينة الفاضلة هي التي تضمن

(١) أحمد فؤاد الأهوازي، ابن سينا (القاهرة: دار المعارف، د.ت)، طبعة ثانية، ص ١٧.

(٢) ابن سينا، عيون الحكمة، نقلًا عن فريد العليبي، رؤية ابن رشد السياسية، (٤١).

صلاح الفرد، فيتوجب بناءً على ذلك أن تناول الأولوية في التأسيس والاهتمام، بينما يرى ابن سينا أن أول ما ينبغي الاهتمام به هو الإنسان الفرد، فسياسة الإنسان لنفسه أولى بالعناية. فكأن ابن سينا يهدف لرد علم السياسة والأخلاق إلى مجال علم النفس الذي اهتم به اهتماماً كبيراً، بخلاف الفارابي الذي كان جل اهتمامه يتوجه نحو ترتيب المجتمع ترتيباً يتناسب مع الترتيب الكوني (الكونومولوجي) كما تصوره أفلاطون وأرسطو.

ويمكن تلخيص الرؤية السياسية لابن سينا في النقاط التالية:

- ١ - يبدأ بالفكرة السائدة التي بسطها أفلاطون من قبل من أن الإنسان منفرداً لا يستطيع أن يدير معاشه، ولابد أن يكون مكتفياً بأخر من نوعه.
- ٢ - ونتيجة لهذه المشاركة والتعاون الضروريين تنشأ الجماعات وتتأسس المدن.
- ٣ - وإذا كانبقاء الإنسان لا يتم إلا بمشاركة، وإذا كانت المشاركة لا تتم إلا بمعاملة، فلابد لهذه المعاملة من سنة وعدل.
- ٤ - ولكن لابد للسنة والعدل من إنسان سان ومعدل، بحيث يجوز أن يخاطب الناس ويلزّمهم السنة، إذ لا يجوز أن يترك الناس لآرائهم الشخصية فيختلفون، ويرى كل منهم ما له عدلاً، وما عليه ظلماً. فالحاجة إلى هذا الإنسان فيبقاء النوع الإنساني وتحصيل وجوده أشد من الحاجة إلى غيره.
- ٥ - فواجب إذن أن يكون هذا الإنسان نبياً، وواجب أن يكون إنساناً، وواجب أن تكون له خصوصية ليست لسائر الناس، حتى يستشعر الناس أموراً فيه لا توجد لهم، فيتميز منهم.
- ٦ - وهذا الإنسان إذا وجد يجب أن يسن للناس في أمورهم سنناً بإذن الله تعالى وأمره ووحيه وإنزال الروح القدس إليه^(١).

(١) تلخيص باختصار وتحريف من ابن سينا، الإلهيات من كتاب الشفا، (الفصل الثاني من المقالة العاشرة في إثبات النبوة وكيفية دعوة النبي إلى الله تعالى) تحقيق آية

ويلاحظ من هذه النقاط: أن ابن سينا متأثر بآراء الفارابي (ومن ثم أفالاطون) ولكنه لا يتبعه؛ بل يختلف معه خلافاً ظاهراً في الكيفية التي يتلقى به النبي معارفه، فيؤكد أن النبي يتلقى المعرفة عن طريق الوحي والروح القدس، بينما يرى الفارابي أن المعرفة تكون عن طريق «الفيض» من العقل الفعال. ويختلف معه ثانياً في «وظيفة» النبي - الإمام، فيؤكد أن وظيفته هي مخاطبة الناس وحملهم على السنة، بينما يرى الفارابي أن وظيفته هي أن يرتفع بأهل المدينة الفاضلة ويقودهم إلى السعادة الروحية. هذا إلى جانب الاختلافات الأخرى، مما جعل مونتغمري وات يقطع بأن آراء ابن سينا حول النظرية السياسية أقرب إلى الاتجاه السنوي من أعمال الفارابي^(١).

هذا، وكما اهتم الفارابي وابن سينا بتدبير المدينة، متبعين في ذلك كتاب الجمهورية لأفالاطون، في محاولة لتوطين الكثير من أفكاره في البيئة الفكرية الإسلامية، فقد اهتم بهذه المسألة فيلسوف آخر أطول منهما باعاً في الفكر الإغريقي والفقه الإسلامي هو ابن رشد، الذي قام بتلخيص الكتاب ذاته^(٢).

ويلاحظ أن هؤلاء الفلسفه الثلاثة يولون اهتماماً خاصاً بكتاب «الجمهورية»، غير أن ابن رشد يتدخل في نص أفالاطون لكي يسلط من خلاله نقداً لبعض الخلاصات التي انتهى إليها الفارابي^(٣)، وللوضع الذي يعاصره.

= الله حسن الأملي، قم - جمهورية إيران، مكتبة الإعلام الإسلامي، مركز النشر، ١٣٧٦، ص ٤٨٧ - ٤٩٠.

(١) مونتغمري وات، الفكر السياسي الإسلامي، ١٤٣.

(٢) ابن رشد، الضروري في السياسة: مختصر كتاب السياسة لأفالاطون، نقله من العربية أحمد شحlan، مقدمة محمد عابد الجابري، بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية، ١٩٩٨.

(٣) ابن رشد، الضروري في السياسة، ١٦٥.

فهو لم يكن مجرد ملخص للنص، وإنما يتجاوز ذلك لكي يدلّي بأفكاره الخاصة بشأن القضايا المثارة^(١).

كما يلاحظ من ناحية ثانية أنه ورغم أن ابن رشد يعتمد على آراء أفلاطون وأرسطو، مثله في ذلك مثل الفارابي وابن سينا، إلا أن مدخل ابن رشد لتحليل الظاهرة السياسية يختلف عن مدخلهما، ويعود ذلك إلى أنه يولي الفقه الإسلامي اهتماماً أكبر من اهتمام الآخرين، مما جعل آرائه السياسية تأخذ طابعاً فقهياً – فلسفياً متميزاً^(٢).



(١) فريد العليبي، رؤية ابن رشد السياسية، مركز دراسات الوحدة العربية، بيروت، ٢٠١١، سلسلة أطروحات الدكتوراه، ٦٤، ص١٢.

(٢) فريد العليبي، رؤية ابن رشد، ص٤٥.

٢ - ٤ - فلسفة السياسة عند الماوردي

(٣٧٤ - ٩٧٤ / ٤٥٠ - ١٠٥٨)

لا يجيء حديث عن السياسة في الإسلام إلا وينظر الماوردي، ليس فقط للتقدم التاريخي، فقد سبقه آخرون ممن كتب في الشؤون السياسية، ولكن لأنه يكاد يكون أول من قام بفصل السياسة عن غيرها وجعلهاً بحثاً مستقلاً، وأفرد لها أربعة من كتبه هي: الأحكام السلطانية، أدب الوزير، نصيحة الملوك، وتسهيل النظر وتعجيل الظفر.

يضاف إلى هذا أن الماوردي لم يكن «منظراً» في الفكر السياسي وحسب، وإنما كان ذا تجربة طويلة في معرك الحياة السياسية، إذ عمل قاضياً ومستشاراً ودبلوماسياً لعدد من الخلفاء (من عباسيين وبويهيين وسلاجقة)، فاتسمت تأليفه بقدر كبير من «الواقعية»^(١).

ويضاف إلى ذلك، ثالثاً، أن المنطلقات الفكرية للماوردي لم تكن تصدر عن الفلسفة الإغريقية (كحالة الفارابي مثلاً) وإنما كانت تصدر في أغلبها عن أصول الفقه الشافعي، وعن رصيد كبير من المادة الحديثية والفقهية التي تراكمت عبر القرنين الثاني والثالث من الهجرة.

ويمكن أن يضاف إلى هذا، رابعاً، أن الفترة التي كان الماوردي يكتب فيها وعنها هي فترة الضعف والانهيار الذي كانت تمر به الخلافة العباسية (في عهد الخليفة القادر بالله وابنه ٣٨١ - ٤٦٧هـ)، وما صحب ذلك من مصاعب سياسية واضطرابات أمنية بتصاعد البويهيين للسلطة، وغلبة الإمارات

(١) محي هلال سرحان، مقدمة تسهيل، ص ٢١.

المستقلة على أطراف الدولة. وقد وجدت كل هذا العوامل صدى في الفكر السياسي للماوردي، والذي يمكن أن نجمله في النقاط الآتية:

١ - ينطلق من نقطة أساسية تربط الإمامة السياسية بالنبوة، ومفادها أن الزعامة السياسية في النظام الإسلامي هي خلافة للنبوة، لأن الله جلت قدرته قد «نبّل للأمة زعيماً خلف به النبوة، وحاط به الملة، وفوض إليه السياسة، ليصدر التدبير عن دين مشروع، وتجمع الكلمة على رأي متبوع، فكانت الإمامة أصلاً عليه استقرت قواعد الملة، وانتظمت مصالح الأمة»^(١).

٢ - لا يتردد لحظة في أن يربط السياسة بالأخلاق، مؤكداً أن «الأفعال الشريفة لا تكون إلا بالأخلاق الشريفة». على أن ربط السياسة بالأخلاق يقوده تلقائياً إلى مسألة الإنسان «الفاضل»، الذي اكتملت فيه الفضائل ليكون نموذجاً وقدوة لآخرين. والإنسان النموذجي في نظر الماوردي هو النبي، «لأن النبوة لما كانت أشرف منازل الخلق، لاشتمالها على مصالح الدين والدنيا، ندب الله تعالى لها من قد أكمل فضائل الأخلاق، وحاز أشرف الأعراق»^(٢).

٣ - ثم يلي مقام النبوة مقام «الإماراة والإمامنة»، فيجب أن ينتدب لها من قد أنهضته الفضائل حتى تهذب... وتدرب ليسوس الرعاعيا بالآلة، ويباشر التدبير بصناعته^(٣) وهذه مرتبة تساوي عند الماوردي مرتبة الخلفاء الراشدين.

٤ - ويعتقد الماوردي أن الحكم هو بمثابة «القلب» في جسم المجتمع، وأن إصلاح المجتمع يتوقف على صلاحته^(٤)، وأن أرشد الحكم (والولاة) من حرس بولياته الدين، لأن الدين يصلح سرائر القلوب، ويمعن من ارتكاب الذنوب، ويبعث على التأله والتناصف، ويدعو إلى الألفة والتعاطف، وهذه في

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، تحقيق أحمد جاد، دار الحديث: القاهرة، ٢٠٠٦، ص. ١٢.

(٢) الماوردي، تسهيل النظر، ص. ٤٤.

(٣) المصدر نفسه، ص. ٤٥.

(٤) المصدر نفسه، ص. ١٤٦.

نظره تمثل «قواعد» لا تصلاح الدنيا إلا بها، ولا يستقيم الخلق إلا عليها، وإنما السلطنة زمام لحفظها، وباعث على العمل بها^(١).

٥ - ولربما أهمل بعض الملوك الدين، وعوَّل في أمره على قوته، وكثرة أجناده، وليس يعلم أن أجناده إذا لم يعتقدوا وجوب طاعته في الدين كانوا أضرًّا عليه من كل ضد مباین^(٢).

٦ - وإن أول ما يبدأ به الملك سياسة نفسه وتهذيبها ليحوز من الأخلاق أفضالها، ويأتي من الأعمال أجملها، فيرسوس الرعية بعد رياضته، ويقوّمهم بعد استقامته^(٣). وأن الناس على شاكلة ملوكهم يجرون، وبأخلاقهم يستتون، لأنهم أعلام متبوعة، ومناهج مشروعة^(٤).

٧ - ولا ينسى الماوردي قيمة «الشوري»، فيؤكد أن على الملك إلا يمضي الأمور المستبهمة بها جس رأيه، بل يشاور ذوي الأحلام والنهى، ويستطلع برأي ذوي الأمانة والتقوى ممن حنكتهم التجارب^(٥).

٨ - ثم يستطرد في تبيان قواعد نظريته السياسية، أي «القواعد التأسيسية للملك»، وتنقسم بتقديره إلى ثلاثة: تأسيس يقوم على الدين، وأخر يقوم على القوة، وثالث يقوم على المال والثروة. ثم يؤكد أن الملك الذي يُؤسس على الدين يكون أثبت قاعدة وأدوم مدة وأخلص في الطاعة (ثم يناقش العوامل التي تؤدي لزوال كل من هذه الأصناف). ونلاحظ هنا أنه لا يتحدث عن نمط الملك الذي قد يُؤسس على «العصبية العرقية» كما كان متوقعاً، ولم يشر إلى حديث الولاة من قريش كما يفعل الفقهاء عادة.

٩ - ويستكمل جوانب النظرية بالحديث عن العوامل التي تضمن استمرارية

(١) المصدر نفسه، ص ١٤٦.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٤٧.

(٣) المصدر نفسه، ص ٤٦.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٣٥.

(٥) المصدر نفسه، ص ٩٩.

الدولة بعد تأسيسها، فيقرر أن استمرار الملك يعتمد على أربعة قواعد: عمارة البلدان، حراسة الرعية، تدبير الجندي، وتقدير الأموال. ثم يفصل لوازم كل قاعدة تفصيلاً دقيقاً تظهر فيه أصالته التنظيرية وخبرته العملية كأحسن ما يكون.

ثم يستكمل الماوردي رؤيته السياسية في كتاب «أدب الدنيا والدين»^(١)، حيث يبدأ بهذه المقدمة الحسية والعقلية، والتي لا تعود أن تكون تكراراً لما ذكره أفلاطون وسار عليه الفارابي وابن سينا، وهي أن هناك «نقصاً طبيعياً» فطر عليه الإنسان، وتترتب عليه بالضرورة «حاجة» إلى غيره و«افتقار» إلى جنسه. ثم يعود لاستقلاله الفكري مؤكدًا على هذه النقاط:

- ١ – أن الحكم من وراء «الحاجة والافتقار» هي وضع حاجز ومنع من طغيان «الغنى» و bagi «القدرة»، لأن الطغيان مركوز في طبع الإنسان إذا استغنى، ويستشهد هنا بآية العلق: ﴿كَلَّا إِنَّ إِلَّا إِنَّ رَءَاهُ أَسْتَغْنَى﴾ [العلق: ٦ - ٧].
- ٢ – وأن الله قد هدى الإنسان وأرشده، عن طريق العقل، إلى الطرق والأسباب التي ينال بها حاجته، فلزم من ذلك أن يصرف الإنسان إلى دنياه حظاً من عنایته، لأنه لا غنى به عن التزود لآخرته.
- ٣ – وطالما أن التزود من «الدنيا» ضروري للخلاص في «الآخرة» فيلزم من ذلك النظر في أمور الدنيا، وسبل أحوالها، والكشف عن جهة انتظامها واحتلالها، لتعلم أسباب صلاحها وفسادها، ومواد عمرانها وخرابها^(٢). (ويتضاع هنا اختلافه عن مثالية أفلاطون واقترابه من واقعية أرسطو، كما تتضح إشاراته إلى العوامل الاقتصادية وسبل العمran، سابقاً في ذلك ابن خلدون بعده قرون).
- ٤ – ثم يلاحظ أنه لا توجد «مساواة» بين الناس في أمور المعاش، وإنما

(١) تحقيق الدكتور محمد صباح، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٨٧.

(٢) أدب الدنيا، ١٣٢.

يوجد «تفاوت»، وهو بتقديره تفاوت حميد لأنّه سيضطرّهم للتعاون والائتلاف، فيحصل صلاح الجميع، لأنّ صلاح الدنيا مصلح لسائر أهلها.

٥ - ثم يشرع في تعداد «ما يصلح الدنيا» تمهيداً لتحديد ما يصلح به حال الإنسان فيها (وكانه في هذا يتبع خطى الفارابي ومن قبله أفلاطون في شأن المدينة الفاضلة، وأنّ صلاح الإنسان رهين بصلاحها).

٦ - ويؤكد أخيراً أنّ ما تصلح به الدنيا (حتى تصير أحوالها منتظمة، وأمورها ملائمة) ستة أشياء هي قواعدها، وهي:

- دين متبع.
- سلطان قاهر.
- وعدل شامل.
- وأمن عام.
- وخصب دائم.
- وأمل فسيح^(١).

ثم يشرع في توضيح وتفصيل هذه القواعد والعلاقات بينها، توضيحاً يتم من خلاله استكمال البناء النظري لفلسفة سياسية متكاملة، تلتقي فيها الأخلاق الدينية مع علوم النفس والاجتماع والاقتصاد والسياسة.

وي يمكن أن نلاحظ هنا أن الماوردي يقدم صورة لمدينة فاضلة ولكن دون إشارة لمن سبقوه في ذلك (الفارابي أو أفلاطون)، كما يلاحظ أنه لا يشير إلى العصبية أو الشوكة، ويلاحظ أنه يتتبّع لدور الوظيفة الاجتماعية للدين، مثل الضبط الاجتماعي، والتآلف الاجتماعي، سابقاً في هذا المدرسة البنائية الوظيفية بعدة قرون، كما يلاحظ أنه يهتم بالعدل اهتماماً خاصاً حتى يكاد يجعله النقطة المركزية في النظام السياسي، ويورد في «نصيحة الملوك» القول

(١) النقاط المذكورة هي تلخيص بتصرف مما ورد في كتاب أدب الدنيا، ص ١٢٩ - ١٢٣.

المنسوب إلى أنوشروان: «لا سلطان إلا بالرجال، ولا رجال إلا بمال، ولا مال إلا بعمارة، ولا عمارة إلا بعدل»^(١).



(١) تسهيل، ص ١٨٨، هامش رقم ١).

٢ - ٥ - الفكر السياسي للغزالى (ت ١١١)

لقد عاش الغزالى وانتشرت أعماله الفكرية في الخمسين سنة التي أعقبت وفاة الماوردي، وهي فترة اضمحلال الدولة العباسية وتفككها السياسي، وقد شهدتها الماوردي وتفاعل معها، سواء من خلال الخدمة المباشرة للخلافاء وإسداء النصائح لهم، أو من خلال الكتابة العلمية التي تصف الواقع السياسي وتضع البديل المثلث. ولكن أمور الدولة العباسية قد ازدادت سوءاً في عهد الغزالى، ليس بسبب الضعف الداخلي واستقلال الولايات الطرفية وحسب، وإنما بسبب ما يمكن أن يسمى بالتهديد «الإيديولوجي» الذي صارت تمثله الدولة الفاطمية بعد أن استقلت بمصر وشمال إفريقيا وقويت شوكتها، وصارت تبث دعوة الإمامية للدعوة لل الخليفة الفاطمي «المستنصر بالله» ضد الخليفة العباسي «المستظاهر بالله». تحت ذلك الظرف ما كان من الخليفة العباسي إلا أن يطلب من الغزالى، وهو العالم الذي ذاع صيته في عاصمة الخلافة، أن يتصدى لتلك الدعاوى؛ وما كان من الغزالى إلا أن يستجيب. وكانت النتيجة هي كتابه المعنون: «فضائح الباطنية وفضائل المستظهرة»^(١)، والذي صار من أول وأهم أعماله السياسية.

يصنف هذا النص للغزالى مع جنس كتب «الرد» على الخصوم، إذ كتبه كما ذكرنا بطلب من الخليفة العباسي في ظروف سياسية خاصة استفحلا فيها أمر «الباطنية». أراد الغزالى في هذا الكتاب أن يظهر فضائح الباطنية ويبين فضائل المستظهرة، أي خلافة المستظاهر بالله العباسي، ومن هنا جاءت

(١) تحقيق وتقديم عبد الرحمن بدوي، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت - حولي،

.(١٩٦٤)

تسمية الكتاب بـ«المستظربي». (والمستظربي بالله هو أبو العباس أحمد بن المقaldi بالله عبد الله الأمير محمد بن القاسم العباسي (٤٧٠ - ٥١٢ هـ)^(١). وقد اهتم الغزالى في هذا الكتاب بمناقشة الباطنية والرد عليهم في أربع قضايا أساسية: الإلهيات، والنبوات، والإمامامة والمعاد. وقد قدم عرضاً مطولاً عن الخلفيات البايعة لظهور الباطنية، وحيلهم في الدعوة، وتؤييلاتهم لظاهر القرآن، وأدلةهم العقلية لنصرة المذهب، غير أن الذي يهمنا في هذا البحث هو الرؤية السياسية للباطنية التي تتعلق بالنبوة والإمامامة على وجه الخصوص (وقد تناوله في الفصول السادس والسابع والتاسع من فصول الكتاب)، كما تهمنا الردود التي أوردها الغزالى، والتي تتضح من خلالها أفكاره السياسية.

يلخص الغزالى رؤية الباطنية تلك في عدد من المقدمات يمكن إجمالها في النقاط التالية:

١ - إن العارف بحقائق الأشياء هو المتضد للإماماة بمصر، وأنه يجب على كافةخلق طاعته والتعلم منه ليinalوا سعادة الدنيا والآخرة (وتتشتم من هذه المقدمة رائحة الملك - الفيلسوف لأفلاطون، وكذلك الرئيس الأول للفارابي، وفي هذا تأكيد لما ذكرنا آنفاً من تأثر الشيعة الإماماعيليين ببعض أفكار الفارابي).

٢ - وإن إدراك الحق لا يخلو إما أن يعرفه الإنسان بنفسه، من عقله وبنظره، دون تعلم، أو يعرفه من غيره بتعلم.

٣ - وإذا بطلت معرفته بطريق الاستقلال بالنظر وتحكيم العقول فيه، وجوب التعلم من الغير ضرورة.

٤ - والمعلم إما أن يشترط كونه معصوماً من الخطأ، مخصوصاً بهذه

(١) انظر مقدمة عبد الرحمن بدوي، الصفحة (ح) لكتاب فضائح الباطنية، مؤسسة دار الكتب الثقافية، الكويت، ١٩٦٤.

الخاصة، وإما أن يجوز التعلم من كل أحد، وبهذا يثبت وجوب التعلم من شخص مخصوص بالعصمة من سائر الناس.

٥ - وإنه لا يجوز أن يخلو العالم من ذلك المعصوم، لأن إخلاء العالم عنه تغطية للحق، وفيه فساد أمور الخلق في الدين والدنيا، وهو عين الظلم المنافق للحكمة، ولا يجوز ذلك من الله سبحانه، وهو الحكيم المقدس عن الظلم والقبائح.

ويخلاص الغزالى بعد هذا التلخيص لمقدماتهم وخلاصاتهم: أن الحجة المركزية التي يعتمدون عليها هي «إبطال نظر العقول»، ولذلك فالمنهج الأولي في الرد عليهم هو إبطال هذه الحجة بأن يقال لهم: كل ما عرفتموه من مذهبكم بماذا عرفتموه؟ ودعوى الضرورة غير ممكنة، ففيقى النظر والسماع، وصدق السمع أيضاً لا يعرف ضرورة، فلا يبقى إلا النظر، وهذا لا مخرج عنه^(١).

ثم يشرع في الرد على حجتهم بصورة أكثر تفصيلاً. غير أنه لم يكتف بهذا، وإنما تتبع الخلاف بينهم وبين أهل السنة فيما يتعلق بكيفية انعقاد الإمامة، هل تنعقد بالنص كما يقول الباطنية؟ أم تنعقد بالاختيار كما يقول أهل السنة؟

وقبل التقدم برأي في المسألة يسارع كعادته لتلخيص موقف الباطنية على الصورة التالية:

١ - إن اتفاق جميع أهل الإسلام على شخص واحد ليكون إماماً أمر مستحيل.

٢ - يجب في هذه الحالة الترجيح بالكثرة.

٣ - ولكن إذا بطل اشتراط إجماع كافة الخلق، وكافية أهل الحل والعقد، فالاتخاذه بعد ذلك تحكم، إذ ليس من يشترط اتفاق أهل بلدة بأولى ممن

(١) فضائح الباطنية، (ص ٨٦).

يكفي بأهل محله أو قرية، أو من يشترط اتفاق أهل ناحية وإقليم، ومن لا يشترط إجماع أربعين أو خمسة أو أربعة أو اثنين بأولى من غيره من الأعداد.

٤ - فلا يبقى إلا الاكتفاء ببيعة شخص واحد.

٥ - وفي الأشخاص كثرة، وأحوالهم متعارضة، ولا يتراجع شخص على شخص إلا بالعصمة، وذلك هو معتقدهم^(١).

وبعد أن يرفض الغزالي مبدأ انعقاد الإمامة بالنص رفضاً قاطعاً، يعود لمواجهة الاعتراض الذي ساقوه ضد مبدأ الاختيار، فيؤكد بوضوح شديد أن الذي يختاره هو أنه يمكن الاكتفاء بشخص واحد يعقد البيعة للإمام مهما كان ذلك الواحد مطاعاً ذا شوكة لا تطال، ومهما كان مال إلى جانب مال بسببه الجماهير، ولم يخالفه إلا من لا يكترث بمخالفته. فالشخص الواحد المتابع المطاع الموصوف بهذه الصفة إذا بايع كفى، إذ في موافقته موافقة الجماهير^(٢). فإن لم يحصل هذا الغرض إلا لشخرين أو ثلاثة فلابد من اتفاقهم، وليس المقصود أعيان المبایعین، وإنما الغرض قيام شوكة الإمام بالأتباع والأشياء، وذلك يحصل بكل مستوى مطاع^(٣).

ثم يستطرد عائداً لتاريخ الخلافة الراشدة فيقول: لما بايع عمر أبا بكر رضي الله عنهما، (ما) انعقدت الإمامة له بمجرد بيعته؛ ولكن لتابع الأيدي إلى البيعة بسبب مبادرته، ولو لم يبايعه غير عمر وبقي كافة الخلق مخالفين، أو انقسموا انتقاماً متكافئاً لا يتميز فيه غالب عن مغلوب لما انعقدت الإمامة، فإن شرط ابتداء الانعقاد قيام الشوكة وانصراف القلوب المشايعة، ومطابقة البواطن والظواهر على المبایعة^(٤).

(١) المصدر نفسه، ص ١٧٦.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٧٧.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٧٧.

(٤) المصدر نفسه، ص ١٧٧.

ومع أن كتاب «فضائح الباطنية» يعطي صورة واضحة عن الأفكار السياسية للغزالى، إلا أنه عاد إليها مرة أخرى في كتاب «الاقتصاد في الاعتقاد»^(١)، حيث عقد في نهايته فصلاً قصيراً عن الإمامة لم يتجاوز أربع صفحات (ص ١٦٩ - ١٧٣)، مؤكداً فيه وجوب نصب الإمام، وأن ذلك الوجوب مأخوذ من الشرع ومن إجماع الأمة. وقد ساق حجته على طريقة القياس المنطقي، الذي يتكون من مقدمة كبرى، تعقبها مقدمة صغيرة، ثم تستنبط منها نتيجة منطقية لازمة؛ وذلك على النحو التالي^(٢):

م ك	١ - إن نظام أمر الدين مقصود لصاحب الشرع
م ص	٢ - لا يحصل نظام الدين إلا بإمام مطاع
ن	٣ - صاحب الشرع هو الإمام المطاع

وللبرهان على أن نظام الدين لا يحصل إلا بإمام مطاع، يقول:

م ك	١ - إن نظام الدين لا يحصل إلا بنظام الدنيا
م ص	٢ - نظام الدنيا لا يحصل إلا بإمام مطاع
ن	٣ - نظام الدين لا يحصل إلا بإمام مطاع

وإذا أردنا أن تتفق لقصده، فيمكن إيجاز ذلك في العبارة التالية:

إن نظام الدين لا يصلح إلا بنظام الدنيا، ولكن نظام الدين (والدين) لا يصلح إلا بإمام مطاع، والإمام المطاع هو الوارد المتبوع الذي في موافقته موافقة الجماهير.

وهذا رأي قريب مما انتهى إليه الماوردي، بل إن مفهوم «نظام الدنيا» هذا يكاد يكون متطابقاً مع ما أورده الماوردي في كتاب «أدب الدنيا والدين» الذي تحدثنا عنه سابقاً. ولكن إضافة الغزالى تتمثل في إظهار مفهوم

(١) الغزالى، الاقتصاد في الاعتقاد، تحقيق إنصاف رمضان، دار قتبة: بيروت، ٢٠٠٣.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٦٩.

«الجماهير» كقاعدة اجتماعية لازمة لإعطاء «المشروعية» للإمام. ثم يفصل الخصائص التي تميز الإمام عن غيره، فيشير إلى الأهلية، بمعنى الكفاءة لتدبير الخلق، كما يشير إلى العلم والورع، ويضيف إلى ذلك بقية الخصائص المميزة للقضاة (الذكورة والبلوغ والعقل والحرية والقرشية)^(١). ثم يستدرك، متذكرةً الظروف الاستثنائية الواقعية: وقيل لو لم تتوفر صفة العدالة وغيرها من الصفات هل تقبل إمامته؟ الجواب: نعم، لأن الضرورات تبيح المحظورات، فتقبل إمامته استمراراً لحياة العباد وعدم تعطيل معاشهم^(٢).

ومما ينبغي ملاحظته في سياق تقييم الفكر السياسي للغزالى الملحوظات الأربع الآتية:

الملاحظة الأولى: أن الغزالى يستخدم في «المستظرفى» بعض الحجج المعتادة التي قال بها السابقون من فقهاء السنة، مثل استاذه الجويني والماوردي، ولكن ما يميزه هو: استحضاره لأفكار الخصم وعرضها بدقة وأمانة قبل الرد عليها. كما يمكن أن يضاف إلى ذلك: أن الغزالى قد كتب «المستظرفى» بناء على رغبة الخليفة العباسي المستظر (ت ١١٨)، مؤكداً أن الطاعة تجب له دون غيره، إلا أنه لم ينسب له «عصمة»، بل ألمحه بمشاورة أهل العلم وبمراجعة العدل. والغزالى يدرك بالطبع أن الخليفة العباسي الذي يدافع عنه ليست له فاعلية في الواقع السياسي، وليس له مشروعية كاملة، إذ أن الفاعلية والقدرة كانت بيد الأتراك السلوجقة، الذين كانت بيدهم شؤون الدولة (خاصة ملك شاه ونظام الملك الذين كانت تربطهما بالغزالى علاقات وطيدة)، ولذلك تراه يلوذ بفقهه «الضرورة» حتى تستمر الحياة ولا تتوقف مصالح العباد، وهو فقه الواقع والضرورة الذي سيستمر من بعده قرونًا طويلاً.

الملاحظة الثانية: أن هذا الرأى الذى انتهى إليه الغزالى يكاد يكون

(١) المصدر نفسه، ص ١٧٠.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٧١.

مأخذواً بصفة عامة من أستاذه الجويني، حيث تعرض هو أيضاً للرد على الباطنية في كتابه «غياث الأئمّة»، وحيث يقرر في ردوده عليهم: أن الإجماع ليس شرطاً في عقد الإمامة... وأن بيعة أبي بكر لما بايعه عمر لو ثار ثائرون وأبدوا صفة الخلاف، ولم يرضوا بذلك البيعة، لما كنت أجد متعلقاً في أن الإمامة كانت تستقل ببيعة واحد... ولكن لما بايع عمر تتالت الأيدي، واصطفت الأكف، واتسقت الطاعة، وانقادت الجماعة.

فالوجه عندي في ذلك أن نعتبر في البيعة حصول مبلغ من الاتباع والأنصار والأشياء يحصل بهم شوكة ظاهرة، ومنعه قاهرة، بحيث لو فرض ثوران خلاف لما غالب على الظن أن يصطلم أتباع الإمام. فإذا تأكدت البيعة وتوطدت بالشوكة والعدد... فإذاك تثبت الإمامة وتسقرا^(١).

الملاحظة الثالثة: أن هذه الحجة نفسها قد اعتمد عليها ابن تيمية أيضاً اعتماداً كبيراً في ردوده على الإمامية، ولكن دون إشارة إلى الغزالى أو الجويني.

الملاحظة الرابعة: إن اشتراط «الشوكة والاتباع» في انعقاد الإمامة، وما فيه من تقليص لشرط «القرشية» دون الإلغاء التام، هو الذي سار عليه ابن خلدون فيما بعد وطور على أساسه نظريته السياسية في قيام الدول وسقوطها، ولكنه أيضاً لم يشر لمن سبقه، كالجويني والغزالى وابن تيمية.

(١) الإمام الجويني (ت ٤٧٨)، غياث الأئمّة في التياّث الظلم، تحقيق ودراسة مصطفى حلمي وفؤاد عبد المنعم، دار الدعوة: الإسكندرية، ١٤٠٠هـ، ص ٥٥ - ٥٦.

٦ - ابن تيمية والسياسة الشرعية

إن بعض الأفكار السياسية لابن تيمية تكاد تكون مطابقة للفكر السياسي للغزالى، رغم ما يبدو من تباعد زمانى ومذهبى بينهما. ورغم أننا لا نستطيع في هذا البحث المختصر أن نعقد مقارنة بينهما، إلا أنه من الضروري الإشارة إلى أن سبب التقارب بينهما يعود لتعارضهما لمشكلة فكرية واحدة هي كيفية التصدى للتعدد الفكري والسياسي للشيعة الباطنية، وكشف المضامين الفلسفية والاعتقادية لمذهبهم، وإبراز النموذج السنى في السياسة.

وكما وضع الغزالى كتاب فضائح الباطنية للرد على الشيعة الإماماعلية، فقد وضع ابن تيمية كتاب «منهاج السنة في نقض كلام الشيعة القدريّة»^(١).

والكتاب كما يبين عنوانه رد على كتاب «منهاج الاستقامة في إثبات الإمامة» لابن مطهر الحلى، (وهو جمال الدين أبو منصور الحسن بن يوسف بن علي بن المطهر الحلى المشهور عند الشيعة بالعلامة، ولد سنة ٦٤٨هـ، وهو منسوب إلى الحلة السيفية التي بناها الأمير سيف الدولة من أمراء دولة الديالمة، وهي واقعة بين النجف والخار على طرف شط الفرات)^(٢).

وقد كتب ابن تيمية «منهاج السنة» ليرد به على مزاعم ابن المطهر، ولكنه استطاع من خلال هذا الرد أن يعرض قراءة لما يعتقد أنه يمثل مذهب

(١) ابن تيمية، منهاج السنة في نقض كلام الشيعة القدريّة، تحقيق محمد رشاد سالم، مكتبة دار العروبة: القاهرة، ١٩٦٢.

(٢) المصدر نفسه، ج ١، ص ١٧.

أهل السنة في الإمامة. وكان الحلي تلميذاً لنصير الدين الطوسي الذي كان وثيق الصلة بالشيعة الإمامية^(١).

يذهب الحلي في هذه الرسالة لتأكيد أن الإمامة أحد أركان الدين؛ وأن الله قد عصم الرسل بحيث لا يجوز عليهم الخطأ والتسیان والمعاصي؛ ثم أردد الرسالة بعد موت الرسول بالإمامية، فنصب أولياء معصومين ليأمن الناس من غلطهم وسهوهم وخطئهم؛ وأن محمداً قام بنقل الرسالة إلى علي، وأنه لم تتحقق عصمة بعد النبي لأحد إلا لعلي بن أبي طالب؛ وأن علياً قد نص على الحسن؛ وأن الحسن قد نص على الحسين، إلى أن انتهت إلى «المنتظر» محمد بن الحسن، صاحب السرداد الغائب^(٢).

وقد رد ابن تيمية بأن الإمامة ليست أصلاً من أصول الدين، إذ أن الله قد وصف المؤمنين، وأن النبي قد فسر الإيمان، ولم يذكر الله ولا رسوله الإمامة في أركان الدين^(٣). أما فيما يتعلق باعتراض ابن المطهر على أهل السنة في قولهم أن الإمامة بعد النبي انتقلت إلى أبي بكر بمبايعة عمر ورضا أربعة أشخاص، فإنه يعترض على ذلك، مؤكداً أن هذا ليس هو قول «أهل السنة» وإنما هو قول «أهل الكلام» الذين يرون أن الإمامة تنعقد بأربعة أو اثنين أو ببيعة واحد، أما أهل السنة، بحسب ابن تيمية، فيرون أن الإمامة تثبت «بموافقة» أهل الشوكة عليها، ولا يصير الرجل إماماً حتى يوافقه أهل الشوكة الذين يحصل بطاعتهم له مقصود الإمامة، فإن المقصود من الإمامة إنما يحصل بالقدرة والسلطان، فإذا بُويع ببيعة حصل بها القدرة والسلطان صار إماماً^(٤).

ولم يكتف ابن تيمية بهذا الرد، وإنما تعرض كذلك لنظرية الصدور (أو

(١) المصدر نفسه، ص ٢٢.

(٢) المصدر نفسه، ص ٧٨.

(٣) المصدر نفسه، ص ٧٠.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٦٥.

الفيض)، لعلمه أن الشيعة الاسماعلية قد اعتمدوا عليها كأساس أيديولوجي، ولاعتقاده أن القول «بالصدور» يستلزم تعطيل الصانع بالكلية، خاصة إذا فهم «الصدور» عن البارئ تعالى بأنه يشبه صدور الحرارة عن النار، إذ أن الله فاعل بالمشيئة والاختيار،^(١) ولابد أن يكون: واجب الوجود، قيوم، غني، ومباين للعالم^(٢).

ونلاحظ هنا أن ابن تيمية، وهو بقصد الرد على ما أثاره ابن المطهر عن «مشروعية» البيعة التي انعقدت لأبي بكر، يتوقف طويلاً ليوضح أن القول بأن الإمامة تتعقد ببيعة أربعة أو اثنين هو قول «بعض أهل الكلام»، أما «أئمة السنة» فيقولون إن من صارت له قدرة وسلطان يفعل بهما مقصود الولاية، فهو من أولى الأمر الذين أمر الله بطاعتهم ما لم يأمروا بمعصية الله، فالإمامية، بحسب ابن تيمية، ملك وسلطان، والملك لا يصير ملكاً بموافقة واحد أو اثنين ولا أربعة، إلا أن تكون موافقة هؤلاء تقتضي موافقة غيرهم بحيث يصير ملكاً بذلك. وهكذا كل أمر يفتقر إلى المعاونة عليه لا يحصل إلا بحصول من يمكنهم التعاون عليه، ولهذا لما بُويع على ^{شیعیه} وصار معه شوكة صار إماماً^(٣).

ونلاحظ أيضاً أن ابن تيمية يشدد على مفهوم «أهل القدرة والشوكة»، وأن مبaitهم هي التي تضفي «الم مشروعية» على الإمام، ولو أن أهل القدرة والشوكة هؤلاء لم ينفذوا عهد أبي بكر لعمر لم يصر عمر إماماً، سواءً كان ذلك جائزاً أو غير جائز^(٤). والقدرة على سياسة الناس تكون، بحسب رأيه، إما بطاعتهم للإمام، وإما بقهره لهم، فمتي صار قادراً على سياستهم بطاعتهم أو بقهره، فهو ذو سلطان مطاع، إذا أمر بطاعة الله^(٥).

(١) المصدر نفسه، ص ٢٨٦.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٩٥.

(٣) المصدر نفسه، ص ٣٦٥.

(٤) المصدر نفسه، ص ٣٦٧.

(٥) المصدر نفسه، ص ٣٦٦.

فابن تيمية هنا يتخذ موقفاً أقرب ما يكون لموقف المدرسة «الواقعية» في الفكر الأوروبي المعاصر، التي يجعل الأولوية في الفعل السياسي لقوة الفاعلين، فهو لا يشير إلى الشروط النظرية «المثالية» التي اعتمدتها أهل السنة، كشرط القرشية والذكورة والعلم والحرية. ويلاحظ أيضاً أنه بينما يذهب الإسماعيلية إلى «ما فوق المجتمع» بحثاً عن مشروعية الفعل السياسي، فيجدونه في شخص الإمام المعصوم، نافين بذلك عملية الشورى التي أمر بها الإسلام، فإن ابن تيمية يبقى «في داخل المجتمع»، ليجد المشروعية في موازين القوى الاجتماعية الفاعلة، غير مكترث هو الآخر بعملية الشورى أو العدالة.

وسيرد هنا سؤال تلقائي عن المسْوَغ الأخلاقي والديني لنظام الإمامة الذي يقوم على الشوكة والقهر؟

إن المسْوَغ الوحيد الذي يشير إليه ابن تيمية في هذا السياق هو «الأمر بطاعة الله». ومع أن عملية «الشورى» هي بعض من طاعة الله، إلا أن ابن تيمية لا يشير إليها في هذا الموضع، بل يشير فقط إلى قول أحمد بن حنبل في رسالة عبدوس بن مالك العطار (من أئمة الحنابلة): أصول السنة عندنا التمسك بما كان عليه أصحاب رسول الله ﷺ... إلى أن قال «ومن ولِي الخلافة فأجمع عليه الناس ورضوا به، ومن غلب عليهم بالسيف حتى صار خليفة وسُمي أمير المؤمنين، فدفع الصدقات إليه جائز، برأً كان أو فاجراً»^(١).

غير أن موقف ابن تيمية هذا يتغير بصورة كبيرة فيما بعد، كما يتضح ذلك في رسالته السياسية المتميزة الأخرى بعنوان: «السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية»، حيث يتحول في هذه الرسالة من موقف «الرد» على الخصوم من منطلق مذهب أهل السنة، إلى موقف «المجتهد المستقل» الذي ينطلق من نصوص القرآن والسنة. يتضح ذلك بصورة مباشرة من مقدمة الرسالة، حيث يؤكد للقارئ أن «هذه الرسالة مبنية على آيتين من كتاب الله،

(١) المصدر نفسه، ص ٣٦٦.

وهما الآياتان (٥٨، ٥٩) من سورة النساء، حيث نزلت الأولى في ولادة الأمور، عليهم أن يؤدوا الأمانات إلى أهلها، وإذا حكموا بين الناس أن يحكموا بالعدل. ونزلت الثانية في الرعية من الجيوش وغيرهم، عليهم أن يطيعوا أولي الأمر الفاعلين لذلك في قسمهم وحكمهم ومغاربهم وغير ذلك، ألا أن يؤمنوا بمعصية»^(١).

ثم يؤكد بناءً على نص الآية أن أداء الأمانات إلى أهلها، والحكم بالعدل هما جماع السياسة العادلة، والولاية الصالحة^(٢). والأمانات بحسب تقديره نوعان: الولايات، والأموال. ولكن الذي يهمنا في هذا المقام ويتصل بموضوع بحثنا هو النوع الأول من الأمانات المتعلقة بالولايات، وبقصد بها توزيع السلطة على مستحقيها، من نواب على الأمسار وأمراء على الجندي، وقضاة ووزراء وكتاب وسعاة على الخراج والصدقات. فإن الواجب هو توزيع هذه الأمانات بالعدل، «فإن عدل عن الأحق الأصلاح إلى غيره، لأجل قرابة بينهما أو ولاء عتاقة أو صداقة أو مرافقة في بلد أو مذهب أو طريقة، أو جنس (كالعربية والفارسية والتركية والرومية) فقد خان الله رسوله والمؤمنين، ودخل فيما نهى عنه في قوله تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا لَا تَخُونُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَخُونُوا أَمْنَتُكُمْ وَأَنْتُمْ تَعَلَّمُونَ﴾ [الأنفال: ٢٧]^(٣).

ثم يقول شارحاً: وهذا ظاهر الاعتبار، فإنخلق عباد الله، والولاية نواب الله على عباده، وهم وكلاء العباد على نفوسهم؛ بمنزلة أحد الشركين مع الآخر، ففيهم معنى الولاية والوكالة.

(١) ابن تيمية، السياسة الشرعية في إصلاح الراعي والرعية، وزارة الشؤون الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ١٤١٨، ص٦.

(٢) المصدر نفسه، ص٦.

(٣) المصدر نفسه، ص٨.



• أركان الولاية:

والولاية عنده لها ركنان: القوة، والأمانة^(١). والقوة في الحكم بين الناس ترجع إلى العلم بالعدل الذي دل عليه الكتاب والسنة، وإلى القدرة على تنفيذ الأحكام. والأمانة ترجع إلى خشية الله، وترك خشية الناس.

• مقصود الولاية:

ثم إن مقصود الولايات عنده هو: إصلاح دين الخلق، وإصلاح ما لا يقوم الدين إلا به من أمر دنياهم (وهذه نظرية الغزالى)، وهو أيضا نوعان: قسم المال بين مستحقيه، وعقوبة المعتدين.



(١) المصدر نفسه، ص ١٢.

٢ - ٧ - نظرية الدولة عند ابن خلدون

(٧٣٢ - ٧٠٨ هـ)

يميل كثير من الباحثين المعاصرین للإشارة بـ «مقدمة ابن خلدون»، وقد كتبت عنها رسائل جامعية وكتب ومقالات في شتى اللغات، ولا نود أن نتعرض فيما يلي لكل ما تضمنته «المقدمة» من أفكار، وإنما نريد أن نقدم عرضاً سريعاً لملاحم الرؤية السياسية لابن خلدون، مع تركيز على رؤيته لقيام الدول وتطورها وسقوطها، مع تبيين الموقف الذي تحتله تلك الرؤية في إطار ما سبق ابن خلدون من سياق عام للفكر السياسي الإسلامي.

وأول ما نلاحظ في هذا الصدد أن ابن خلدون نفسه يرفض هذا النوع من التأطير ويصر على تأكيد تفرد़ه، ويشير منذ بداية «المقدمة» إلى أنه بصدق تأسيس علم مستقل بنفسه موضوعه «العمaran البشري» والمجتمع الإنساني، ثم يسارع لتأكيد أن العلم الذي هو بصدق انشائه يختلف عن علم «السياسة المدنية»، والتي هي بتقاديره لا تتجاوز تدبير المنزل أو المدينة بما يجب بمقتضى الأخلاق والحكمة ليُحمل الجمهور على منهاج يكون فيه حفظ النوع وبقاوئه^(١). ويشير إلى أنه لا يتبع أراء أرسطو أو غيره من الحكماء^(٢).

وبمعنى آخر إن علم العمران الذي يعنيه ابن خلدون يغطي نطاقاً أوسع بكثير من علم السياسة المدنية، ولا يهتم بتنظيم أحوال المدينة وحسب، وإنما يهتم بطبيعة الاجتماع الإنساني، وبما يعرض عليه من أحوال (مثل التوحش

(١) ابن خلدون، مقدمة ابن خلدون، ج ١، تحقيق وتقديم عبد الله محمد الدرويش، دار يعرب، دمشق، ٢٠٠٤، ١٢٨.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٣٠.

والتأنس والعصبيات وأصناف التقلبات للبشر بعضهم على بعض، وما ينشأ عن ذلك من الملك والدول ومراتبها^(١).

وسنحاول تلخيص الملامح الأساسية لنظرية الدولة عنده في النقاط الآتية:

١ – ينطلق من هذه المقدمة الأساسية: «أن الاجتماع الإنساني ضروري»، مشيراً إلى أن ذلك يوافق قول «الحكماء» (الإنسان مدني بالطبع). ثم يفصل هذه الفكرة تفصيلاً لا يخرج في مجمله عن الفكرة التي جرى تداولها بين كثير من المفكرين، وهي أن الإنسان الواحد من البشر خلق بقدرات قاصرة عن تحصيل حاجته من المعاش، فهو «مفتقر» إلى غيره في غذائه ودفاعه عن نفسه، مما يستلزم التعاون الضروري الذي ينتج عنه العمران. (ونلاحظ أن هذه الفكرة وما يعقبها من شرح تفصيلي وأمثلة توضيحية لا تكاد تخرج عما أورده الغزالى في كتاب الإحياء وكتاب الاقتصاد في الاعتقاد، وما قال به الماوري في كتاب أدب الدنيا، وما سبقهما إليه الفارابي وأستاذه أفلاطون من قبل، مما يؤكد أن ابن خلدون ينطلق من المقدمة ذاتها التي انطلق منها من سبقه من الفلاسفة والحكماء).

٢ – ثم يقرر أنه إذا حصل التعاون المفضي للعمران، فلا بد من وجود «وازع» يدفع بعض الناس عن بعض، «لما في طباعهم الحيوانية من العداون والظلم»^(٢)، إذ أن السلاح وحده غير كاف، لأنه قد يكون متاحاً للجميع، فلا بد أن يكون ذلك «الوازع» واحداً منهم (لاحظ أنه لا يستخدم مفردة الإمام أو الأمير أو الوالي) يكون له عليهم الغلبة والسلطان واليد القاهرة، وهذا هو معنى الملك عنده^(٣). (وتلاحظ أن مفهوم «اليد القاهرة» هو عين المفهوم

(١) المصدر نفسه، ص ١٢٥.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٣٨.

(٣) المصدر نفسه، ص ١٣٨.

الذي صاغه الماوردي وتابعه عليه الجويني والغزالى) وهذا هو معنى الملك عنده.

٣ - ويعترض في هذا المقام على قول الفلسفه (الفارابي وابن سينا دون ذكر لأسمائهم)، الذين يرون أن «الحكم الوازع» لا يكون إلا بشرع مفروض من عند الله، يأتي به واحد من البشر (نبي)، يكون متميزاً عنهم بما يودع الله فيه من خواص هدایته، ليقع التسلیم له والقبول منه^(١)؛ إذ يرى أن هذه القضية غير برهانية، لأن حياة البشر قد تتم من دون ذلك، ويشير إلى أن المتبوعين للأنبياء قليلون بالنسبة لمن ليس لهم كتاب، ومع ذلك فقد كانت لهؤلاء «الذين ليس لهم كتاب» دول وأثار^(٢).

٤ - ثم يعرض رؤيته للنبوة في المقدمة السادسة^(٣)، وهي لا تختلف من حيث المحتوى عن نظرية أفلاطون، ألا أن ابن خلدون قد أبى ثواباً إسلامياً، وحاول توطينها في نطاق الفكر الإسلامي كما حاول الفارابي وابن سينا من قبل.

• خلاصة رؤيته في النبوة تخلص في الآتي:

أن النفوس البشرية على ثلاثة أصناف: صنف العلماء، وصنف العلماء/ الأولياء، وصنف الأنبياء. وهذا الصنف الأخير مفظور على «الانسلاخ» من البشرية جملة، جسمانياً وروحانياً، إلى الملائكة من الأفق الأعلى، ليصير في لمحات من اللمحات ملكاً بالفعل، ويحصل له شهود الملائكة الأعلى في أفقهم، وسماع الكلام النفسي والخطاب الإلهي في تلك اللمحات^(٤).

ولكن مما يلفت النظر هنا: أن ابن خلدون بعد أن شرح نظريته في النبوة

(١) المصدر نفسه، ص ١٣٩.

(٢) المصدر نفسه، ص ١٣٩.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٠١.

(٤) المصدر نفسه، ص ٢٠٩.

(والتي لا تختلف كثيراً عن نظرية الفيوض عند الفارابي، أو عن نظرية الفيلسوف عند أفلاطون)، لم يرتب عليها نتيجة سياسية محسوسة، ولم يجعل منها «مرجعية» نظرية تفسر من خلالها الظواهر الاجتماعية والسياسة كما فعل الفارابي مثلاً، وإنما ذهب يبحث، في الفصل الثاني من «المقدمة»، عن أساس أخرى للسياسة والاجتماع تمثل في العمران البدوي وما يعرض له من أحوال، مؤكداً أن اختلاف الأجيال في أحوالهم إنما هو باختلاف نحلتهم من المعاش (وليس باتباع أو عدم اتباع الأنبياء)؛ وأن البداية أصل العمران، وأن أهل البدو أقرب إلى الخير والشجاعة من أهل الحضر لاعتمادهم على العصبية^(١).

ثم يخلص من كل هذا إلى أن النبوة وحدها لا تكفي أساساً للحكم وإنما تحتاج إلى «العصبية»؛ إذ أن كل أمر «يحمل الناس عليه من نبوة أو إقامة ملك أو دعوة لابد من قدرة على القتال عليه، لما في طبائع البشر من الاستعفاء، ولابد في القتال من «العصبية»^(٢). وهذه ما يقوده، ليؤكد بلا تردد أن الرئاسة لا تكون إلا بالغلب، ولا يكون غالب إلا بالعصبية، فالعصبية هي التي تكون بها المدافعة والمقاومة والحماية والمطالبة، وإن من فقدها عجز عن جميع ذلك^(٣). ولا تتم رئاسة لمجموعة من البشر دون عصبية تكون أقوى من سائر العصبات، وستظل الرئاسة فيها ما دامت العصبية قوية متماسكة.

ثم يستطرد بعد ذلك في سرد العوامل التي تؤدي لانحلال العصبية وتلاشي الملك أو انتقاله إلى من مجموعة أخرى.

٥ – يقسم الملك إلى ثلاثة أنواع:

أً – ملك طبيعي: (وهو حمل الكافية على مقتضى الغرض والشهوة).

(١) المصدر نفسه، ٢٤٨.

(٢) المصدر نفسه، ص ٢٥٥.

(٣) المصدر نفسه، ص ٢٧٦.

٢ - **ملك سياسي:** (وهو حمل الكافية على مقتضى النظر العقلي في جلب المصالح الدنيوية ودفع المضار).

٣ - **خلافة دينية:** (وهي حمل الكافية على مقتضى النظر الشرعي في مصالحهم الأخروية والدنوية^(١)).

وهو يميل لهذا النوع الأخير، ولكنه يشترط فيمن يقود هذه الخلافة شرطاً أساسياً: العلم والعدالة والكفاية وسلامة الحواس والنسب القرشي^(٢). غير أن هذه الشروط ليست متكافئة، وإنما يأتي على رأسها شرط النسب القرشي أو ما يقوم مقامه من العصبية، لأن العصبية بتقديره هي المصدر الأساس للشوكة، فإذا فقدت العصبية فقدت الشوكة، وإذا فقدت الشوكة بذهاب العصبية فقد ذهبت الكفاية، وإذا وقع الإخلال بشرط الكفاية تطرق ذلك أيضاً إلى العلم والدين^(٣).

٤ - وهكذا تلاحظ أن نظريته تقوم أساساً على توصيف العلاقة بين العصبية والقدرة السياسية (الشوكة)، والعصبية هي مزيج من النسب والدين، وتزداد قوة (بالثروة) التي تتأتى عن طريق الغلب، وتوزع على الجند والموالين لكتب تأييدهم، كما تزداد (بالعدل) في التوزيع، لأن «الظلم» في تقديره مؤذن بخراب الأمم؛ تماماً كما هو الاتجاه عند الماوردي).

٥ - يعقد فصلاً كاملاً (الفصل السابع والعشرون) للحديث عن مذاهب الشيعة في حكم الإمامة، ويفصل القول في النصوص التي يعتمدون عليها، والفرق التي ينقسمون إليها، ولكن اللافت أنه لا يشير من قريب أو بعيد لأعمال الغزالى وابن تيمية وما تقدما به من ردود على نظرية الشيعة الإسماعيلية.

(١) المصدر نفسه، ص ٣٦٥.

(٢) المصدر نفسه، ص ٣٦٨.

(٣) المصدر نفسه، ص ٣٧٠.

وبناء على هذا العرض للملامح الأساسية لنظرية الدولة عند ابن خلدون، لا يستطيع الباحث إلا أن يشيد بقدرته الفائقة على الإحاطة بالظاهرة السياسية، وبمنهجه العقلاني المعتمد، وبتحديده الدقيق لمفاهيمه التحليلية. غير أن ذلك لا يمنع من القول إن هناك مبالغة كبيرة في الادعاء (منه ومن غيره) بأنه قد تفرد بهذه الأفكار، وأنه لم يسبقه إليها أحد. إن قراءة سريعة للأعمال المعاوردي والجويني والغزالى وابن تيمية تؤكّد بما لا يدع مجالاً للشك أن مفاهيم الشوكة والقوة القاهرة والإمام المتبع، والأتباع والعمران تعد من المفاهيم السائدّة بين هؤلاء المفكرين، ولابد أن يكون ابن خلدون قد اطلع عليها ووظف أكثرها في نموذج الدولة الذي توصل إليه في «المقدمة».

لقد حاول بعض الباحثين وهم بقصد تقييم النظرية السياسية لابن خلدون أن يعقدوا مقارنة بينه وبين الفارابي، باعتبار أن فلسفة السياسة في التاريخ الإسلامي قد بدأت على يد الفارابي وختمت على يد ابن خلدون. ولكن إذا لاحظنا أن الفارق الزمني بين الفارابي وابن خلدون يبلغ أربعة قرون، وإذا لاحظنا «البيئة» السياسية التي كانت تكتنف كلاًّ منهما، فمن الطبيعي أن نجد فروقات ظاهرة بينهما.

فالفارابي كان مستغرقاً في النموذج الإغريقي (في جزأيه الأفلاطوني والأرسطي)، وهو نموذج كان يهتم أساساً بدراسة أحوال «المدن» وما يصلحها من نظم وما يطرأ عليها من فساد، والنظر في كيفية إصلاحها.

أما ابن خلدون، فقد كان نظره متوجهاً بالأساس إلى «أهل البدية»، الذين ينتظمون في مجموعات قبلية، ويشكلون نطاقاً ضاغطاً على «أهل الحضر»، وإلى ما يترب على العلاقة بينهما من صراع. وهذا واقع مختلف تماماً الاختلاف عن الواقع الإغريقي، مما جعل ابن خلدون يعرض عن نموذج «المدينة الفاضلة» بحثاً عن نموذج تفسيري آخر.

أما من ناحية أخرى، فإن ابن خلدون لا يعد مفكراً «مصلحاً»، ولا يتحدث عن «الإصلاح» كما كان يفعل الغزالى وابن تيمية وغيرهم من المفكرين

والفقهاء الذين كانوا يعيشون تحت شكل من أشكال الخلافة العباسية المنهارة ويحاولون توفير سبل لبقاءها. لقد جاء ابن خلدون في فترة «ما بعد الخلافة»، ولذلك فلم يكن مشغولاً بمسائل الإصلاح، وإنما بمسائل التأسيس والعودة إلى البدايات.



٢ - ٨ - فلسفة السياسة في الإسلام

مرحلة ما بعد ابن خلدون

يشير بعض الباحثين إلى أن الاهتمام بالنظرية السياسية قد تضاءل بعد عصر ابن خلدون (القرن الخامس عشر)، ولم يتجدد الاهتمام بها إلا في القرن التاسع عشر، حيث «بدأت التأثيرات الغربية تقوى في العالم الإسلامي»^(١). ويضاف إلى ذلك أن كتابات ابن خلدون ذاتها ظلت مجاهولة أو مهملة في العالم الإسلامي لقرون طويلة، ولم يبدأ الاهتمام العلمي والسياسي بها إلا في القرن التاسع عشر على أيدي المستشرقين. ثم ازداد اهتمام العرب والمسلمين بها في القرن العشرين، حيث كتب طه حسين رسالته في الدكتوراه عن ابن خلدون، كما كتب عنه ساطع الحصري (١٩٥٣)، والأمير شكيب أرسلان، وعلي عبد الواحد، ومحمد عبد الله عنان.

وقد تكون العوامل التي أدت لذلك كثيرة، يأتي على رأسها التأثيرات الغربية كما لاحظ مونتغمري وات، كما يمكن أن يشار في هذا الصدد إلى الدور الذي لعبه المستشرقون الغربيون، تحقيقاً وترجمةً ونشرًا لكثير من المخطوطات التراثية، وعلى رأسها «مقدمة ابن خلدون».

يضاف إلى ذلك النزوع القومي الاستقلالي، الذي هيمن على النخب العربية والإسلامية، ودفعها للبحث عن مرتکزات أيديولوجية يمكن الاعتماد

(١) مونتغمري وات، الفكر السياسي الإسلامي: «المفاهيم الأساسية»، ترجمة صبحي حديدي، دار الحداثة للطباعة والنشر، بيروت ١٩٨١، ص ١٤٥.

عليها في معارك التحرر السياسي والاقتصادي، وفي معارك البناء الوطني لمرحلة ما بعد الاستعمار.

ولكن وكيفما كان الأمر، فإن اهتمام الباحثين، من مسلمين وغيرهم، بالتراث السياسي الإسلامي قد تزايد بصورة ملحوظة. ولم يقتصر ذلك الاهتمام على «مقدمة ابن خلدون»، بل امتد ليشمل كل ما تم العثور عليه من أعمال في مجال الفكر السياسي. يضاف إلى ذلك أن كثيراً من الجامعات التي نشأت حديثاً في البلاد العربية والإسلامية قد صار بعضها يهتم بالعلوم السياسية وبالتفكير السياسي في الإسلام، مما أدى لإنجاز ونشر العديد من الرسائل الجامعية، التي تناولت مختلف القضايا التي تتعلق بالتفكير السياسي في الإسلام.



• أسئلة للمراجعة والتفكير :

- ١ - ما الأفكار والمفاهيم المركزية (الأسئلة الكبرى) التي تدور حولها موضوعات فلسفة السياسية عند فلاسفة المسلمين، ويدور حولها الجدل؟
- ٢ - إذا كان الفيلسوف الرائد هو من يقوم ببناء نسق نظري متكامل على أساس معرفية واضحة لرؤيه العالم، فـأي من هؤلاء المفكرين يعد مفكراً رائداً؟
- ٣ - ما طبيعة ونوع المساهمة لهؤلاء «الfilosophes الرواد» في مجال فلسفة السياسة؟
- ٤ - هل ما قدموا من أفكار يرقى لمستوى «فلسفة السياسة»، بما يعنيه ذلك من كشف عن مبادئ تأسيسية يقوم عليها الفعل السياسي، وغايات تحرك الظاهرة السياسية؟ أم أن ما قدموا لا يعدو أن يكون رؤى سياسية؟
- ٥ - ما العلاقة بين النظرية والواقع التاريخية لهؤلاء المفكرين؟
- ٦ - هل بلغ الفكر السياسي ذروته في كتابات الفلسفه (الفوارابي، ابن سينا، وابن رشد)، أم في كتابات الفقهاء المتكلمين (الماوردي، الغزالى، وابن تيمية)، أم في علماء السياسة والاجتماع كابن خلدون مثلاً؟



• بعض المصادر الأساسية عن فلسفة السياسة في الإسلام:

- ١ - أبو يوسف، (ت ٧٩٨)، كتاب الخراج.
- ٢ - الإمام الباقلاني (١٠١٣)، باب الإمامة في كتاب «التمهيد».
- ٣ - البغدادي (١٠٢٧)، باب الإمامة في كتاب «أصول الدين».
- ٤ - الماوردي (ت ١٠٥٨)، الأحكام السلطانية، أدب الدنيا والدين، تسهيل النظر وتعجيل الظفر.
- ٥ - الجويني (ت ١٠٨٥)، غياث الأمم.
- ٦ - الغزالى (ت ١١١١)، فضائح الباطنية، الاقتصاد في الاعتقاد، إحياء علوم الدين.
- ٧ - ابن تيمية (ت ١٣٢٨)، منهاج السنة في نقض كلام الشيعة القدريّة، السياسة الشرعية في اصلاح الراعي والرعية.
- ٨ - ابن خلدون (ت ١٤٠٦)، مقدمة ابن خلدون.

الفصل الثالث

- ١ - ● الرؤية القرآنية لقضايا فلسفة السياسة.
 - ٢ - ● الرابط بين الأخلاق والسياسة.
 - ٣ - ● سيادة القانون أم سيادة الدولة؟
 - ٤ - ● الدولة والمجتمع.
 - ٥ - ● الدولة والاقتصاد.
- خاتمة.



٣ - ١ - الرؤية القرآنية لقضايا فلسفة السياسة

لئن ذهب البعض إلى القول بأن الفلسفة وليدة العقل الغربي، أو أنها «معجزة يونانية»^(١)، وأن ما عدتها لا يعدو أن يكون شرحاً لها أو انشقاقاً عنها أو تطويراً بعض مقولاتها، فإن هذا قول قد ينطبق على واحد أو اثنين من فلاسفة الإسلام، الذين عكفوا على نصوص أفلاطون وأرسطو (كالفارابي وابن سبينا والكندي)، ولكنه لا ينطبق على المنظور القرآني للوجود الإنساني، أو على ما يترتب عليه من رؤية للاجتماع السياسي. إذ أن هذا المنظور القرآني (والذي سنفصل القول فيه حالاً) يمثل إبداعاً نظرياً مستقلاً لا يمكن إلحاقه بمجمله بما سبق من أساق فلسفية، كما لا يمكن اعتباره تفريعاً عليها أو شرحاً لها أو تطويراً لمقولاتها.

إن الرؤية القرآنية للوجود الكوني تتلخص في أنه كان بعد أن لم يكن، وأنه لم يوجد نفسه، وإنما أوجده إله واحد، لا شريك له، هو الله تعالى، وأن هذا الإله حيٌ لا يموت، وعالِمٌ لا حدود له، وقدر قدرة غير محدودة، وعادل عدلاً مطلقاً، وأن هذا الوجود المخلوق له نهاية زمنية معلومة، وله غاية مرسومة.

أما الإنسان، فهو جزء من هذا الوجود الزائل، ولكن الله تعالى قد خصه بميزات عديدة، إذ ميّزه بالعقل، وسخر له كل الخلق المادي، ثم أرسل له الرسل، وأنزل معهم الكتب لهدايته إلى الصراط المستقيم، الذي إن سلكه نجا في الحياة الآخرة، وهي الحياة التي تعقب فناء الوجود الراهن، ويكون فيها الحساب والجزاء على ما فعل الإنسان في حياته الأولى.

(١) إيان كرب، النظرية الاجتماعية: من بارسونز إلى هابرماس، ترجمة محمد حسين غلوم، المجلس الوطني للثقافة والفنون، عالم المعرفة رقم ٢٤٤ ، : الكويت، ١٩٩٩ مقدمة المترجم، ص.٧.



هذه هي باختصار الملامح الأساسية للرؤى القرآنية للوجود، وهي تمثل بالطبع متن العقيدة الإسلامية. وأول ما نلاحظه في هذا المقام، بناءً على عرضنا السابق للفكر الإغريقي، أن هذه الرؤى القرآنية تختلف اختلافاً مبدئياً مع كل أصحاب الرؤى المادية للوجود، ابتداءً من الأيونيين الذين عارضهم أفلاطون، وانتهاءً بالوضعيين والماركسيين الذين خالفوه. ولكن هل هذا الاختلاف مع الرؤى المادية لا يعني قبولاً كاملاً لنظرية المثل الأفلاطونية، ولما يلحق بها من رؤية للمجتمع والدولة؛ وذلك رغم ما توصل إليه أفلاطون من وجود الله، وما أثبت له من صفات العلم والعدل والقيومية. ولا شك أن هذه مبادئ تجعل أفلاطون يقترب من العقيدة الدينية التي أتى بها الرسل والأنبياء، حتى كأنه يتحدث بلسان واحد من أنبياء بين إسرائيل، كما أشار إلى ذلك بعض الدارسين. ولو أدخل شيء من التعديل والإضافة على رؤيته الدينية هذه لأمكن إيجاد صلة تقرّبها من الرؤى القرآنية المذكورة آنفاً.

كما يمكن أيضاً أن نتقدم خطوة أخرى مع أفلاطون في هذا الاتجاه فنقول كما قال: «إن الوجود المادي لا يستطيع أن يفسر نفسه بنفسه، وأن الإنسان ليس هو معيار الأشياء، وإنما معيارها هو الله، وأن السياسة ليست مجرد علم وصفي لا علاقة له بالأخلاق». كل ذلك من الممكن أن يجد قبولاً في الرؤى القرآنية، غير أن المسائل الأخرى الأساسية التي سينشأ حولها خلاف جوهري بين الرؤيتين هي مسألة أن «الحاكم الفيلسوف» هو أساس مشروعية الدولة، وأن هذا الحاكم غير مقيد بقانون، وغير مكتثر للرأي الشعبي، كما أوضح ذلك في كتاب «الجمهورية».

ولعل أول ما يلفت النظر في هذا الصدد أن القضية المحورية التي يسلط عليها القرآن الأضواء هي قضية علاقة الفرد بالله تعالى، إذ ييرز هذه العلاقة على أنها قضية أخلاقية في المقام الأول، فيفترض في هذا الشأن أن الإنسان يمتلك قوة باطنية أو نوراً فطرياً يمكنه من الإدراك والإنصاف، فيدرك حينما يتفضل عليه متفضل أن هذا الفعل خير، ويقر بذلك الفضل. فإذا نظر في التركيب الدقيق للكون

من حوله وما به من مخلوقات، أو نظر في التركيب الدقيق لجسمه وسائر أحواله، لأقرّ بأن هناك صاحب فضل عليه، وأن ذلك الفضل يستوجب الشكر.

إن هذا الموقف الأخلاقي الباطني الذي يلزم صاحبه بالإنصاف والعدل هو القاعدة الجوهرية التي يبرزها القرآن الكريم كأساس تقوم عليه قضية الإيمان بالله، بمعنى أن أي فرد سوياً عاقل يدرك أنه لم يخلق نفسه، ولم يزودها بما لها من قدرات، ولا بد له من ثم، إن كان منصفاً، أن يقرّ لهذه القوة الخالقة بفضلها عليه، وهذا الإقرار منه هو (الشهادة) الفطرية التي تقود للإيمان بالله، وهو العدل، وهو أساس الأخلاق. يقول الله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَأْمُرُ بِالْعَدْلِ وَإِلَّا هُوَ أَعْلَمُ بِمَا يَرَى وَإِنَّ اللَّهَ يَحْبِبُ الْمُتَّقِينَ وَيَنْهَا عَنِ الْفَحْشَاءِ وَالْمُنْكَرِ وَالْبَغْيِ يَعِظُكُمْ لَعَلَّكُمْ تَذَكَّرُونَ﴾ [النحل: ٩٠].

يدرك الطبرى في تفسيره لهذه الآية: «إن الله يأمر في هذا الكتاب الذي أنزله إليك يا محمد بالعدل، وهو الإنفاق، ومن الإنفاق: الإقرار بمن أنعم علينا بنعمته، والشكر له على إفضاله، وتولى الحمد أهله. وإذا كان ذلك هو العدل، ولم يكن للأوثان والأصنام عندنا يد تستحق الحمد عليها، كان جهلاً بنا حمدُها وعبادتها، وهي لا تنعم فتشكر، ولا تنفع فتفيد، فلزمتنا أن نشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، ولذلك قال من قال: العدل في هذا الموضوع شهادة أن لا إله إلا الله»^(١).

فالإقرار بفضل الله، والشهادة لله، والتسليم له، كلها أمور ترتكز على النور الأخلاقي الباطني (أي أن الكفر بالله هو في الأساس موقف لا إخلاقي).

فإذا تأكد هذا، فإنه تترتب عليه أمور مهمة في مجال فلسفة التشريع:

أولها: أنه ينبغي على هذا الإنسان بعد أن آمن بالله، بمحرر إرادته وكامل وعيه، ألا يتخد وكيلاً غير الله مصدراً أعلى للقانون، وإنما يقتضي منه ذلك الموقف الأخلاقي الأول أن يتخذ الله وحده وكيلاً، ويفوض إليه أمره، وما يسننه

(١) الطبرى (٢٧٩/١٧).

الوكيل من قانون يكون مرضياً عنه من قبل الموكِل ونابعاً من إرادته العادلة، ومن موقفه الأخلاقي الباطني، وذلك هو المعنى الذي تشير إليه آيات عديدة من القرآن، نذكر منها:

﴿وَعَلَى اللَّهِ فَلِيَسْوَكِ الْمُؤْمِنُونَ﴾ [التوبه: ٥١].

﴿وَإِنَّا نَحْنَ مُوسَى الْكِتَبَ وَجَعَلْنَاهُ هُدًى لِّبَنِي إِسْرَائِيلَ أَلَا تَنْجِدُوا مِنْ دُونِنَا وَكِيلًا﴾ [الإسراء: ٢].

أي لا توكلوا بعد إقراركم المبدئي أحداً غيري تكون له السيادة العليا، فإن ذلك على ما فيه من جهل وخطأ، يتضمن تخلياً عن الإلزام الأخلاقي الذي ينبعث من دواخلكم. فهذه الرؤية، كما ترى، توضح أن هناك عقداً أخلاقياً بين ضمير الفرد المؤمن والله، يباعي فيه الفرد المؤمن الله، ويتخذه وكيلًا عنه في سن القانون الأعلى، ثم يباعيه على أن يفرغ كل جهده في إنفاذ هذا القانون، على أن يدخله الله مقابل ذلك الجنة. وإلى مثل ذلك العقد الأخلاقي/الإيماني تشير بوضوح آية التوبه:

﴿إِنَّ اللَّهَ أَشَرَّى مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنفُسَهُمْ وَأَمْوَالُهُمْ إِنَّ لَهُمُ الْجَنَّةَ يُقْنَطُونَ فِي سَيِّلٍ أَمَّهِ فِي قَنْطُونَ وَيُقْنَطُونَ وَعَدَّا عَلَيْهِ حَقًّا فِي التَّورَةِ وَالْإِنْجِيلِ وَالْقُرْآنَ وَمَنْ أَوْفَ بِعَهْدِهِ مِنَ اللَّهِ فَاسْتَبِرُوا بِيَعْكُمُ الَّذِي بَأَيَّمْتُمْ بِهِ وَدَلِلَكُمْ هُوَ الْفُوزُ الْعَظِيمُ﴾ [التوبه: ١١١].

إن هذه البيعة عمل أخلاقي باطني يتم في ضمير الفرد المؤمن، ولكن وجودها الباطني هذا لا يعني أنه ليس لها مضمون في الواقع المادي، بل إن الأمر على العكس من ذلك تماماً، إذ إن المحتوى الأساسي لهذه البيعة الباطنة يتضمن التزاماً أخلاقياً صريحاً وصارماً بإفراغ غاية الوعي وبذل أقصى الامتناع في تنفيذ التكاليف التي تصدر عن هذه السلطة العليا (الله) وحراستها والمحافظة عليها، حتى لو اقتضى ذلك أن يبذل المؤمن روحه، بل إن بذل الروح بالذات في هذا السبيل سيكون هو قمة الوفاء بشرط البيعة مع الله، وهو قمة الالتزام الأخلاقي النبيل.

ولكن ما هذه التكاليف التي تصدر عن هذه السلطة العليا؟ وكيف يمكن إدراكتها؟

إن القرآن يقرر هنا بوضوح أن هذه التكاليف ليست شيئاً يشبه القانون الطبيعي الذي تتصيّد العقول تصيّداً، أو شيئاً غامضاً يدرك بالإلهام والحدس، وإنما هي تكاليف موضوعية متضمنة في «كتاب مبين»، يحكم بين الناس فيما اختلفوا فيه.

ولقد وردت آيات كثيرة في هذا المعنى نذكر منها:

١ - ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَبَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي أَخْلَقُوا فِيهِ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

٢ - ﴿حَمَ وَالْكِتَبِ الْمُبِينِ﴾ [الزخرف: ١ - ٢].

ولئن ورد في هذه الآيات أن مهمة الكتاب هي أن (يبين)، فإن ذلك لا يعني أن هذه هي المهمة الوحيدة، فقد ذكر في مواضع أخرى أن مهمة الكتاب هي أيضاً أن (يحكم) كما جاء في هذه الآية:

﴿كَانَ النَّاسُ أُمَّةً وَاحِدَةً فَبَعَثَ اللَّهُ النَّبِيَّنَ مُبَشِّرِينَ وَمُنذِرِينَ وَأَنْزَلَ مَعَهُمُ الْكِتَبَ بِالْحَقِيقَةِ لِيَحُكُمَ بَيْنَ النَّاسِ فِيمَا أَخْلَقُوا فِيهِ﴾ [البقرة: ٢١٢].

قال الطبرى في تفسيرها: «فأضاف جل شأوه «الحكم» إلى «الكتاب»، وأنه الذى يحكم بين الناس دون النبيين والمرسلين، إذْ كان مَنْ حكم من النبيين والمرسلين بِحُكْم، إنما يحكم بما دَلَّهُمْ عليه الكتاب الذى أنزل الله به». ^(١)

فالآلية تشير - كما ذكر الطبرى - إلى مسألة مهمة في فلسفة التشريع الإسلامي، وهي تتصل بالعلاقة بين الكتاب والرسول، فالكتاب هو المصدر الأول للبيان والحكم على الناس جميعاً، بما فيهم الرسول صلى الله عليه وسلم، أن يسلّموا لهذا المصدر وي الخضعوا له، بل إن الرسول بالذات ينبغي أن يكون هو أول المسلمين الخاضعين للكتاب، وهذا يعني بوضوح أنه لا محل البتة لنظرية (الحاكم الفيلسوف) في الرؤية القرآنية، كما لا يوجد فيها حل لنظرية الحق المقص للملوك the divine right of kings فالرؤبة القرآنية تؤكد أن

(١) الطبرى، تفسير الطبرى، تحقيق محمود محمد شاكر، (٤/٢٨٠).

المصدر الأعلى للتشريع ليس ملكاً فيلسوفاً، ولا قانوناً «طبعياً» مستترأ خلف ظواهر الطبيعة، وإنما هو «كتاب منزل»، يوضح قواعد الاجتماع السياسي وغاياته، ومصالح العباد الحقيقة، وموازين العدالة بين الخلق.

وقد عبر الماوردي عن هذه المعاني خير تعبير في مقدمة جامعة لكتاب «الأحكام السلطانية»، إذ يقول: «الحمد لله الذي أوضح لنا معالم الدين، ومن علينا بالكتاب المبين، وشرع لنا من الأحكام، وفصل لنا من الحلال والحرام ما جعله على الدنيا حكماً تقررت به «مصالح الخلق»، وثبتت به «قواعد الحق»، ووكل إلى ولاة الأمور ما أحسن فيه التقدير، وأحكم به التدبير، فله الحمد على ما قدر ودبب»^(١).

إذا كان الكتاب المنزل هو المصدر الأعلى لأصول التشريع، وإذا كانت البيعة الباطنة مع الله تعالى تقتضي من صاحبها هذا الاقتضاء الجازم بأن يقوم بإنفاذ مضمونها في الواقع المادي، فإن ذلك يقتضي بيعة أخرى متممة لتلك البيعة الأولى، وهي أن يقوم هذا الفرد المؤمن مع إخوته الذين يشاركونه هذا الإيمان بمبایعه «واحد» منهم، يكون هو نفسه وكيلًا في إنفاذ محتويات القانون الأعلى الذي ينزله الله في كتابه إنفاذًا عمليًا في الواقع المادي، أي أن المسلمين عليهم أن يتخذوا لهم وكيلًا أو إمامًا، لا ليقوم بوضع القانون، وإنما ليقوم بإنفاذ القانون المنزل. (ويمكننا بالطبع أن نلاحظ هنا أن مفهوم «الإمام - الوكيل» الذي يصعد لموقع الإمامة عن طريق الاختيار الطوعي لجمهور المسلمين لا يبعد كثيراً عن مفهوم «الرئيس المنتخب» في النظم الديمقراطية إلا في بعض التفاصيل المتعلقة بالإجراءات).

على أن إنفاذ القانون الأعلى يقتضي أموراً إدارية وسياسية عديدة نذكر منها:

١ - تكوين التنظيم أو التنظيمات الإدارية المناسبة (البيروقراطية).

(١) الماوردي، الأحكام السلطانية، تحقيق أحمد جاد، دار الحديث: القاهرة، ٢٠٠٦، ص. ١٢.

٢ - تحريك هذه التنظيمات بالكفاءة العلمية والعملية المناسبة في اتجاه تعبئة الطاقات المادية والروحية.

٣ - تحديد الأهداف القريبة والبعيدة (وضع استراتيجية)، وترتيب المصالح الجزئية والكلية، وابداع الأشكال والأدوات والعلاقات التي تتسمق مع مصادر القانون الأعلى (الشريعة)، وتؤدي إلى الغاية النهائية التي يرجوها، وسن التشريعات الفرعية الازمة.

على أن حركة الإمام - الوكيل وهو يقوم بتنفيذ هذه الأعمال السياسية الإدارية ستكون محكومة بمحدددين أساسين هما:

١ - القانون الأعلى (الشريعة)، وأن كل الأفعال التي يقوم بها ينبغي أن تكون إنفاذًا مباشرًا له (كما في حالة الحدود، والجهاد، وإقامة العدل)، أو متسقة مع مقاصده العامة، إذ أن هذا القانون قد قطع سلفًا بتكوين نظم سياسية لا ينبغي تغييرها أو المساس بها هي:
أ - النظام الاعتقادي القائم على شعائر مخصوصة.

ب - النظام الاجتماعي القائم على علاقات الزوجية والقربي (الرحمة والمكانية).

ج - النظام الاقتصادي القائم على التوارث وتحريم الربا وفرض الزكاة وتحريم أصناف من البيوع وإباحة بعضها.

وهذا يعني أن هذا الإمام - الوكيل، وإن كان له حق تكوين النظم التكميلية المناسبة، إلا أنه غير مسموح له على وجه الإطلاق أن يمس التنظيمات الأساسية التي ربها القانون الإلهي، سواء كان ذلك في مجال الاعتقاد، أو الاجتماع، أو الاقتصاد، فهذه حدود لا يسمح له بتخطيها.

٢ - أما المحدد الثاني فهو الأمة، أي أن على هذا الإمام - الوكيل أن يسعى جاهدًا إلى تنفيذ القانون بإقامة التنظيمات وتعبئة الموارد والطاقات وتحديد الوسائل وترجيح المصالح والأسبابيات... إلخ، على أن يفعل ذلك عبر عملية (الشورى)، وهذا أيضًا إلزام قانوني لازم التنفيذ.

وأهم الأمور التي تستشار فيها الأمة يمكن إجمالها فيما يلي:

- أ - تنظيم عملية الشورى ذاتها، أطراً ووسائل ونظمًا.
- ب - تنظيم الدولة وأجهزتها والأشكال والقنوات التي تسير فيها أعمالها.
- ج - المؤسسات والتنظيمات النظامية الأخرى، مثل تنظيمات الإنتاج والعمل والجهاد والعلم والصنائع والدبلوماسية... إلخ، والعلاقات التي تكون بينها.
- د - توزيع القوة distribution of power بين قطاعات المجتمع المختلفة وفعالياته المختلفة.

وهذه الأمور هي في الواقع هي الأمور ذاتها التي تعرف في المصطلح الغربي الحديث بالأمور الدستورية، أي أنه يتوجب على الإمام - الوكيل أن يتقدم للأمام بمشروع دستور تنتظم بداخله كل المسائل المذكورة، بعد الفقه العميق لأحكام القانون الأعلى (الشريعة)، والفحص الدقيق للواقع الظرفي للأمام. ولا يكون هذا الدستور ملزماً إن لم يرض عنه جمهور المسلمين وسواتهم الأعظم. ويمكننا أن نلاحظ هنا بيسر أن (مادة) هذا الدستور تتكون من عنصرين:

- عنصر جاء عن طريق الاستنباط من القانون الأعلى (الشريعة).
 - وعنصر جاء عن طريق الاستقراء من الواقع الظري.
- فالعنصر الأول:** يوفر له قدرًا من الثبات والاستقرار.

أما العنصر الثاني: فيوفر له قدرًا من المرونة والانفتاح، فلا يكون دستوراً جامداً لا يقبل التعديل والتطوير، ولا يكون دستوراً مائعاً بلا أصول يرتكز عليها. أما وقد وصلنا إلى هنا، فنجد أن نتوقف قليلاً لنعيد النظر والتأمل في هذا الذي أوردهنا من قضايا، حتى نستطيع أن نلاحظ موقع المفارقة بين الرؤية القرآنية والنظريات الأخرى، فنتمكن من إيضاح وتبيان هذه الرؤية من خلال النظرة المقارنة، وسنورد هذه الملاحظات في النقاط التالية:



٣ - ٢ - الربط بين الأخلاق والسياسة

لقد ذكرنا آنفًا أننا يمكن أن نميز نوعين من أنواع العقود أو المبايعة في الرؤية القرآنية للسياسة:

- عقد أخلاقي بين الفرد والله، ويوجد في ضمير الفرد.
- عقد دستوري بين الفرد والسلطان، ويظهر بصورة من الصور في مؤسسات المجتمع.

ونلاحظ هنا أن الأطراف الدداخلة في هذين العقدتين هي أطراف ثلاثة: الله، والأمة، والحاكم، مما يجعل العقدتين متصلتين اتصالاً يكاد يكون عضوياً، أي أن العقد الأول مع الله يستلزم عقداً آخر مع الحاكم، وأن العقد مع الحاكم لا يكون له معنى أو قيمة ما لم يكن مستنداً إلى العقد الأول مع الله. وبعبارة أخرى: إن مبايعة الحاكم هي (الشكل الموضوعي) الذي تظاهر فيه مبايعة الله، كما تشير إلى ذلك الآية العاشرة من سورة الفتح:

﴿إِنَّ الَّذِينَ يُبَايِعُونَكَ إِنَّمَا يُبَايِعُونَ اللَّهَ يَدُ اللَّهِ فَوْقَ أَيْدِيهِمْ فَمَنْ تَكَثَّرَ عَلَىٰ نَفْسِهِ وَمَنْ أَوْفَى بِمَا عَاهَدَ عَلَيْهِ اللَّهُ فَسَيُؤْتِيهِ أَجْرًا عَظِيمًا﴾ [الفتح: ١٠].

ومبايعة الرسول ﷺ المقصودة هنا هي بالطبع مبايعة سياسية عسكرية بصفته حاكماً، مما يجعلنا نرى في مبايعته عليه الصلاة والسلام معياراً نقيس عليه مبايعة سواه من البشر.

وكل هذا يعني أن البيعة الأولى مع الله (وهي موقف أخلاقي إيماني محض)، هي المسقّع الأساسي والوحيد للالتزام بالقانون الإلهي (الشريعة) وطاعته، كما أنها هي القاعدة الأساسية لإقامة الدولة الإسلامية والالتزام بما تصدر من دستور، وما تسنّ من قوانين إدارية ونظم فرعية، أي أن هذه البيعة



الأولى ستظل كل فعل سياسي يصدر من الفرد أو الدولة. وبما أن هذه البيعة الأولى ترتكز على موقف أخلاقي، فإن هذا الموقف الأخلاقي سيظل هو النسيج الباطني الحي الذي تقوى به الدولة وسائر مؤسساتها، والفرد في هذه الرؤية يطيع الدولة ليس فقط التزاماً شكلياً بالقانون، وإنما انطلاقاً من موقف أخلاقي باطني، ويشارك مشاركة فعالة في السياسة والاقتصاد والجهاد ليس من منطلق التزام شكلي بأوامر الدولة، وإنما بناءً على التزام أخلاقي ينبع من بيعته للله تعالى.

إن الربط بين الأخلاق والقانون والسياسة بهذه الصورة يجعل هذه الرؤية الإسلامية تقترب، من ناحية، مما انتهى إليه أرسطو، كما أنها تبتعد من ناحية أخرى من النظرية التعاقدية الليبرالية (جون لوک وهوبز).

أما وجه التقارب مع أرسطو، فهو أن الأخير يؤكد بصورة مستمرة أن حقيقة القانون تكمن في جانب الذات، وليس في المؤسسات أو الأشكال القانونية والدستورية. فأرسطو يقرر أنه لا نفع يرجى من القوانين حتى ولو وضعت بربما كل أفراد المجتمع ما لم يُربّ أولئك الأفراد تربية تجعل طاعتهم لهذه القوانين نابعة من ذواتهم بصورة طبيعية. وهذه التربية في تقديره هي المهمة الأساسية للمشرع، إذ ينبغي عليه قبل أن يشرع في كتابة القوانين الممتازة على الورق: أن يكتبها في النسيج الروحي للإنسان الفرد، فتصير حينئذ جزءاً من إرادته، ويكون القانون عندئذ هو الإرادة الصحيحة لأفراد المجتمع، لأن جوهر القانون هو: إرادة المواطن الالتزام بذلك القانون^(١).

أما وجه التباعد بين الرؤية الإسلامية ورؤية المدرسة التعاقدية (في صورتها التي أبرزها هوبز وجون لوک)، فيرجع إلى أن هذه المدرسة وهي تفترض وجود حالة تسميتها حالة الطبيعة الأولى، يتعاقد فيها الأفراد بصورة

(1) Sir Ernest Barker, the Political Thought of Plato and Aristotle, op. cit. p. 323.

طبعية يوكلوا أمرهم إلى حكومة تضع لهم نظام الحقوق والالتزامات القانونية^(١)، إن هذه المدرسة التعاقدية وهي تفترض هذا الافتراض لا تعترف بأن الله طرف في هذا العقد، فنظريتها التعاقدية نظرية «ثنائية» بين المواطن والدولة، لا غير. بينما التعاقد في النظرية الإسلامية يقوم على أساس ثلاثي الأطراف، كما أشرنا إلى ذلك سابقاً. وهذا كما ترى ليس بالاختلاف الهين البسيير، وستترتب عليه كل الاختلافات الأخرى بين الرؤية الإسلامية للسياسة ورؤية المدرسة الليبرالية – الديمقراطية المرتكزة على فكرة التعاقد الثنائي.



(1) Harold J. Laski, *A Grammar of Politics* (London: George Allen and Unwin Ltd. 1923).

٣ - سيادة القانون أم سيادة الدولة؟

إن أهم عنصر في أي نظرية للقانون والدولة هو عنصر السيادة العليا التي يكون لها حق إصدار القوانين. ولقد اختلف المفكرون قديماً وحديثاً في تعريف هذه السلطة، وفي تحديد طبيعتها وعلاقتها. على أن التعريف التقليدي لها يجري على النحو التالي: إننا لكي نتوصل إلى مفهوم السيادة علينا أن نبحث في المجتمع المعين عن السيد الأول الذي يصدر الأوامر، فيخضع لها المواطنون بصورة تلقائية، ولا يخضع هو لأي سلطة أعلى، ولا يتلقى أوامر من أية جهة، فإذا عثرنا عليه نكون قد عثربنا حينئذ على القوة ذات السيادة العليا في ذلك المجتمع، تلك القوة التي يكون القانون صادراً عن إرادتها، وهي غير مقيدة لأنها هي التي أوجدها^(١).

إن هذه القوة ذات السيادة العليا هي الله في المنظور القرآني، وقد عبر عن إرادته في الكتاب المنزل (الشريعة). فالشريعة هي القانون الإلهي الأعلى الذي تخضع له الدساتير والقوانين الأخرى. غير أن هذا التعريف بالرغم من وضوحيه ووجاهته المنطقية قد قوبل بالرفض الشديد من فلاسفة السياسة العلمانيين، الذين يريدون أن يقطعوا كل صلة بين الدين والقانون، ولذلك فقد وصفوا هذا التعريف بعدم الجدوى لأبحاث فلسفة السياسة على أساس أن أية

(1) Ibid, p. 55.

محاولة لاكتشاف المصدر الحقيقى، كالمحاولة السابقة، إن هي إلا مغامرة صعبة ومستحيلة في بعض الأحيان^(١).

ولكن لماذا يكون البحث عن المصدر الحقيقى للسيادة العليا في المجتمع مغامرة غير مرغوب فيها؟

السبب واضح، وهو أن مثل هذا البحث سيعود بالتفكير الغربي إلى الفكر الكلاسيكي واللاهوتى، حيث كان المفهوم السائد هو أن مصدر السيادة العليا في المجتمع هو الإله، فهو الذي يخضع الناس لأوامره، وهو غير مقيد بهذه الأوامر، ولا توجد جهة أعلى منه تأمره، وأن القانون الذي يحكم المجتمع، سواءً أكان قانون الطبيعة أو قانون العقل، هو قانون صادر بصورة من الصور عن إرادته.

ولكن، ولأن الدين مع التطورات التي طرأت عليه في تاريخ المسيحية الأوروبية قد صار ينطابق مع الكنيسة والبابا، ولأن بابوات الكنيسة قد دخلوا في صراع مع أباطرة السياسة حول السلطة السياسية، وخرجت منه الكنيسة مهزومة، كما لم يستتبّ الأمان من جهة أخرى للأباطرة الذين انتصروا في الحروب الدينية، لكن ذلك برزت قوة اجتماعية على أنقاض النظام البابوي الإمبراطوري، وصار لهذه القوة مفكروها الجدد (توماس هوبز، وجون لوک، وروسو، وبودان، وبنثام، وأوجست كونت وغيرهم)، الذين ينادون بفصل الدين عن الدولة فصلاً تاماً، وتحويلها إلى مؤسسة مستقلة ذات (سيادة)، أي أنهم قد اتخذوا السيادة التي كانت تنسب للإمبراطور أو للبابا بوصفهم أشخاصاً مقدسين، ووضعوها في الدولة القومية الحديثة ككيان دنيوي لا علاقة له بالدين أو الأخلاق.

وهكذا صارت الدولة الحديثة تعرف بأنها دولة ذات سيادة، أي أنها كيان مستقل إزاء الكيانات الخارجية (كالكنيسة الكاثوليكية مثلاً)، أو الدول الأخرى،

(1) Ibid, p. 44.

وأنها داخلياً هي صاحبة السيادة العليا على الإقليم الذي توجد فيه، وأن لها حق إصدار الأوامر للأفراد والجماعات الذين يعيشون في ذلك الإقليم، وأنها لا تتلقى الأوامر من أي منهم، وأن إرادتها ليست موضوعاً لأية تحديدات قانونية^(١).



(١) ابن هشام (أبو محمد عبد الملك)، سيرة النبي، ج ٢ (المكتبة التجارية الكبرى بشارع محمد علي بمصر لصاحبها مصطفى محمد، مطبعة حجازي بالقاهرة بدون تاريخ) ص ١١٩ - ١٢٣.

٣ - ٤ - الدولة والمجتمع

وإذا قلنا إن من مهام الإدارة التنفيذية أن تقيم من التنظيمات ما تراه مناسباً لتعبئة الطاقات والموارد في اتجاه إفاذ القانون الأعلى (الشريعة)، فإن ذلك لا يعني أنه يتعين عليها أن تقيم هذه التنظيمات من فراغ اجتماعي، إذ إن القانون الأعلى ذاته قد وضع النواة الاجتماعية الأساسية، ورتب علاقاتها وحرّم إلغاءها. فكما أن القرآن يتحدث صراحة عن وجود ﴿إِيتُّ مُحَكَّمٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَبِ﴾ فهو أيضاً يدل في إشارات عديدة على أن هناك (تنظيمات محكمات) هن أم المجتمع، ويشير أيضاً إلى أن هناك تلازمًا ضروريًا بين أم الكتاب وأم المجتمع، فإذا انحل هذا الرابط انحل المجتمع تبعاً لذلك، وذلت العقيدة.

فما هي هذه التنظيمات الاجتماعية المحكمة؟ وكيف تكون أساساً لبناء النظام الاجتماعي السياسي في الإسلام؟
إن النويات التنظيمية المحكمة في المنظور القرآني يمكن أن تجمل في الدوائر التالية:

- ١ - دائرة الوالدين.
- ٢ - دائرة أولي القربي (الرحمية).
- ٣ - دائرة أولي القربي (المكانية).
- ٤ - دائرة أولي القربة الدينية (الأمة).

وهذه الدوائر متماسكة بصورة متفاوتة، فبعضها متماسك داخلياً عن طريق الرحم والدين (كما في الحالة الأولى والثانية)، وبعضها متماسك عن طريق الدين والمجاورة المكانية (كما في الحالة الثالثة)، وبعضها متماسك عن طريق الدين على ما قد يكون من تباعد جغرافي (كما في الحالة الرابعة).

أما الكل الذي تلتقي فيه جميع التنظيمات، فهو ما يعرف في مصطلح القرآن بالأمة. وبناء على هذا، فإنه يتوجب على إمام المسلمين (الإدارة التنفيذية)، وهو يبحث عن البنى الفوقية، أي عن التنظيمات السياسية والإدارية المناسبة لتحويل الأمر الإلهي إلى واقع، أن يبدأ بحثه بالنظر في هذه الدوائر بوصفها بنى تحتية أساسية، وأن يجعل منها منطلقاً أساسياً للتشكيلات الاجتماعية والسياسية والعسكرية التي تحتاجها دولة الإسلام، لتشمل مساحات أوسع مما تشمله التنظيمات الأساسية.

هذا، وإن جاز لنا أن نقدم باجتهاد في هذا المجال فيمكن أن نقول:

إن السلطة في المجتمع الإسلامي تتوزع بين ثلاثة مراكز أساسية:

المركز الأول يتمثل في دائرة الوالدين، وهذه الدائرة وإن كان القرآن لم يسمّها «الأسرة» كما فعل المحدثون من علماء الاجتماع ودارسي النظم الإسلامية إلا أنه يوليها اهتماماً كبيراً، ويكلُّ إليها مهمة التنشئة الاجتماعية الرئيسية socialization، التي يتم فيها تشرب أسس العقيدة وقواعد الاجتماع – إنها الدائرة التي تنمو ويتبلور في إطارها الإيمان الفطري، وتتحدد فيها معالم الشخصية المسلمة، وإن أي خلل يحدث في هذه الدائرة سيتبعه خلل أكبر فيما يليها من النظم الاجتماعية الأوسع. فإذا قيل: إن النظام الإسلامي نظام أبيوي paternal باعتبار أن الإسلام يحرص حرصاً شديداً على المحافظة على دائرة الوالدين وعلى ترتيب علاقاتها، فإن ذلك قول صحيح، إلا أن أصحاب هذا القول لا يعنون بالطبع مدح الإسلام بذكر هذه الصفة بقدر ما يريدون الانتقاد منه، لزعمهم أن طاعة الآباء والخضوع للكبار ستكون ثقافة سياسية تجعل المواطنين يميلون بصورة تلقائية إلى طاعة الحكم. على أن هذه النتيجة لا تترتب على تلك المقدمات ترتيباً لازماً، لأن طاعة الوالدين في المنظور القرآني لا تكون طاعة مطلقة، وإنما هي طاعة مشروطة بالإيمان بالله، فإذا خرج الوالدان على (أمهات الكتاب)، فإنهما سيفقدان المشروعية تماماً، وليس هناك مسوغ لطاعتهما فيما فيه معصية لكتاب.

أما المركز الثاني الذي تتنوع عليه السلطة فهو دائرة أولي القربي الرحيمية، وأولي القربي المكانية. وإن القرآن لا يتحدث فقط عن الوالدين، وإنما يتحدث بإسهاب عن «أولي الأرحام» وأولي القربي، وهذه دائرة تتفرع عندائرة الأولى وتحصل بها اتصالاً عضوياً. والحديث المتكرر عن هذه المجموعة يتضمن رفضاً للتقليد العربي الجاهلي الذي كان يقطع الرحم، إذ كان الإنسان العربي الحر ذو النسب الصريح يستولد الإمام، ولكنه يرفض أن يلحق أبناءه بنسبة، فتنشأ من جراء ذلك مجموعات تعيش على هامش المجتمع، وتتحول بحكم ذلك الوضع إلى عدو داخلي يهدد السلام الاجتماعي.

على أن اهتمام القرآن بأولي الأرحام وأولي القربي لا يبلغ درجة العصبية العرقية، بل إنه ليس اهتماماً بالعرق لذاته، وإنما هو اهتمام مشروط بقواعد الدين. فإذا خرج أولي الأرحام والقربي على أمهات الكتاب، فإن القربي وحدها ستكون عديمة الجدوى. وحتى لا يتجاوز الاهتمام بالعرق الحد المسموح به، فإن القرآن يتحدث عن نوع آخر من القربي، وهي القربي المكانية، فالناس الذين يتواجرون في المكان هم أيضاً «أولو قربى»، حتى ولو لم ينحدروا من رحم واحدة، أي كأن المقصود في هذا المجال أن تنفتح دائرة القربي الرحيمية على دائرة القربي المكانية، ليكونا وحدة اجتماعية أعلى تخوّل لها صلاحيات (الحكومة المحلية) كما يعرف في المصطلح الحديث.

هذا، ومما يؤكد هذا الاتجاه من النظر الكتاب الذي وادع فيه الرسول ﷺ يهوداً يثرب، إذ ورد في صدره أن «المهاجرين من قريش على ربعتهم، يتعاقلون بينهم، وهم يفدون عانيهم بالمعرفة والقسط بين المؤمنين، وبنو عوف على ربعتهم... وبنو ساعدة على ربعتهم»^(١) والرابعة - كما أورد الشرح - هي الحال التي جاء الإسلام وهم عليها، ويقال: يقوم برعاية أهله، إذا كان يقوم بأمرهم^(٢). ومعلوم أن الحال التي جاء الإسلام وهم عليها هي الترتاتيب الإدارية التي

(١) المصدر نفسه.

(٢) المصدر نفسه.

وضعها قصي بن كلاب، وهو أول من أصاب ملكاً في قريش، فجمعهم حول مكة، وقسمها بينهم أرباعاً، أي جعل لكل أولي قربى دائرة جغرافية يصرّفون أمورها فيها. ولكن حتى لا يتكرس مفهوم العرقية التي تبذر الآخرين، فقد ورد في كتاب الرسول صلى الله عليه وسلم تعديل أساسى لنظام الحكومة المحلية الذي وضعه قصي، إذ تضمن الكتاب النص الآتى: «وإن الجار كالنفس غير مضارٌ، ولا آثم»، فرفع الجوار إلى مقام النفس ليجعل علاقة القربى الرحيمية تنفتح وتندمج في القربى المكانية، ليكونا معاً وحدة جغرافية بشرية، تقوم عليها حكومة مصغرة، توكل إليها مهام قانونية واقتصادية في إطار الحكومة المركزية العليا.

هذا، ويجدر بنا أن نذكر هنا أن مفهوم «المجاورة» الذي أشار إليه القرآن الكريم والسنّة المطهرة ليس من فضول المفاهيم، وإنما هو من المفاهيم الأساسية التي يقوم عليها البناء التحتي في نظام الاجتماع الإسلامي.

فالجار الذي أوصى به القرآن والسنّة هو شخص أو مجموعة أشخاص لا يرتبطون في غالب الأمر ارتباطاً رحميّاً مع المجموعة الأساسية، كما قد لا يرتبطون معها ارتباطاً دينياً، ولكنهم في الوقت ذاته يتوطّنون معهم في مكان واحد، أي أنهم قد فرقهم العرق والدين، ولكن «المكان» قد جمعهم.

والرأي الذي ننتهي إليه هو أن هذا الرباط المكاني له حرمة في الإسلام لا تقل أهمية عن حرمة الرباط العرقي، وأنهما معاً يكونان إطاراً لسلطان محلي يكون دعماً للسلطان центрالى وعوناً له.

أما وقد عرفنا من الحديث عن دائرة الوالدين ودائرة أولي القربى «الرحيمية والمكانية»، فستبقى أمامنا دائرة أخرى من الدوائر التي تتوزع عليها السلطة في المجتمع الإسلامي، وهي دائرة أولي القربى الدينية.

المركز الثالث: إن هذه الدائرة هي دائرة الأمة، وهي امتداد طبّيعي لما سبقها من دوائر. وهي بالطبع لا تلغى اعتبارات العرق والمكان، ولكنها تستوعبها وتسمو بها من إطار المحلية إلى آفاق العالمية، فالأمة هي الكل الذي

تلتقي فيه مجموعات متعددة الأعراق، ومتعددة المناطق الجغرافية، ولكنها متحدة الهدف والغاية والرؤى، بحيث تكون متميزة عما عادها من الأمم.

وتعضيًداً لهذا الرأي يمكننا أن نعود مرة أخرى لقراءة صحيفة المدينة، التي وادع فيها الرسول صلى الله عليه وسلم يهود يشرب، وقد ورد في مطلعها أن «المؤمنين والمسلمين من قريش ويشرب ومنتبعهم ولحق بهم وجاهد معهم أمة واحدة من دون الناس»^(١). فهي أمة لا تكون فقط منبطون القرشية، وإنما هي أمة منفتحة تجمع بطون قريش إلى بطون يشرب إلى أتباعهم وحلفائهم، كما أنهم أمة لها قابلية للانفتاح على الأمم الأخرى التي تبعد عنها أعرافاً ودينًا، ولكنها تجاورها في السكن وتتوطن معها الدار الواحدة كيهودبني عوف، ويهودبني النجار، الذين صيرتهم الصحيفة «أمة مع المؤمنين».

إننا قد نلاحظ من هذا العرض أولاً: أن نصيباً كبيراً من السلطة يذهب بصورة مقصودة إلى هذه التنظيمات الاجتماعية المذكورة. ففلسفة التربية والتعليم - مثلاً - تترك للأباء، فيستطيع أي فرد من أفراد المجتمع أن يربى أبناءه بالصورة التي يراها، لا يراعي في ذلك إلا التزامه الأخلاقي المبدئي الذي دخل بموجبه في عقد مع الله دون إكراه أو تخوف من الدولة. والسلطة المحلية التي ترعى شؤون البيئة وتنظم المرافق وتوزع الخدمات تترك للإدارات المحلية التي يشكلها المواطنون من أولي القربى الرحمية والمكانية عن طوع وتراسٍ بينهم. أما ما تبقى من سلطات فلا يُترك كله بيد الإدارة المركزية، بل يتولى القانون الإلهي الأعلى (الشريعة) وضع حدود لهذه السلطة، خاصة في المجال الاقتصادي والجنائي والعسكري، كما تتولى الأمة كلها، فضلاً عن ذلك، وظيفة الرقابة على الإدارة المركزية، فلا تسمع لها وتطيع إلا إذا كانت أفعالها متسقة مع العقد الذي بموجبه أقيمت.

(1) Seymour Martin Lipset, Political Man (London, Heinemann, 1959).

وبهذه الصورة فإن سطولة الدولة المركزية تتقلص إلى أبعد حد ممكن، فلا يكون الاستيلاء عليها هدفاً، ولا يكون الصراع حولها غاية، طالما أنها لا تستطيع أن تبدل قواعد المجتمع، أو تطمس عقيدته، أو تستحوذ على سائر ما ينتجه أفراده.

كما قد يتضح لنا من هذا السرد ثانياً: أن الاتجاه العام التصوري للإسلام، سواءً في إطاره النظري أو تنظيماته الاجتماعية، اتجاه توحيدى، يسعى في مجال الرأي والعقيدة إلى إيجاد «قلب صلب» هو «أمهات الكتاب»، كما ذكرنا، ليكون محل إجماع يعصم المؤمنين من التشتت الفكري والصراع الأيديولوجي، كما يسعى في مجال الفعل والمجتمع إلى إيجاد «قلب صلب» هو «أمهات المجتمع» كما ذكرنا، ليكون بدوره محل إجماع يعصم المؤمنين من التمزق الاجتماعي.

إن هذا الاتجاه التوحيدى في التصور وفي بناء المجتمع قد قصد توطيد هذه الصورة حتى لا يجد من بيده السلطة مجالاً لإنشاء تصورات أو تنظيمات تتصادم مع هذا الاتجاه التوحيدى. أو قصد به، بعبارة أخرى، سد الطريق أمام الاختلاف الأيديولوجي والتفرق الاجتماعي في داخل الأمة الواحدة.

ولكن ماذا يعني هذا من الناحية العملية؟

إنه يعني بلا شك أن اقتصاد المسلمين وسياساتهم ينبغي أن يُنظَّما بصورة تراعي هذه الطبيعة التوحيدية، أي لا يكون في التمويل أثرة أو تكديس يفضي إلى التأازم بين الدوائر المذكورة آنفًا، كما يعني أن سياسة المسلمين ينبغي أن تنتظم بصورة تحل التأازم الاجتماعي وتفضي إلى الإجماع والوحدة أكثر مما تفتح أبواباً للصراع المستمر. على أن مثل هذا الحديث عن التأازم الاجتماعي المرتبط بعوامل اقتصادية الذي يُرجى من سلطة الدولة أن توجد له حلولاً سلمية مرضية، وهو حديث ذو أهمية بالغة تجعلنا نفرد له فقرة خاصة فيما يلي.



٣ - ٥ - الدولة والاقتصاد

لقد ذكرنا آنفًا أن سلطة الدولة ليست هي السلطة المطلقة الوحيدة ذات الأثر الجليل في المنظور الإسلامي، فهي لا تستطيع أن تبدل مثلاً قواعد المجتمع المسلم أو تغير أسسه الاقتصادية والسياسية، إذ إن تلك أمور قد حسمها القانون الإلهي الأعلى (الشريعة)، الذي يلتزم به أفراد المجتمع التزاماً يعلو على التزامهم بقوانين الدولة وطاعتهم لها.

أما في النظم السياسية التي لا تحكم إلى قانون أعلى أو مرجعية أخلاقية كالديمقراطية الليبرالية، فإن الدولة تكون كياناً سلطوياً مهيباً، ولا يتوقع منم يستولي عليها إلا أن يستخدم هذه القوة الكبيرة في تعظيم حظوظه وحظوظ الفئة التي صعدت عبرها إلى السلطة، ودعم مصالحها الاقتصادية على حساب الآخرين دون وازع من دين أو أخلاق، لأن القيم الدينية والأخلاقية لا يراد لها أن ترتبط بالسياسة في إطار هذا المذهب.

إزاء هذه الحالة فلا بد من توقيع «ثورة» من جانب الذين لا يملكون شيئاً^(١)، وهذا التحليل يقود إلى نقض فرضية التبادل السلمي للسلطة، إذ كيف يتم تبادل السلطة بصورة سلمية في مجتمع يتمسّك فيه المتملّكون بما في أيديهم من ثروة وامتيازات، ويتطاولون فيه الذين لا يملكون أي نصيب في هذه الثروة والامتيازات؟ إن النهاية المنطقية الوحيدة الممكنة هي أن يسعى المحرومون من الثروة للإمساك بقوة الدولة state power لاستخدامها لإعادة ترتيب الوضع الطبيعي في المجتمع، وليس هناك ما يمنع أن تتم هذه

(1) Horold J. Laski, op. cit. p. III.

العملية بصورة سلمية، ولكن وقائع التاريخ تؤكد أن أي محاولة لإعادة ترتيب الوضع الطبيعي في المجتمع لصالح المعدمين ستقابلها مقاومة عنيفة من مالكي الثروة، وحينئذ ستقع المصادمة والثورة بصورة حتمية^(١).

أما الافتراض الثاني القائل بأن الدولة (في النظام الديمقراطي - الليبرالي) تلبي طلبات مواطنيها لأوسع مدى ممكن، فذلك غير صحيح أيضاً، إذ إن الطلبات التي تلبى وفقاً لنظمها القانونية هي الطلبات الفعالة effective demands دون غيرها، وهي بالطبع طلبات الفئات ذات النفوذ الاقتصادي. أما الطلبات التي لا تستند إلا إلى معايير الحق والعدل فإنه لا مجال لتلبيتها، لأن التطابق مع معايير العدل وغاياته لا مكان له في عمليات التوزيع في المجتمع الرأسمالي الذي تقوم عليه الديمقراطية الليبرالية، مما يعني أن قوة الدولة تعمل هنا لتنمية الفوارق بين الذين تلبى طلباتهم وأولئك الذين تعمط حقوقهم.

يقول هارولد لاسكي، بعد أن يورد اعترافات الماركسيين على الديمقراطية الليبرالية، إنه لا يُعرف ما إذا كانت هناك إجابات شافية يستطيع دعاة هذا المذهب أن يتقدموا بها في هذا الشأن^(٢). إن الإجابة التي يمكن أن يتقدم بها دعاة الليبرالية، سواء كانت شافية أو غير شافية، لا تundo أن تتضمن دعوة لتفتيت المجتمع إلى وحدات مصلحية متصارعة، وإلى تقوية مؤسسات النزاع والخلاف داخل المجتمع، كالاحزاب السياسية ونقابات العمل والصحافة... إلخ. مع وجود قوة إلى جانب قوة الدولة تراقبها وتضبط أفعالها، ولا يكون هذا الضبط ممكناً مع غياب المرجعية الأخلاقية والقانون الأعلى، إلا بقيام مؤسسات مجتمعية تدعم النزاع والاختلاف conflict and disagreement^(٣).

(1) Ibid, p. IV.

(2) Ibid, P. IV.

(3) Ibid.

فوجود هذه المؤسسات ضروري ومهم كضرورة وجود المؤسسات الأخرى التي تدعم الشرعية والإجماع. وجريأً على هذا المنوال، فإن النزاع الاجتماعي والاختلاف الأيديولوجي مقصودان لذاتهما، وبدونهما لا تتوافر ضمانات كافية تمنع تكدس الإنتاج العام في أيدي قلة من يبدهم السلطة.

وبناء على هذا الضرب من الجدل، ومع وجود هذه الضمانات المؤسسية الضابطة، فإن دعاة المذهب الليبرالي يذهبون في شيء من الاطمئنان إلى وضع ثلاثة افتراضات أساسية تقوم عليها الدولة، ويسوّغ على أساسها حق الطاعة التي تقاضاها من مواطنيها. وهذه الافتراضات هي:

١ - إن هذه الدولة تحفظ النظام.

٢ - إنها تتيح آلية مناسبة لتبادل السلطة.

٣ - إنها تلبي طلبات المواطنين لأوسع مدى ممكن^(١).

وبالنظر لهذه الافتراضات، فإننا لا نملك إلا أن نقر بالفرضية الأولى (حفظ النظام)، ولكن تشور لدينا ا Unterstützes افترضات أساسية تعقب هذا الإقرار، وهي في الواقع الاعتراضات التي أثارها كارل ماركس ولم تحظ بإجابات شافية من دعاة الديمقراطية الليبرالية في تقديرنا.

أولها: أنه ليس صحيحاً أن الدولة في النظام الديمقراطي الليبرالي تتيح آلية للتبادل السلمي.

وثانيها: أنه ليس صحيحاً أيضاً أنها تلبي طلبات مواطنيها لأوسع مدى ممكن.

لا خلاف أن الدولة، كما يقول كارل ماركس، هي القوة القاهرة العليا في أي مجتمع، ولكنها في الواقع لا تستخدم هذه القوة إلا حماية وترقية لمصالح أولئك الذين يمتلكون وسائل الإنتاج في ذلك المجتمع، وهي حينما تعمل على حفظ النظام، لا تفعل أكثر من المحافظة على نظام طبقي معين، أي أنها

(1) Sir Ernest Barker, Greek Political Theory, op. cit. p. 352.

تعمل على فرض إرادة مالكي أدوات الإنتاج على أولئك، وللحافظة على قدر من التباين الأيديولوجي.

وهذه الإجابة كما ترى قريبة من الحل الذي انتهى إليه ماركس نفسه مع اختلاف في الأهداف. فبينما يرى ماركس أن الصراع لازم وضروري لأنه سيجعل نهاية النظام الديمقراطي الليبرالي وشيكة، يرى الليبراليون أن الصراع ضروري لأنه يضمن استمرارية النظام، حتى إن فئة من دعاة هذا المذهب تأسف لأن الديمقراطية الغربية قد شهدت في الآونة الأخيرة تقلصاً في الخلافات الفكرية الجادة بين المجموعات التي تحمل منظومات قيمية مختلفة، كما أن أصواتاً كثيرة صارت تأسف لنهاية الخلافات الأيديولوجية باعتبار أن وجودها ضروري. إن هاتين الوجهتين من النظر، الماركسية والليبرالية، الراغبتين في استبقاء عوامل النزاع والخلاف ومؤسساتها مختلفان تماماً عن وجهة القرآن التوحيدية. إن أهم ما يميز هذه الرؤية هي أسبقية القانون الإلهي الأعلى (الشريعة) للدولة ودستورها، وفضلاً عن أن هذا القانون له السيادة العليا (supreme sovereignty)، فهو كذلك له وجود سابق لوجود الدولة، والدولة لا تقوم إلا على أساسه.

وهذه الرؤية تميز تميّزاً واضحاً بين النظرية الإسلامية والنظريات الوضعية (سواء في ذلك النظرية التعاقدية الليبرالية والنظرية الماركسية الشمولية). إن هذه الأسبقية والعلوية لم تأتيا جزافاً، وإنما قصد بهما قطع السبيل على طغيان الفئة الحاكمة، الذي يخشاه الليبراليون والماركسيون معاً. ذلك أن هذه الفئة قد تستغل ما يتوافر لها من أكثرية عددية فتكيف القانون وفقاً لمصالحها الاقتصادية أو ارتباطاتها العشاريرية أو الفئوية، أو وفقاً لأطماعها الشخصية وتطبيعاتها الإمبريالية التوسعية. وذلك هو في الواقع التخوف الأساسي الذي جعل أفلاطون يعترض، قبل الليبراليين والماركسيين بقرون طويلة، على ديمقراطية أثينا، ويقول: إنها ليست دولة، وإنما هي تجمع من البشر منقسم إلى شقين: شق الأثرياء oligarchy، وشق العوام demos.

ويسيطر أحدهما على الآخر فيجعل اسمه الخاص اسمًا عامًّا للتجمع. وهذا يعني ببساطة أن الديمقراطية هي حكم فئة a rule of faction^(١). وتكون خطورة هذا النوع من الحكم في نظر أفلاطون في أن هذه الفئة الحاكمة تجعل من كل أمر تقدّر أن لها مصلحة فيه قانونًا. وبهذه الصورة فإن القانون سيكون هو مصلحة الأقوى the interest of the strongest^(٢). أو بعبارة أخرى فإن القانون سيكون هو مصلحة الطبقة الغالبة في الدولة. وحتى لا يحدث مثل هذا في مجتمع المسلمين، فإن وضع القانون الأعلى (الدستور) يجب ألا يُترك لأصحاب المصالح. الجدير بالذكر أن هذه المسألة ذاتها قد عاد لطرحها بقوة في العصر الحديث جون رولز في كتاب «نظيرية العدالة» الذي تعرضنا له في الفصل السابق من البحث.

وبعد:

فإن الإسلام يعترف بوجود الخلاف بين أفراد المجتمع المسلم، ولكنه لا يتركه يستشري فينسف قواعد النظام الاجتماعي (كما يريد ماركس)، أو يصرُّ على أن يكون له وجود مؤسسي ثابت (معارضة) بزعم أن ذلك يكفي غائلاً الفئة الحاكمة (كما يعتقد أصحاب المذهب الليبرالي).

إن الإسلام يقر بوجود الاختلاف، ولكنه يدعو إلى التقليل من آثاره السالبة بالرجوع إلى الكتاب المنزل. يقول الله تعالى بهذا الصدد:

﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَيْكَ الْكِتَابَ إِلَّا لِتُبَيِّنَ لَهُمُ الَّذِي أَخْنَافُوا فِيهِ وَهُدَى وَرَحْمَةً لِّقَوْمٍ يُؤْمِنُونَ﴾ [النحل: ٦٤].

وقد ذكرت قسمة الثروة والمساواة بين النساء والرجال في الآيات السابقة لهذه الآية (٥٦ - ٥٨)^(٣) كأمثلة للأمور التي يثور حولها خلاف، وهو خلاف

(1) Ibid.

(2) Ibid.

(3) ﴿وَجَعَلُونَ لِمَا لَا يَعْلَمُونَ نَصِيبًا مَّا رَزَقْنَاهُمْ تَالِهَ لَتُشَغَّلُنَّ عَمَّا كُنْتُمْ فَقَرُونَ ﴿٥٦﴾ وَجَعَلُونَ لِلَّهِ الْبَنَاتِ سُبْحَانَهُ، وَلَهُمْ مَا يَشَهُونَ ﴿٥٧﴾ وَإِذَا بُشِّرَ أَهْدُمْ بِالآتِيَ ظَلَّ وَجْهُهُ مُسْوَدًا وَهُوَ كَظِيمٌ ﴿٥٨﴾﴾.

لا ينقطع إلا ببيان من الكتاب، أي أنه في حالة انعدام «الكتاب المبين» يمكن أن تبلور هذه الخلافات وتحول إلى خلافات أيديولوجية تقوم عليها معارضة دائمة، وقد تأخذ شكلاً مؤسسيًا يُعترف به في الدستور، كما يدعوا إلى ذلك أصحاب المذهب الليبرالي.

إن مثل هذه المعارضات المؤسسية الثابتة قد تكون ضرورية في نظام سياسي يفتقد المرجعية المبنية الهادية، أما في النظام الإسلامي فإن الثابت هو المرجعية القانونية العليا (الشريعة) والالتزام بالمنظومة الأخلاقية، وذلك هو الذي يمثل ضماناً ضد الأوليغاركية.



خاتمة



لقد بدأنا هذه المقالة بالنظر في التراث الفلسفى المتقدم، وخاصة التراث الإغريقي، في محاولة لتفهم طبيعة القضايا التي أثيرت في مجال الفكر السياسي، وأبدينا اهتماماً خاصاً بواقع ذلك التراث الفلسفى القديم على المسيحية من جهة، وعلى الفكر الأوروبي المعاصر من جهة أخرى. ولم نفعل ذلك من باب الفذلقة التاريخية، وإنما قصدنا أن نشير به إلى أن نصف الفكر السياسي الغربي المعاصر قد تولد من التراث الإغريقي والتراث المسيحي، ونصفه الآخر هو وليد لحركة الارتداد عليهما معاً. وما لم ندرك التداخل بين المسيحية والفكر الإغريقي فقد لا ندرك جوهر حركة الإصلاح الدينى، وما تبعها من حركات تطهيرية، وجوهر الحركة العلمانية، وما يتفرع عنها من فلسفات في مجال الاجتماع والاعتقاد.

أما من الناحية الأخرى، فقد أدرجنا في البحث فصلاً عن الفكر السياسي في الإسلام، ابتداء بالمدينة الفاضلة للفارابي، وانتهاء بنظرية الدولة عند ابن خلدون. ولم نفعل ذلك من باب المضاهاة الشكلية بين الفكر الغربي والفكر الإسلامي، وإنما أردنا أن نؤشر على محاولات «التوطين الفلسفى»، التي قام بها الفارابي وابن سينا (أى توطين جوانب من الفكر الإغريقي في فضاء الفكر الإسلامي)، وما نجم عنها من جدل، وما تولد عنها من اتجاهات فكرية مناهضة للفلسفة الإغريقية. كما أردنا من ناحية ثانية أن ننظر في الآثار الفكرية المترتبة على تبني الشيعة الاسماعلية لنظرية «الحاكم - الفيلسوف» عند أفلاطون وتحويلها إلى نظرية «الإمام المعصوم»، ثم تحويلها، بسند كبير



من الدولة الفاطمية في مصر، إلى قوة أيديولوجية مناهضة لأيديولوجية الخلافة العباسية.

لقد وفر لنا هذا الجانب من البحث أن نرى ردة الفعل الهائلة من بعض علماء السنة وهم يردون على الشيعة الإماماعية من جهة، ويعوّسون لنظرية في الدولة تبدأ بـ «الإمام المختار»، وتنتهي بطاعة الإمام المتغلب «صاحب الشوكة».

على أن بحثنا لم ينته عند تتبع تطور الفكر الغربي والإسلامي وتفاعلاتهما الداخلية والبنية، وإنما تمدد قليلاً، في خطوة غير مألوفة، ليبرز الرؤية القرآنية لفلسفة السياسة.

وقد قادتنا هذه المحاولة إلى توضيح الرباط الوثيق بين الأخلاق والسياسة والقانون في النظام الإسلامي، كما قادتنا إلى إدراك أن الخلاف بين الرؤية القرآنية والرؤى الأخرى يتسع اتساعاً عظيماً بسبب هذا الرابط عينه.

فالرؤية القرآنية رؤية توحيدية، أما رؤية المذاهب المادية المخالفة (الوضعية والديمقراطية الليبرالية والشيوعية) فرؤيه انتصالية، أي أنه بينما يرتكز الإسلام على أساس أخلاقي، وبسوق المؤمنين نحو غايات أخلاقية عبر وسائل السياسة ومؤسساتها، تُسقط هذه المذاهب المرتكز الأخلاقي المبدئي، وتُسقط معه الغايات الأخلاقية، وتجزّد السياسة لتكون مجرد علم وصفي، وتجعل الدولة مجرد أداة للإكراه القانوني منفصلة عن الدين والأخلاق.



فَائِمَّةُ الْرَّجُبِ



أ - المراجع باللغة العربية:

- ١ - ابن تيمية، منهاج السنة النبوية ى نقض كلام الشيعة القدريّة، تحقيق محمد رشاد سالم، مكتبة دار العروبة، القاهرة، ١٩٦٢.
- ٢ - أنطوان سيف، الكندي: مكانته عند مؤرخي الفلسفة العربيّة - دار الجيل، بيروت، ١٩٨٥.
- ٣ - الفارابي، آراء أهل المدينة الفاضلة، تقديم وتعليق أبíر نصري نادر، دار المشرق، بيروت، ٢٠٠٢.
- ٤ - الماوردي، كتاب تسهيل النظر وتعجیل الظفر في أخلاق الملك وسياسة الملك، تحقيق محی هلال السرحان، دار النهضة العربيّة: بيروت، ١٩٨١.
- ٥ - الماوردي، كتاب أدب الدنيا والدين، تحقيق د. محمد صباح، منشورات دار مكتبة الحياة، بيروت، ١٩٨٧.
- ٦ - الماوردي، الأحكام السلطانية، تحقيق أحمد جاد، دار الحديث: القاهرة، ٢٠٠٦.
- ٧ - فريد العليبي، رؤية ابن رشد السياسي، مركز دراسات الوحدة العربيّة، بيروت، ٢٠١١.
- ٨ - أ.هـ. آرمسترونغ، مدخل إلى الفلسفة القديمة، ترجمة سعيد الغانمي، كلمة والمركز الثقافي العربي، بيروت، ٢٠٠٩.
- ٩ - جميل صليبا، من أفلاطون إلى ابن سينا، محاضرات في الفلسفة العربيّة، دار الأندلس، بيروت، د: ت.



- ١٠ - ريمون غوش، الفلسفة السياسية في العهد السقراطي، دار الساقى، بيروت، ٢٠٠٨.
- ١١ - ت. ج. دي بور، تاريخ الفلسفة في الإسلام، تعریب محمد عبد الهادى أبو ریده، مكتبة النهضة المصرية، القاهرة، ط ٥، ١٩٨٠.
- ١٢ - مونتفمرى وات، الفكر السياسي الإسلامي: المفاهيم الأساسية، ترجمة صبحي حديدي، دار الحداثة، بيروت، ١٩٨١.
- ١٣ - إيان كريپ، النظرية السياسية: من بارسونز إلى هابرماس، ترجمة محمد حسين غلوم، المجلس الوطني للثقافة والفنون، سلسلة عالم المعرفة رقم ٢٤٤: الكويت، ١٩٩٩.
- ١٤ - جون رولز، نظرية في العدالة، ترجمة ليلى الطويل، منشورات الهيئة العامة السورية للكتاب، وزارة الثقافة، دمشق، ٢٠١١.



ب - المراجع الأجنبية:

1 - Brian R. Nelson، Western Political Thought: From Socrates to the Age of Ideology, 2nd. ed. Prentice Hall، New Jersy1982.,

Sir Ernest Baker، Greek Political Theory: Plato and His Predecessors (Methuen, London and 2 - New York1,st. ed,1918.

3 - Sir Ernest Baker, The Political Thoughts of Plato and Aristotle (Dover Publications، New York, 1959.

4 - Karl Popper, The Open Society and Its Enemies، vol,2 (Hegel and Marks), Routledge and Kegan, 1945.

5 - Plato, The Republic of Plato, translated by F. MacDonald, Oxford, Oxford University Press, 1941.

6 - J.A.K. Thomson, The Ethics of Aristotle, Penguin Books, 1955.

7 - George H. Sabine, What is Political Theory? The Journal of Politics, vol, 1, No,1 (Feb., 1939).

8 - Richard Walzer, Aspects of Islamic Political Thought, Oriens, vol, 16 (Dec,31, 1963).

فهرس الموضوعات



٥	مقدمة البحث
٩	تعريفات
٩	● تعريف الفلسفة
١٠	● فلسفة السياسة
الفصل الأول		
الفكر السياسي في التراث الإغريقي		
١٥	١ - ١ - فكرة القانون
١٩	١ - ٢ - نظرية الدولة عند أفلاطون
٢٥	١ - ٣ - نظرية الدولة عند أرسطو
٣١	١ - ٤ - تأثير التراث الإغريقي في الفكر الأوروبي
٣٩	١ - ٥ - أزمة فلسفة السياسة في الغرب
٤٣	١ - ٦ - الثورة المضادة والعودة لفلسفة السياسة
٤٩	١ - ٧ - نماذج لمساقات فلسفة السياسة في الجامعات الغربية المعاصرة
الفصل الثاني		
الفلسفة الإسلامية		
٥٣	٢ - ١ - مقدمة
٥٧	٢ - ٢ - الفارابي ونظرية الإمامة
٦٣	٢ - ٣ - الرؤية السياسية لابن سينا (١٠٢٧/٤٢٨ - ٩٨٠/٣٧٠)
٦٧	٢ - ٤ - فلسفة السياسة عند الماوردي (١٠٥٨ - ٩٧٤/٤٥٠ - ٣٧٤)

٢ - ٥ - الفكر السياسي للغزالى (ت ١١١) ٧٣
٢ - ٦ - ابن تيمية والسياسة الشرعية ٨١
● أركان الولاية ٨٦
● مقصود الولاية ٨٦
٢ - ٧ - نظرية الدولة عند ابن خلدون (٧٣٢ - ٨٠٨هـ) ٨٧
● خلاصة رؤيته في النبوة تخلص في الآتي ٨٩
٢ - ٨ - فلسفة السياسة في الإسلام مرحلة ما بعد ابن خلدون ٩٥
● أسئلة للمراجعة والتفكير ٩٦
● بعض المصادر الأساسية عن فلسفة السياسة في الإسلام ٩٧

الفصل الثالث

٣ - ١ - الرؤية القرآنية لقضايا فلسفة السياسة ١٠١
٣ - ٢ - الربط بين الأخلاق والسياسة ١٠٩
٣ - ٣ - سيادة القانون أم سيادة الدولة؟ ١١٣
٣ - ٤ - الدولة والمجتمع ١١٧
٣ - ٥ - الدولة والاقتصاد ١٢٣
خاتمة ١٢٩
المراجع ١٣١
أ - المراجع باللغة العربية ١٣١
ب - المراجع الأجنبية ١٣٢
فهرس الموضوعات ١٣٥